

أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم
علم اجتماع الاتصال

أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي الفضائي الخاص في الجزائر

دراسة حالة لقناة الشروق TV

إعداد الطالب : بغداد بن ديدة

تشكيل لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الصفة	مؤسسة الانتماء
مرقومة منصور	أستاذ	رئيسا	جامعة مستغانم
مخلوف بشير	محاضر أ	مشرفا ومقررا	جامعة مستغانم
جيلاي كوبيري معاشو	أستاذ	مناقشا	جامعة معسكر
حوم لحضر	محاضر أ	مناقشا	جامعة مستغانم
بن هواري الحاج	محاضر أ	مناقشا	جامعة مستغانم
نابتي علي	محاضر أ	مناقشا	جامعة سعيدة

الموسم الجامعي 2019/2018

إهداع

أهدى هذا العمل المتواضع إلى الوالدين الكريمين
وأسأل الله أن يحفظهما ويرعاهم
وإلى إخوتي وأخواتي
وإلى كل باحث دؤوب يحب العلم ويتعلّم
إلى كل جديد في البحث العلمي واهدي هذا العمل
إلى الأساتذة الأفاضل: عشماشي مصطفى حليمي
مصطفى وزاوي بوبكر وجولي مختار وحليمي بربوق
إلى كل هؤلاء اهديهم هذا العمل المتواضع

الطالب: بلال بن ديدة

شكراً وتقدير

أتقدم بالشكر الجزييل للمشرف الدكتور بشير مخلوف..
على ما قدمه من نصائح أنارت مسار البحث
أشكره جزيل الشكر على جهوده التي بذلها طيلة انجاز
هذه الأطروحة
كما لا أنسى فضل الدكتورة عباد لوبيزة التي ساعدتني
في التوسط لدى قناة الشروق..
حتى اجري البحث الميداني في يسر
وكم أشكر طاقم القناة على صبرهم معي
وأشكر الدكتور ورغبي سيد أحمد على كل ما بذله من
جهود لمساعدتي في انجاز هذا العمل المتواضع

الطالب: بلال بن ديدة

إن الثقافة بلا حرية لن تصنع عقلاً واسعاً وحراً

جون ستيوارت ميل

مقدمة

مقدمة:

يعتبر الإعلام جسراً مهماً من جسور الاتصال بين مجموعات مختلفة الأهداف والرؤى ما بين فئوية وسلطوية وشعبية وتجارية وأخرى مستهلكة يسلط عليها الأضواء لأجل استهدافها وإشاع ميولاتها، وفي السنوات الأخيرة عرفت الساحة الإعلامية تغيرات جذرية بسبب الانفتاح على الإعلام الفضائي الخاص الذي ظل مغلفاً لأسباب معروفة وأخرى مجهرة في ظل تخوف سياسي من تهديد الأمن المجتمعي وتفكك نسيجه حاولة من السلطات العمومية دفع الإعلام الفضائي الخاص نحو تشكيل نوع من الوعي الإيجابي داخل النسق الاجتماعي قصد البناء والتنمية وباستراتيجية واضحة وخطيط واعي بكوادر علمية متخصصة، وهناك عدة قوانين منذ الاستقلال إلى اليوم سنها المشرع الجزائري لضمان حرية الوصول إلى المعلومة والتکفل بالحرية في الممارسة الإعلامية، ومدى استغلالها في خدمة الصالح العام، وليس فقط المطالبة بها من أجل الربح السريع، فهي حق من جهة وشعور بالمسؤولية من جهة أخرى؛ اتجاه مجموعة العادات والأعراف والتقاليد التي عرفها المجتمع المستقاة من عمق التراث العتيق.

إن التغيرات السياسية الطارئة على الجزائر منذ أحداث سنة 1988؛ والمطالبة بالحقوق السياسية وترقية المواطن بصفة عامة، أثر بشكل مباشر على الإعلام وانفتاحه باعتباره حلقة وصل بين السلطة والمواطن، وتنفيساً عن همومه وبعثاً لطلعاته وأماله، والتي تضمن بعضها قانون الإعلام سنة 1990؛ والذي توج بتعديدية الصحافة الخاصة انطلاقاً من صدور عدة جرائد على رأسها جريدة الخبر لييارتي والكتيديان وغيرها، إلا أن الأزمة السياسية سنة 1992 وسن قانون الطوارئ آخر نوعاً ما تفعيل الحرية الإعلامية وتجميد العمل بالدستور، واقتصرت التعديدية الإعلامية على الصحافة فقط؛ بسبب دخول البلاد مرحلة عدم استقرار أمني، حتى أن المطابع كانت حكومية والإشهار عمومي، ولم يفتح أمام الخواص بعد آنذاك؛ بحيث أن أول قناة فضائية حكومية كانت سنة 1994، والتي وجهت أساساً للجالية في الخارج فقط، وبدأ

التفكير في الانفتاح على الإعلام الفضائي سنة 1997 في عهد الرئيس **اليامين زروال**، إلا أن تقليل مدة حكمه وتنظيم انتخابات مسبقة آخر نوعاً ما تفعيل المشروع.

وبتقلد الرئيس **عبد العزيز بوتفليقة** دعم الصحافة المكتوبة الخاصة وجعلها المنبر الوحيد في البلاد واعتبر وسائل الدولة ملك لها فقط، مما أجل حلم الإعلاميين وكشف عن تخوف السلطة من التعددية الفضائية الخاصة لأسباب أمنية محضة، وقد استخدم سجن الصحفيين وكتم أفواههم في البداية من خلال قانون جرائم الصحافة وغلق مصادر الخبر، وباتت الصحافة تقترن للمعلومة، الأمر الذي أثر على نوعية المنشورات التي أصبحت لا ترقى لاهتمامات المواطن، إلا أن توجهات الرئيس الإيجابية اتجهت نحو تدعيم الإعلام العمومي، وهذا بإنشاء قنوات فضائية حكومية وتوسيع شبكات البث الإذاعي الحكومي؛ بالإضافة إلى الدعم المالي والتقني الذي حضي به القطاع الإعلامي العمومي. وحسب السلطات - كقراءة أولى - أن استبعاد الإعلام الفضائي التعددي يرجع بالأساس إلى ضعف التكوين لدى الإعلاميين وانعدام التخصص وعدم الالتزام بالأخلاقيات المهنية، وصدر بعض المقالات التي أثارت الجدل وغير معهودة، نظراً لمساحة السب والقذف، وكتابة أشياء غير مقبولة أخلاقياً بحجة البناء والرقي والتوعية، الأمر الذي برر التأخر الحكومي لفتح الإعلام الفضائي على الخواص، أما قانون الإعلام لسنة 2012 ينص على المبادئ العامة لتنظيم العمل الإعلامي؛ من حيث المهنة وأخلاقياتها ومنصباً لمجلس سلطة الضبط ومبشرة مهماتها.

وقد عالجت مذكرة ماجستير الموسومة بـ: تنظيم تداول المعلومات في الفضاء العمومي بالجزائر من 1830 إلى 2013، جامعة الجزائر 3 ، (2013/2012)، التعددية الإعلامية في الجزائر من خلال الإصدارات والتشريعات القانونية، وكذا من خلال النظريات السلطوية الاسترالية ثم التعددية ، معالجة القوانين الإعلامية منذ فترة الاستعمارية مروراً بالفترة ما بعد الاستقلال التي اتسمت بتوجيهه الإعلام، ثم مرحلة التعددية من 1990 إلى اليوم مبدياً ملاحظاته عن كل مرحلة.

و هنالك ملتقى بجامعة عمار ثليجي بالأغواط بعنوان: الإعلام الفضائي بين الواقع والتحدي سنة 2012 ، والذي هدف إلى التعرف على نشأة الإعلام في الجزائر، وإماتة اللثام عن القمع الحضاري للأمة الجزائرية أثناء الحقبة الاستعمارية، ودراسة الإعلام الجزائري وتطور وسائله خلال الخمسين سنة من الاستقلال ، والتعرف على الوسائل التكنولوجية التي شهدتها القطاع وتسلط الضوء على القوانين الجزائرية التي سنهما لضمان الممارسة الإعلامية في الجزائر، ومدى ضمانها لحرية الإعلام والحق فيه، والعمل على تحديد أخلاقيات العمل الإعلامي في الجزائر.

وهنالك كتاب بعنوان: الإعلام وتفكك البنية القيمية في المنطقة العربية: قراءة معرفية في الرواسب الثقافية؛ لعزي عبد الرحمن، والتي عالجت نظرية الحتمية القيمية، هادفة إلى معالجة الشروخ البنوية التي أحدها الإعلام في أطراف الثقافة من خلال مفاهيم التي تؤسس لإعلام جديد مثل: المخيال الإعلامي، الزمن الإعلامي، المكان الإعلامي الخوف الإعلامي ، الرأسماł الإعلامي الرمزي، وعنف اللسان وبiology العقل والتفكير،... الخ، وتمثل هذه المفاهيم رموزاً تشير إلى المنظومة المفاهيمية عند عزي عبد الرحمن الاتصالية والإعلامية، وفصول فحوى الكتاب تحتوي على الرواسب الثقافية التي لطالما تفكك بتدخل الإعلام، وقد ترتب عن إبعاد القيم الثقافية نحو فتح المجال على مصراعيه نحو الثقافة التفاهية ومحاكاة الغرائز والفضولية والإثارة والغرابة وما إلى ذلك من رأسماł إعلامي رمزي غير قيمي.

ولا شك أن المطالبة بالتعديدية في الداخل والظروف الخارجية أهمها العولمة ذلك القدر المحتم علينا الاستقادة من ايجابياته، ومواجهة الأخطار المحتملة على المجتمع والتي تهدد أصالته وجوده، فالتحرر الذي عرفه الإعلام الفضائي في الآونة الأخيرة أدى إلى ممارسات غير مألوفة من قبل بعض الفضائيات في غمرة الإعداد لهيئة سلطة الضبط قصد مراقبة مدى الالتزام الأخلاقي بالمهنية والعمل الإعلامي والتي تهدد الإرث الثقافي للمجتمع عن طريق إفساء الإشاعة والأكاذيب والفساد الأخلاقي والترويج للإشاعات دون التحقق من صدقية المعلومات من مصادرها، وهذه الجرأة ليس معناها خدمة الصالح العام بقدر ما هي طريقة غير شريفة الغرض منها

التفرد والتميز للجذب الإعلامي على حساب الأخلاقيات السلوكية التي تضبط العمل المهني الإعلامي وفي شقه الآخر يكون دعوة لمدى تحمل سلطة الضبط لمسؤولياتها، على أن لا تتحول هذه الرقابة الأخلاقية إلى مصادر للحرية الإعلامية في ممارسة النشاط الإعلامي الفضائي، وتدخل إلى عباءة السلطة مصوبة اتهاماتها من أجل مصادر الممارسة الإعلامية الحرة.

وقد قمنا من خلال هذه الدراسة الأكاديمية بتقسيم الدراسة إلى أربعة فصول:
الفصل الأول: نحو الإطار المنهجي للدراسة؛ الذي يحتوي على الإشكالية والمنهج المستخدم واهم الدراسات السابقة بشكل أساسي، ثم الفصل الثاني: **الأخلاق في الفكر الاجتماعي** والذي قسم إلى ثلاثة مباحث؛ أولا: **الأخلاق والتواصل السياسي في الفكر الأوروبي**، ثانيا **الأخلاق السوسيومهنية في الإعلام** وثالثا **اقتصاديات الإعلام السياسي**، والفصل الثالث الممارسات الأخلاقية للإعلام في الجزائر؛ والذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث أولا: التطور التاريخي للممارسة الإعلامية في الجزائر ثانيا: الرقابة على الممارسة الإعلامية في ضوء القوانين والتشريعات ثالثا: رهانات القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر، ثم الفصل الرابع العمل التطبيقي: دراسة حالة **قناة الشروق الفضائية**.

الفصل الأول

نحو إطار منهجي للدراسة

1- تحديد موضوع الدراسة:

تناولنا في هذه الدراسة الإطار العام الذي تسير وفقه الممارسة الإعلامية في الجزائر عبر القوانين الإعلامية في ضوء النظام السلطوي الذي فرض جملة من التنظيمات التي انعكست على طبيعة اقتصاديات الإعلام التي احتكرها النظام آنذاك موجها العمل الإعلامي مما جعل من الصحفي مجرد موظف يطبق السياسات التي تخدم النظام السلطوي، ولقد أنشأت صحفا ومجلات تخدم سياسة الحزب الواحد؛ " وفي أوت 1963 أعلن البرلمان الذي يمثل نواب جبهة التحرير الوطني الجزائري دولة ذات نظام الحزب الواحد، و كنتيجة لذلك فقدت الصحفة تنوعها"⁽¹⁾، و عملت على تأميم المطبع و تسخيرها لطبع الجرائد التي أسستها باللغتين العربية و الفرنسية ذات طابع وطني و جهوي، و بتولي الهواري بومدين سدة الحكم و تبنيه النهج الاشتراكي الذي كان تحصيلا حاصلا نتيجة الظروف الإقليمية التي كانت تمر بها المنطقة العربية التي عانت من ويلات الاستعمار الامبرالي والتي ارتمت في حضن النهج الاشتراكي نكاية في الاستعمار ليس إلا، وفي الأممية التي أصدرها في 1968 حيث جاء في المادة الخامسة منها: " يجب على الصحفي أن يقوم بوظيفته في نطاق عمل نضالي" ، و يتضح من خلالها جليا التضييق على حرية الممارسة الإعلامية، وهذه الضغوط خلقت فيما بعد عقبات نحو تفعيل الوظيفة الحقيقة للإعلام من خلال مراقبة عمل الحكومة، والذي حصل العكس حيث عمدت الحكومة على مراقبة عمل الإعلام الذي يعتبر صوت الشعب والنطق باسمهم والذي من المفترض أنه ينقل مشاكلهم الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية؛ وإذا به يفرض عليه ممارسة معينة، الأمر الذي انفجر في أحداث أكتوبر 1988 معلنا عن استعادة الشعب لهذه الحرية عبر فرض مساحة من الحرية تكرسها العملية الإعلامية الناقلة عن طموحاتهم وآمالهم.

⁽¹⁾- انظر: مقال قندوز عبد القادر جامعة باجي مختار عنابة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 19، جوان 2015، جامعة ورقلة، الجزائر.

2- الإشكالية:

الانفتاح على القطاع السمعي البصري في الجزائر لم يكن بموافقة داخلية من طرف السلطة؛ تلبية لمطالب المهنيين والممارسين الخواص؛ بل بضغط خارجية تمثلت في الربيع العربي الذي اكتسح بلدان الجمهوريات في منطقة المغرب العربي ابتداء من تونس، والتي تعد معيارية في الثورات العربية، لذا قدمت السلطات في الجزائر تنازلات بإعطاء الضوء الأخضر لنشوء قنوات فضائية جديدة، والتي كانت بدايتها من تطوير الأداء الإعلامي للمؤسسات صحفية إلى قنوات فضائية، فكانت بداية من الشروق والخبر والوطن والنهر، ويبدو أن الممارسة من قبل مهني القطاع أعطت حرافية في بداياتها، حيث جابهت أول أزمة تمثلت في أزمة الزيت والسكر والتي كانت من تداعيات الأزمة العالمية التي مرت بها العالم سنة 2008، فارتفاع أسعار بعض السلع الاستهلاكية الواسعة الانتشار كالبقوليات والزيت والسكر لم يتقبله المواطن، وخاصة الفئة الشابة ما بين 16 سنة و20 سنة التي تعرف بالحماسة والقابلية للتغيير، والتي لم تعيش المشكلة الأمنية خلال العشرية السوداء، لذا كانت التغطيات الإعلامية لهاته القنوات بمثابة تنفس لهؤلاء الشباب للتعبير عن غضبهم، وكذا قطع الطريق أمام القنوات الأجنبية لتحليل ما يجري من أحداث في الجزائر، ففتح القطاع السمعي البصري جاء في وقت حساس ودقيق، الأمر الذي خدم السلطة التي كانت تتوجس خيفة من انتقال عدو الربيع العربي إلى الجزائر، وكذا كان نجاحا باهرا بالنسبة لهاته القنوات التي استطاعت أن تبرهن على احترافيتها، وكذا أحقيتها في دخول الميدان الذي طالما حرمت منه من قبل النظام السلطوي القائم، الذي دخل في خطوة كبرى وهامة لاستيعاب هذا القطاع وتنظيمه عبر قانون الإعلام 2012، والذي مر عبر البرلمان وصودق عليه وخرج في الجريدة الرسمية إلا أنه اعترضته عدة عقبات فزّمت من الممارسات الإعلامية لمحترفي القطاع، فبدل أن تكون سلطة الضبط للقطاع السمعي البصري هيئه مستقلة والمنبثقة عن قانون السمعي البصري 2014؛ صارت هيئه مسيّسة تخدم السلطة.

- كيف أعادت التدخلات السلطوية في الجزائر أخلاقيات الممارسة الإعلامية الفضائية الخاصة في الجزائر؟

التساؤلات:

- ما أشكال الممارسة الأخلاقية للعمل الإعلامي في الجزائر؟
- هل الرقابة على وسائل الإعلام في الجزائر عبر سلطة الضبط يخدم الممارسة الإعلامية؟
- هل الانفتاح على الإعلام الفضائي في الجزائر لصالح العمل الإعلامي أم أنه يخدم السلطة؟
- هل فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر يعد ربيعاً إعلامياً أو استثماراً يدر أرباحاً على رجال الأعمال فقط؟
- هل التحالف الإعلامي ما بين أصحاب المال والإعلام والسلطة هو طمس لأخلاقيات الممارسة الإعلامية؟
- هل فتح القطاع الفضائي تستخدمه السلطة ورقة طريق لضمان العهدة الخامسة وبالتالي إعادة إنتاج لنظام السائد وليس ممارسة إعلامية مستقلة؟

3- الأهداف العامة للدراسة:

تحاول هذه الدراسة الأكاديمية عبر قراءة للتغيرات التاريخية التي عرف فيها الإعلام ممارسة إعلامية معينة؛ نظراً لطبيعة النظام الاقتصادي السياسي والاجتماعي والثقافي السائد آنذاك؛ لكشف القوانين والتشريعات والأمريات الصادرة من قبل السلطة قصد السيطرة على القطاع في الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال من خلال تبني النهج الشمولي، ثم المطالبات الشعبية بالحرية في المجال الاجتماعي عبر خروج المرأة للعمل ومقاسمتها الرجل أعباء الحياة اليومية، والتطور الاقتصادي الذي عبر عنه شباب أكتوبر 1988 الرافض لسياسات الاشتراكية وتوجيه الاقتصاد ومصادر الحريات، والذي أدى إلى بطالة مقنعة في مصانع تشغّل الآلاف وهي في حقيقتها لا تتحمل العشرات، إضافة إلى الشق الثقافي حيث صار الإعلام موجهاً ويخدم اتجاهات السلطة؛ لذا تم العمل على تحريره لكي يواكب المطالبات الشعبية، فالتأثير

السوسيولوجي في الجزائر جاء نتيجة نضج معرفي اكتسبه المواطن الجزائري لإيمانه بالتحرر وضرورة تموضع الإنسان كعقل له كيان وحقوق مضمونة تكفلها المبادئ الإنسانية التي وجب احترامها من قبل القائمين على السلطة، وما الانفجار والمظاهرات والاحتجاجات إلا دليل على ذلك، والدراسة التي نحن بصددها تهدف إلى الكشف عن مدى الالتزام بأخلاقيات المهنة في الحقل الإعلامي الفضائي باعتبارها ضرورة إنسانية، والبحث عن التغيرات القانونية التي وضعها المشرع الجزائري في مجال الإعلام التي ظهرت أنها تخدم الممارسة الإعلامية وحقيقة أنها تعمل على وضع عقبات في طريق الإعلاميين والصحفيين التي تكبح من أدائهم، والتعرض إلى علاقة السلطة بأصحاب المال والتبيه إلى محاولة النظام القائم الالتفاف على الممارسة الإعلامية عبر إعطاء الضوء الأخضر لرجال الإعلام للتحكم في الإعلام خدمة للنظام القائم، وتحليل فحوى القوانين الموجهة إلى الحد من الممارسة الإعلامية باعتبار أن بعض القوانين مطاطة تحمل الكثير من التفسيرات والتأويلات، والتفسير العلمي للدراسة عبر تبني مقاربة نظرية تمثل في النظرية النقدية لوسائل الإعلام الكلاسيكية ومدرسة فرانكفورت لتحديد الإطار الذي تشغله وسائل الإعلام في الجزائر.

أما عن الأسباب التي دعتنا إلى اختيار هذا الموضوع فكانت تثميناً للانفتاح على الإعلام الفضائي الخاص لدى السلطات العمومية عبر دراسة أكademie، والتعرض للممارسة الإعلامية الفضائية الخاصة في الجزائر أنها تصطدم مع السلطة لتقويض من حركتها، وللكشف عن مدى التزام السلطوي للممارسة الإعلامية الفضائية الخاصة بأخلاقيات المهنة من خلال عينة الدراسة، وجهود القطاع الخاص في إثبات جدارته في التواجد رغم امتناع السلطة للاعتراف به كقوى فضائية خاصة تنشط محلياً وتستفيد من البث التكنولوجي الذي تسيطر عليه السلطة.

ولتحقيق هذه الأهداف عمد الباحث إلى اقتراح فرضيات يعمل من خلالها الإطار المنهجي بناءً تصور عام عبر مفاتيح منهجية ومقاربات نظرية، وبنائها بدراسات عن الموضوع لوضع أرضية تمهدية صلبة تجعل من البحث له أساس معرفي، ويثبت الميدان أو ينفي صحة هذه الفرضيات وهي كالتالي:

- التدخلات السلطوية في الجزائر تقوض من الممارسة الإعلامية الفضائية الخاصة عبر فرض رقابة على عملها بهدف الهيمنة.
- الرقابة الإعلامية عبر سلطة الضبط أغلبها يستهدف البرامج السياسية التي تعمل على إعادة إنتاج النظام القائم.
- المؤسسات الإعلامية الخاصة يريد النظام السياسي حصر ممارستها الإعلامية في الترفية لتسطيع ذهنية المشاهد والترويج للمجتمع الاستهلاكي.

4- المقاربة المنهجية والنظرية للدراسة:

المنهج: " يقدم المعجم الفلسفى تعريفاً للمنهج بأنه: وسيلة محددة توصل إلى غاية معينة، ويعرف بـ**تل المنهج** بصفة عامة على أنه الترتيب الصائب للعمليات العقلية التي تقوم بها بقصد الكشف عن الحقيقة والبرهنة عليها"⁽¹⁾.

استخدم الباحث **المنهج الوصفي التحليلي**" والذي يعرف بأنه أحد أشكال التحليل والتفسير العلمي المنظم لوصف ظاهرة أو مشكلة محددة وتصويرها كمياً عن طريق جمع بيانات ومعلومات معينة عن ظاهرة أو مشكلة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة الدقيقة"⁽²⁾، والذي يعمل على وصف الظاهرة المدروسة من خلال استعراض الموثائق والتشريعات التي سنها المشرع الجزائري وكيف أنه استخدمها لصالح استيعاب المؤسسة الإعلامية والتقليل من حجمها وتحديد إطارها الوظيفي العام في أمور تخدم السلطة ولا تزعجها بعيداً عن انتقادها، وكذلك استخدم الباحث **المنهج التاريخي** يعرف على أنه: " تقرير عن صحة البيانات المتوفرة كحدث أو ظاهرة إنسانية أو تربوية"⁽³⁾، في استعراض المراحل التي مرّ بها القطاع الإعلامي الجزائري قبل الاستقلال وبعدها، وكذلك في فترة الانفتاح على الحريات قصد مقارنة الممارسات الإعلامية المختلفة في ظل كل نظام حكم، والتي تقيدنا في المقارنة والتحليل في شكل كل ممارسة على حدى.

⁽¹⁾- عبد الله العسكري: منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط/2، دار النمير، دمشق، سوريا، 2004، ص.1.

⁽²⁾- علي معمراً عبد المؤمن: البحث في العلوم الاجتماعية، الوجيز في الأساسيات والمناهج والتقييمات، ط/1، دار الكتب الوطنية، بن غازي، ليبيا، 2008، ص287.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص279.

استخدم الباحث منهج دراسة **الحالة** وهو: "يهتم منهج دراسة الحالة بجمع الجوانب المتعلقة بشيء أو موقف واحد على أن يعتبر الفرد، أو المؤسسة، أو المجتمع أو أي جماعة، كوحدة للدراسة، ويقوم منهج دراسة الحالة على التعمق في دراسة المعلومات بمرحلة معينة من تاريخ حياة هذه الوحدة، أو دراسة جميع المراحل التي مررت بها"⁽¹⁾.

وخطوات دراسة الحالة هي: أولاً؛ "تحديد المشكلة أو الحالة أو نوع السلوك المراد دراسته"⁽²⁾ تم اختيار الباحث لمنهج دراسة الحالة لأنّه يسمح بالوصف الدقيق والمستفيض للظاهرة المدروسة وتحليلها سوسيولوجيا وفق أدواتها المنهجية ومقاربتها النظرية مع إمكانية تعميم النتائج داخل المؤسسة المدروسة أو جميع المؤسسات المشابهة لها في الجزائر، والتي تخضع لنفس الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، لذا قناة الشروق (TV) تم اختيارها باعتبارها من أولى القنوات المقتنة للمجال الناشطة فعليا في مجمع اقتصادي يمكن من التقرب أكثر لشكل جديد في الإعلام؛ والمتمثل في القطاع السمعي البصري الخاص، وهذا التحرير للقطاع ليس اقتصادي فقط بل هو تحدي سياسي باعتبار السلطة كانت منغلقة ورافضة الانفتاح الذي ترى فيه منافسا لها، خاصة أن الإعلام كان أحد الأساليب التي تضمن خلالها بقائها في السلطة من خلال خطابها الذي يعمل على تأييد الاستحواذ على السلطة من خلال القبضة الحديدية على جميع السلطات والمؤسسات بما فيها الإعلام الذي يعد مؤسسة تخدم إعادة إنتاج النظام القائم بدل خدمة الصالح العام، ويعتمد منهج دراسة الحالة على عدة مراحل تمكن كلها من الحصول على معلومات مهمة داخل المؤسسة المدروسة، والتي قد لا تتوفر باستخدام منهج آخر، لذا فالممارسات الإعلامية في القطاعفضائي الخاص يعد رهانا وتحديا لم تعهد عليه لا السلطة ولا حتى الجمهور المتلقى، لذا اعتمد الباحث مفهوم الأخلاقيات أثناء الممارسات التي يسعى من خلالها إعلامي القيام بعمله، لذا هنالك عقبات وتحديات تواجهه أثناء أداءه لعمله، فالقوانين التي صدرت

⁽¹⁾- عبد الله العسكري: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، مرجع سابق، ص 177.

⁽²⁾- فاطمة عوض صابر وميرفت علي خفاجة: أسس ومبادئ البحث العلمي، ط/1، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 97.

قصد استيعاب القطاع ابتداء من قانون الإعلام 2012 وصدور قانون السمعي البصري 2014 - المنبثق عنه- الذي يتضمن إنشاء سلطة الضبط لقطاع السمعي البصري، وما احتوته تلك القوانين من تراجع في الحرية الإعلامية والحد من الممارسة عبر القوانين المطاطة التي تحتمل الكثير من التفسيرات والتآويلات، والتي سيتعرض لها الباحث في الفصول اللاحقة للتأكد على مدى التجاوز الأخلاقي الذي يتعرض له القطاع الوليد، ثانياً: "تحديد المفاهيم والفرضيات العلمية والتأكد من توفر البيانات المتعلقة"⁽¹⁾؛ اعتمد الباحث على كتب تتحدث عن أخلاقيات الإعلام، وعن تاريخ الممارسة الإعلامية في الجزائر قبل الاستقلال أثناء الحقبة الاستعمارية؛ وكيف ان الاستعمار الفرنسي استغل القوة لقمع الجزائريين من خلال السيطرة على الصحف المكتوبة آنذاك، أما بعد الاستقلال بقيت السيطرة على حالها، وهذا لأن الرؤساء الذين تعاقبوا على الحكم في الجزائر يرون في الإعلام المنبر الذي من خلاله يسطون على الحكم، فمن غير الممكن تحريره أو حتى السماح لهامش من الحرية يت天涯ى والخط الأيديولوجي التسلطي الذي كانت تسير وفقه الأنظمة الشمولية، ثم تعرض الباحث أيضاً عن الظروف التي أدت إلى المطالبة بالحقوق وبالحريات، وقد افترض الباحث فرضيات بحثه انطلاقاً من أهم المحاور التي انطلقت منها النظرية النقدية لوسائل الإعلام والتي تمثلت في ثلاثة نقاط أساسية: 1- أيديولوجية النظام السلطوي والترويج لها عبر الإعلام. 2- إعادة إنتاج نفسه. 3- المجتمع الاستهلاكي وتسطيح ذهنية المشاهد، فقد تبني النظام السلطوي في الجزائر بعد الاستقلال نتيجة لضعف التجربة السياسية تم اختصار المؤسسات في شخصية الرئيس، فالاتجاه الشمولي مأخذ أيضاً من العقلية القبلية التي تسود أغلبية المنطقة العربية، ويرى من خلالها الرئيس أن الإعلام جزء أساسي من الأدوات التي تمكنه من البقاء، وفي العالم الثالث الانقلابات أول ما تكون في مبني التلفزيون والإذاعة، ومن يسيطر عليهما؛ يسيطر على الحكم، وتسيير الإعلام من خلال الأمريات في بداياته كأمرية 1968، والحزب الواحد كان يرى في الإعلام مجرد منفذ لإيديولوجية الحزب لا غير، لهذا فمن المفاهيم الأساسية

⁽¹⁾- فاطمة عوض صابر وميرفت علي خفاجة: أسس ومبادئ البحث العلمي، مرجع سابق، ص180.

التي اعتمدتها الدراسة مفهوم الأخلاقيات الذي ركز على التشريعات والقوانين والأمريات التي أصدرتها السلطة منذ الاستقلال إلى اليوم، والتي تحمل في طياتها طبيعة للممارسة في إطار تفرضه السلطة، وإن كان في المرحلة الأخيرة المعاصرة نوع من الانفتاح من قبل السلطة فرضته الظروف الخارجية ولم يكن طواعية، كالملاءات من قبل الدول الغربية التي تناصر التحرر، أو من قبل الشعوب التي عرفت موجة الربيع العربي، الأمر الذي زرع تخوفاً من قبل النظام السلطوي على وجوده، فتم الانفتاح كممارسة أخلاقية؛ ليست على أساس موضوعي يعمل على التكريس المؤسساتي بقدر ما هو فرصة لربح الوقت والعمل على المناورة كما هو حاصل، وسيتوسع فيه الباحث شارحاً المفهوم كممارسة من قبل السلطة وليس كممارسة من قبل المؤسسة الإعلامية المتمثلة في الشروق (TV)، والمفهوم الثاني الذي اعتمدته الباحث الممارسة الإعلامية؛ والتي تتم في ظل هذه القوانين، فالمساحة التي يتركها النظام السائد تعتبر بمثابة حدود ما يسمح به وما لا يسمح به، فالسلط على الممارسة الإعلامية بعد الاستقلال جعل من المؤسسة الإعلامية جزء لا يتجزء من الحزب الواحد المسيطر على الحالة السياسية، والإعلام في هذه الحالة مجرد خادم للإيديولوجية الشمولية، فبدل من أن يكون الإعلام مراقباً لعمل الحكومة أصبح أداة في يدها فقط، وهذه النظرة الشمولية قرّرت من الممارسة الحرة للعمل الإعلامي، والباحث طبق هذه المفاهيم على حقل المؤسسة الإعلامية لقناة الشروق؛ والتي تعتبر من المؤسسات الطموحة التي يرجع تأسيسها كمؤسسة جراء الانفتاح على الإعلام في قانون الإعلام لسنة 1990 كمؤسسة صحفية، والتي لها خبرة في المجال الإعلامي وشد وجذب مع النظام السلطوي، والذي سمح في أزمة الزيت والسكر سنة 2011 بإعطاء الضوء الأخضر لنشوء قنوات فضائية خاصة، وهذا الرهان من قبل السلطة على القطاع السمعي البصري الخاص جاء كمخلص من تبعات الخارج للمطالبات المتكررة بالحرية، فاستغلت قناة الشروق الظروف التي يمر بها النظام السلطوي وناورت كي تجد لها مكان في القطاع السمعي البصري، ويعتبر اختيارها في الانتخابات الأخيرة - تشرعيات 04 ماي 2017 - بمثابة اعتراف بها من قبل السلطة

نتيجة وزنها وتاريخها النضالي في حقل الإعلامي، وحتى وإن كانت الموضوعية تفرض علينا عدم إعطاء أحكام عامة إلا أن القراءة للأحداث تلزمنا أن نعطي مؤشرات افتراضية، سمح من خلالها السلطة للفناة بالعمل حتى تبرر انفصالها للخارج على الأقل، ثالثاً: "اختبار العينة الممثلة للحالة التي يقوم بدراستها"⁽¹⁾، "ومن المميزات الأخرى لطريقة دراسة الحالة أنها تتيح للباحث فرصة جمع بيانات مفصلة عن حالات قليلة، حيث أنها لا تركز على دراسة مجموعات أو عينات كبيرة العدد، ويفيد ذلك أعظم الفائدة عندما يكون الباحث بصدور دراسة موضوع أو ظاهرة لا يعرف عنها شيء الكثير"⁽²⁾، في دراستنا اعتمدنا على الصحفيين وكذلك رؤساء التحرير، باعتبار أن العينة الأخيرة تمثل الإدارة التي تتفاوض مع السلطة ومع هيئة سلطة الضبط للقطاع السمعي البصري، ولها التعامل الاقتصادي في الإشهار مع المؤسسات ومع السلطة، وتتعرض لضغوط من طرف السلطة لاستمالتها، وكذلك لضغط من طرف الموظفين في حالات الأزمات الاقتصادية التي تتعرض لها المؤسسة، لذا تختلف إجابات الصحفيين عن رؤساء التحرير بوفرة المعلومات من عدمها، أو بالاطلاع على واقع الممارسة من طرف الإداري بخلاف الصحفي، وكذلك ما يتعرض له هذا الأخير لتغيير قناعاته بضغط من إدارته المتواطئة مع السلطة، والتي تصل في بعض الأحيان إلى التسريح أو العزل أو تغيير القسم الذي يعمل به في حالة لم يستجب إلى الإكراهات التي تملّيها عليه والتي تحد من حريته، وبالتالي اعتمد الباحث عليهما معاً حتى يكشف عن التناقض في الإجابة في الأسئلة التي تدفع المبحوثين للتعبير عن الموضوع من الموقع الذي يتواجدون فيه، رابعاً: "صياغة النظريات لشرح هذه التعميم الذي سيقود إلى" ⁽³⁾؛ "يذهب روبرت ميرتون إلى أن مفهوم النظرية مهدد الآن بفقدان معناه، ومع ذلك فهو يشير إليها من حيث كونها مجموعة من التصورات المترابطة منطقياً، تلك التصورات المحدودة والمتواضعة، وليس الشاملة المتضمنة لكل شيء،

⁽¹⁾- عبد الله العسكري: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، مرجع سابق، ص180.

⁽²⁾- محمد الجوهرى، عبد الله الخريجى: طرق البحث الاجتماعى، ط/5، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، مصر، 2008، ص163.

⁽³⁾- علي ممدوح عبد المؤمن: البحث في العلوم الاجتماعية، الوجيز في الأساسية والمناهج والتقنيات، مرجع سابق، ص319.

ثم يؤكد أن النظرية تبدأ في الظهور حينما تترابط المفاهيم في شكل قضايا، بحيث تصبح هذه القضايا تجريداً للعلاقة بين متغيرات واقعية، وحينما تترابط القضايا فإن النظرية تتكون⁽¹⁾ استخدم الباحث النظرية النقدية لوسائل الإعلام، "إن الربط بين هذه الأفكار الهيغلوية والإلحاح الماركسي على طبيعة الوجود المادية هو ما جلب للنظرية النقدية صفة النقدية، ولقد استخدم المنظرون النقادون نفدي (Critical)، وليس إلى مجرد الانتقاد (Criticim)، وكلمة النقد (Critique) تظهر في عناوين كثيرة من كتابات ماركس وتشكل جزءاً من جهد يرمي إلى تمييز مقاربته من مقارب سواه من الراديكاليين"⁽²⁾، واعتمد الباحث في دراسته على النظرية النقدية جاء من أمرتين رئيسين هما: 1- أن المؤسسة الإعلامية التي نحن بصدده دراستها ذات رأسمال مفتوح لها موظفين من صحفيين وعمال وصاحب المؤسسة المتمثل في على فضيل؛ أي أن لها نشاط حر في المجال القطاع السمعي البصري، وحتى ممكناً للموظفين والعمال قد يتعرضون إلى إجحاف في حقوقهم المادية والمعنوية؛ كحرمانهم من الإضراب مثلاً. 2- علاقتها بالسلطة عبر القوانين التي تفرضها التي تحد من الممارسة الإعلامية؛ وفي بعض الأحيان الإشارة إلى التحفظ في إبداء الآراء في بعض المسائل كتعدد العهادات الرئاسية ومرض الرئيس، وبعض المشاريع الفاسدة كطريق شرق غرب، ومحاربة الفساد كما حدث مع شبيب خليل، وجفاف مصدر المعلومة الذي يعتبر الغذاء الرئيس لأي مؤسسة إعلامية قصد ممارسة عملها الإعلامي في ظل ظروف اعتيادية تفضي إلى نقل الخبر وتحليله قصد توعية المتلقى، الذي هو الآخر له ردة فعل عم يجري من أحداث سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية بالسلب أو الإيجاب يعبر عنها، عبر المضامين المعرضة بالتفاعل بالميديا الجديدة وواقع التواصل الاجتماعي؛ والتي صارت القنوات الفضائية لها صفحات فيها، فصحافة المواطن هي الأخرى تعتبر بمثابة التعرف على رأي المتلقى في الأحداث الجارية حوله، لذا لم يعد بالإمكان استغفاله، وفي بعض الأحيان يعتبر المتلقى هو صاحب المعلومة بالفيديوهات التي

⁽¹⁾- هنداوي عبد اللاهي حسن: الممارسة المهنية في العمل مع الجماعات عمليات-نظريات-نماذج، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط/1، عمان،الأردن، 2015، ص 223.

⁽²⁾- آلن هاو: النظرية النقدية مدرسة فرانكفورت، ترجمة: ثائر ديب، ط/1، دار العين للنشر، القاهرة، مصر، 2010، ص 22.

يشارك بها من بعض زوايا الخبر التي لم تستطع القنوات الفضائية ان تغطيها، وبالتالي التكنولوجيا الحديثة والتمثلة في الهاتف النقال المتطور تعتبر أيضا محطة بث متنقلة يستطيع من خلالها أن يكون مصدرا للخبر بل وجزءا من الحدث نفسه، وهذا ما جعله شريكا حقيقيا في مصدر المعلومة، فلم تعد السلطة اليوم تحكر مصدر المعلومة في ظل توفر التكنولوجيا الرقمية التي سهلت عبر الانترنت أن يتفاعل من خلالها، ويؤثر في مجريات الأحداث، فالمتنقلي اليوم صار صانعا للخبر ذاته، لذا اتسع نطاق الدائرة ولم يعد الفضاء العمومي متوفرا في الإعلام الجماهيري، فقد جزءا أكبر من الثقل، وصار أمامنا إشكال كبير هل نعتبر المتنقلي عديم التأثير اليوم ومجرد متاثر بالحدث أم أنه يصنع الحدث عبر التفاعل معه؟، فالسلطة التي ترى أنها تراقب العمل الإعلامي إذ بها أمام جمهور يتفاعل مع الخبر ويراقب عملها عبر موقع التواصل الاجتماعي التي عوضت من خلالها القنوات الفضائية الخاصة شح المعلومة التي تسبب فيها النظام القائم، لذا ممارسة العمل الإعلامي الخاص في ظل النظام السلطوي وبتوفر الميديا الجديدة في الممارسة، تعد ضربة موجعة للسلطوية وتعمل على فضح عملها بشكل غير مباشر عبر الصفحات التفاعلية في شبكات التواصل الاجتماعي التي تعمل صحفة المواطن في استكمالها لتحليل الأحداث والسخرية منها، رغم مراقبة النظام السلطوي للعمل الإعلامي الفضائي ومنع بعض الممارسات التي يرى أنها تهدد وجوده، " وترى النظرية النقدية أن ثمة قوى متعددة في عالمنا الحديث هي في حالة من التضاد والترابط في آن واحد، واحدتها مع الأخرى: العلم والتكنولوجيا بوصفهما محررين أو مدمرين؛ الثقافة بوصفها منبهة أو موقظة أو مهدئة أو مسكنة؛ الفن بوصفه تقدmia أو رجعيا، وهلم جرا، ومهمة النظرية النقدية هي أن تستقصي هذه الأضداد المترابطة ديالكتيكيا وتتبين الخطوط العريضة لما يمكن أن يغدو أكثر عقلانية"⁽¹⁾؛ فالسلطة والقطاع السمعي البصري هما في حالة تضاد وتناقض وترتبط في آن فالسلطة تحاول أن تستوعب القطاع لصالحها عبر منح الرخص لرجال الأعمال الموالين لها قصد ضم المؤسسة الإعلامية المتمردة، فالاستقلالية تشكل لها تهديدا صريحا، واستخدام التطور

⁽¹⁾- آلن هاو: النظرية النقدية مدرسة فرانكفورت، مرجع سابق، ص21.

والتكنولوجيا المفروض يكون في صالح الإنسانية وليس وضعها في حالة عدم الاستقرار والتوتر، واحتقار العلم الوضعي بدعوى الاحتكام إلى الواقع الغير متوازن سياسيا ولا اقتصاديا، وكل ذلك بغرض سيطرة السلطة الحاكمة واستيعابها للمؤسسات الإعلامية، وتبقى الحرية مجرد وهم من هون بالشد والجذب الذي تعمل السلطة على افتعاله عبر القوانين والتشريعات القابلة للتآويلات، والتي تسمح لها بالمرأوغة مرة وبالتحايل على القانون باسمه مرات ومرات، والباحث استخدم النظرية النقدية لوسائل الإعلام في الإطار النظري والتطبيقي؛ ورغم الجدل الذي يثار من كونها تنتمي لما بعد الحداثة وكون أحد ابرز المنظرين لها في الستينيات يورغن هابرمانس الذي يرى أن مشروع التحديث لم ينضج بعد، إلا أن الباحث يرى في كونها تنتمي لما بعد الحداثة لأنها استطاعت معاصرة هذه الفترة الآن التي انقلبت فيها الموازين وتنافرت المترابطات وترابطت المتنافرات، فكيف للسلطة أنها تستخدم التكنولوجيا وتحتكرها وتسمح للمعارضة أنها تمتلك قنوات فضائية خاصة ثم تراهن على قلب الموازين واستيعابها؟، وأن لها فرصة أيضا للنضال والمطالبة بمزيد من الشفافية للتغيير، والقيام بدورها كمؤسسة مستقلة تعمل على ممارسة العمل الإعلامي بقصد التوعية العمومية؟.

خامساً: "يتبع الباحث أن يلجأ إلى استخدام عدة أنواع من أساليب جمع المادة للحصول على بيانات دراسة الحالة التي يكون بصددها. ومن أبرز الأساليب المستخدمة لجمع معلومات من هذا النوع أسلوب المقابلة المعمقة⁽¹⁾، وفيها يبدأ القائم بالمقابلة (الباحث) بإلقاء بعض الأسئلة العامة، ثم ينتقل تدريجيا إلى التركيز على مجالات اهتمامه فيضيق نطاق الأسئلة ويحددها كما يحصل على معلومات أكثر تحديدا وتفصي (حريراً في نفس الوقت ألا يثق على العلاقة الودية التي أقامها مع المبحوث في مطلع مقابلة)⁽²⁾، والمقابلة تستخدم في حالتين أساسيتين: 1- المبحوث ألم يقرأ ولا يكتب. 2- البحث جديد ويحتاج إلى معلومات لا تتوفر في الكتب والأبحاث؛ لذا يرى الباحث أن موضوع افتتاح على القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر جديد باعتبار المدة الزمنية لقانون الإعلام 2012؛ والقوانين التي تليه كلها جديدة

⁽¹⁾. انظر للصفحة (تعريف المقابلة التمهيدية بالعمل الميداني)، ص 153.

⁽²⁾. محمد الجوهرى، عبد الله الخريجي: طرق البحث الاجتماعي، مرجع سابق، ص.ص: 159-160.

وتحتاج إلى دعم من أهل الاختصاص الممارسين في الميدان حتى يدلوا بشهادتهم حول الواقع الحقيقى للممارسة الإعلامية وليس مجرد قوانين تنظيمية؛ بل هي تشكل العلاقة بين السلطة من جهة والمؤسسة الإعلامية الفضائية الخاصة من جهة ثانية، وتعمل السلطة على فرض إملاءاتها في حين تحاول المؤسسة الإعلامية استعادة دورها الرقابي على العمل الحكومي بطريقة ديمقراطية، في حين تسعى السلطة إلى اختصار وظيفة الإعلام في الفرجة والترفيه تسليحاً لعقل المشاهدة حتى لا يصل إلى درجة من الوعي تمكنه من ممارسة حقه كسلطة شعبية في المطالبة بالمزيد من الحقوق والحريات التي تضمنها التداول الحقيقي على السلطة والشفافية في تقسيم الثروات والحصول على الحقوق القانونية التي يكفلها الدستور، الذي يكرس مبادئ الحرية وممارسة الرقابة على نشاط الحكومي وغيرها من الحريات التي تعمل على تدعيم إنسانية الفرد في المجتمع، لذا المقابلة كأداة مناسبة تمكن الباحث من تغذية الدراسة بالمعلومات الجديدة في الموضوع الذي نحن بصدد دراسته، سادساً: "استخلاص النتائج ووضع التعميمات"⁽¹⁾ يعتمد الباحث من خلال استعراضه للنتائج على أربعة أمور: 1- التكرارات التي تحصل عليها من المقابلة. 2- المؤشرات والدراسة السابقة التي نتائجها تؤكد أو تتفىء الفرضيات. 3- قوة تحليل الباحث في الاستعراض في التحليل. 4- المقاربة النظرية التي يستخدمها الباحث في دراسته والتي تتمثل في النظرية النقدية لوسائل الإعلام، "ويزودنا عالم اجتماع دافيد كارب بمدخل تدريجي للطريقة التي بها يمكنك البدء بتحليل البيانات التي حصلت عليها من مقابلتك، وهو يؤكد أهمية بدئك للتحليل فور بدئك بجمع البيانات، ويعتبر تحليل البيانات الكيفية عملية تكرارية لجمع البيانات تستمر جنباً إلى جنب تحليل البيانات"⁽²⁾، التحليل يمكن الباحث من التوصل إلى نتائج ممكن تعميمها.

⁽¹⁾- عبد الله العسكري: منهجه البحث العلمي في العلوم الإنسانية، مرجع سابق، ص180.

⁽²⁾- شارلين هس وباتيشيا ليتشي: البحوث الكيفية في العلوم الاجتماعية، ترجمة: هناء الجوهري، ط/1، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2011، ص246.

5- تحديد المفاهيم:

الأخلاق لغة: هي جمع خلق وتقابلها باللغة الفرنسية كلمة (*Moral*) وتعني:

- خلي؛ ماله علاقة بالسلوك الفردي أو الجماعي من حيث ارتباط هذا السلوك بالخير أو الشر والفضيلة والرذيلة.
- معنوي؛ جملة الظواهر النفسية الإنسانية بما هي مقابلة للظواهر الجسمية المادية، أما كلمة (*Morale*) فتعني:
- الأخلاق؛ قواعد السلوك المتبعة في مجتمع معين أو تلك التي تعتبرها ثابتة وباقية لجميع الأجيال.
- علم الأخلاق: جزء من الفلسفة يعنى بالبحث عن الأسس الثابتة لقواعد السلوك الأخلاقي.

بينما يقصد بكلمة (*Moralisme*) أخلاقية مذهب من يقدم العمل الأخلاقي على أي اعتبار آخر، ويجعله مبدعا مطلقا ويستخدم مصطلح (*Moralité*) بمعنى:

- أخلاقية؛ صفة العمل من جهة مطابقة للقيم الأخلاقية والسلوك الأخلاقية العامة.
- عبرة؛ المغزى من الناحية الأخلاقية الذي يمكن أن يؤخذ من عمل أو مؤلف⁽¹⁾.

الأخلاق اصطلاحا: "يعرف جون فيرمان الأخلاق بأنها: مجموعة من المبادئ الأخلاقية، وهي قانون غير مكتوب في كثير من الأحيان، تعمل على توجيه سلوك الفرد"⁽²⁾.

"يقول بعض الدارسين بأن معنى الأخلاق والأخلاقية يميل إلى التطابق، والصحيح أن الاستعمال لهما في الحياة اليومية جعل تعريف الأخلاق يشير إلى الإرث بينما تشير الأخلاقية إلى ميدان تكون الأخلاق في جوهرها من مبادئ أو معايير تتعلق بالخير أو بالشر تسمح لنا بأن نصف الأفعال البشرية وأن نحكم عليها"⁽³⁾.

⁽¹⁾- عبد العالى رزاقى: المهنة صحفى محترف قوانين الإعلام وأخلاقيات الصحافة في 22 دولة عربية التجاوزات في الممارسة المهنية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص.ص:23-24.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص25.

⁽³⁾- نفسه، ص27.

تعريف الأخلاقيات:" هي مجموعة من المبادئ الأخلاقية، وهي قانون غير مكتوب في كثير من الأحيان يعمل على توجيه سلوك الفرد بل أكثر من ذلك كما أظهرت جرست لكروشانك الأخلاق تتطلب العمل"⁽¹⁾.

مفهوم أخلاقيات الإعلام: قبل أن نتناول مفهوم أخلاقيات الإعلام لابد من تناول جملة من المصطلحات لها علاقة بأخلاقيات الإعلام وعلى رأسها:

الأخلاق: جاءت الأخلاق في اللغة العربية من لفظ خلق وجمعها أخلاق، وقد ورد اللفظ في القرآن الكريم، وكتب المصطلحات والموسوعات فضلا عن المؤلفات الفلسفية، ففي القرآن الكريم يخاطب الله سبحانه وتعالى الرسول الكريم بقوله: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ)⁽²⁾ وقوله تعالى: (إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ)⁽³⁾.

وعلى ضوء ذلك فكلمة خلق وجمعها أخلاق هي عربية أصلية في اللغة العربية، وأكثر من ذلك فقد احتفظت بمعناها الأصلي إلى اليوم⁽⁴⁾.

الأخلاق في اللغات الأجنبية: جاءت هذه الكلمة من الكلمة (*Ethic*) وهي مستخلصة من الجذر اليوناني التي تعني خلق، وتكون الأخلاق طبعاً من معتقدات أو مثاليات الموجهة، والتي تخلل الفرد أو مجموعة من الناس في المجتمع، ويختلف لفظ (*Ethic*) عن لفظ (*Déontologie*), حيث يتم اشتقاق هذا الأخير من الجذر اليوناني (*Dénotos*), والذي يعني ما يجب فعله في كلمة (*Logos*), والتي تعني العلم، وتعني اللفظين معاً الذي يدرس الواجبات، كما تعرف كلمة **أخلاق** (*La Dentologie*) أنها مرادفة للأخلاق المهنية لمهنة معينة"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾- جين فوريمان: **أخلاقيات الصحافة**، ترجمة: محمد صفوتن حسن، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط/1، القاهرة، مصر، 2012، ص 46.

⁽²⁾- سورة القلم، الآية 4.

⁽³⁾- سورة الشعراء، الآية 137.

⁽⁴⁾- بسام عبد الرحمن المشaque: **أخلاقيات العمل الإعلامي**، ط/1، دراسات للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 61.

⁽⁵⁾- المرجع نفسه، ص 62.

الأخلاق من المنظور الاجتماعي:

- **عند أوغست كونت:** "تعني الوضعية عند كونت أنها تؤمن بالسببية و تستهدف دراستها الوصول إلى قواعد و قوانين أخلاقية ثابتة و نهائية تحكم الظواهر و تتحقق المحبة و العيش مع الآخرين و سعادة الإنسانية"⁽¹⁾.
- **الأخلاق عند إيميل دوركايم:** "قد عرف دوركايم الأخلاق بأنها عبارة عن مجموعة من القواعد العملية الثابتة التي تحدد سلوكنا، والسلوك الخالي هو السلوك وفقاً لمقياس (*Norme*), أو قاعدة تحدد كيف يجب أن تصرف في الحالات والموافق التي تعرض لنا دون أن نخالف في ذلك ضميرنا أو العرف السائد في مجتمعنا، كذلك فهي تمنع الفرد من أن يطأ المناطق المحرومة، إنها إذن نظام ضخم من النواهي"⁽²⁾.
- **الأخلاق عند لوسيان ليفي بيريل:** "ويؤلف علم اجتماع الأخلاق عند ليفي بيريل نوعاً من الفيزيقا الأخلاقية (*Physical Moral*), فهو يبحث في الظواهر الأخلاقية و قوانين تطورها في مختلف العصور، وفي سائر المجتمعات والثقافات، وأوضح ليفي بيريل أن الأخلاق هي مجموعة من القواعد والأوامر والنواهي والواجبات لها وجود خارجي كما هو حال اللغات والأديان والقوانين، فهي مسلمات يمكن دراستها من الخارج، وذلك بالاتفاق إلى ما هو قائم بالفعل في سائر الثقافات والمجتمعات"⁽³⁾.
- **مفهوم الممارسة عند بيير بورديو:** يعني بورديو بالممارسة ذلك الفعل الاجتماعي (*Social Agency*) الذي يقوم فيه الفاعلون بالمشاركة في إنتاج البناء الاجتماعي، وليس مجرد أداء أدوار بداخله. ويقول بورديو: "أنه من الممكن استبعاد الذات من تراث فلسفة الوعي دون القضاء عليه لصالح البنية. فعلى الرغم من أن الفاعلين نتاج البنية، إلا أنهم صنعوا و يصنعون البنية باستمرار. عملية إعادة إنتاج البنية هذه، بعيداً عن كونها نتاج سيرورة آلية، لا تتحقق بدون تعاون الفاعلين

⁽¹⁾. حسين عبد الحميد أحمد رشوان: *الأخلاق دراسة في علم الاجتماع الأخلاقي*، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص187.

⁽²⁾. المرجع نفسه، ص191.

⁽³⁾. نفسه، ص.ص:200-201.

الذين استدموها ضرورة البنية في شكل هابيتوس، حيث ينتجون، ويعيدون الإنتاج، سواء كانوا واعين بتعاونهم أم لا"⁽¹⁾.

مفهوم العمل: "وهو الحركة الديناميكية في خبرة الجماعة؛ ونعني بكلمة العمل الجاذبية والتفاعل والتأثير "⁽²⁾.

أخلاقيات الإعلام اصطلاحاً: فهي وثيقة تحدد المعايير السلوكية والأخلاقية والسلوك المهنية المطلوب أن يتبعها أفراد جمعية مهنية، وتعرف بأنها: بيان المعايير المثالية لمهنة من المهن تتبعها جماعة مهنية أو مؤسسة لتوجيه أعضائها لتحمل مسؤولياتهم المهنية، وكل مهنة أخلاقيات وآداب عامة حددتها القوانين الخاصة بها"⁽³⁾.

أخلاقيات الإعلام:

- المعايير التي توجه المشاركين في الاتصال الإنساني.
- الإشارات التي تواجه الإعلاميين أثناء عملهم وترشدهم إلى الطرق الصحيحة للفعل الإعلامي.

- عملية صنع القرار أو الاختيار في وسائل الإعلام على مبادئ أخلاقية"⁽⁴⁾.
يعرف ريتتش (Rich) **أخلاقيات الإعلام** بأنها: "الاختيارات التي توجه الصحفيين حول الطرق التي يتصرفون بها"، ويعرف سليمان صالح **أخلاقيات الإعلام**: " بأنها منظومة من المبادئ والمعايير التي تستهدف ترشيد سلوك الإعلاميين خلال قيامهم بتغطية الأحداث وتوجيههم لاتخاذ القرارات التي تتناسب مع الوظيفة العامة للمؤسسات الإعلامية ودورها في المجتمع، وضمان الوفاء بحقوق الجمهور المشاهدة وإدارة المناقشة الحرة، مع التقليل إلى أقصى من الأضرار التي يمكن أن

⁽¹⁾- مقال لخالد عبد الفتاح بعنوان: نظرية الممارسة عند بيير بورديو، تم <http://kenanaonline.com> على الاطلاع عليه يوم 09/07/2018 على الساعة 18:46.

⁽²⁾- هنداوي عبد اللاهي حسن: الممارسة المهنية في العمل والجماعات عمليات-نظريات-نماذج، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان،الأردن، 2015، ص236.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص67.

⁽⁴⁾- حسن محمد نصر: قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص.ص: 270-271.

تلحق بالجمهور أو الأفراد أو المصادر وضمان حماية كرامة المهنة ونزاهة الصحفيين"⁽¹⁾.

وهنالك ما يسمى **بأخلاقيات العمل المهني** (*Vacation Work Ethics*), والتي تعرف بأنها: "القيم والاتجاهات التي ترشد أو توجه السلوك في مكان العمل، أو التي تحدد للفرد ما يجب عمله وما لا يجب عمله"⁽²⁾.

تعريف أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي الفضائي إجرائياً: هي عبارة عن قواعد وقوانين وتشريعات تصدرها هيئة سلطة الضبط للقطاع السمعي البصري والمنبثقة من قانون الإعلام 2012 وفق تشريع قانون السمعي البصري 2014 والتي تحدد علاقة السلطة بالإعلام الفضائي الخاص، مما يعكس الصورة الحقيقة لطبيعة العلاقة بينهما بين احتواء وتنظيم للقطاع بما يخدم المصالح السلطوية؛ وليس خدمة للقطاع السمعي البصري المغض، ويحدد شكل الممارسة الإعلامية في إطار محدد سلفاً في شكله العام ترفيهي أكثر منه إعلامي محض يحرم فيه الاقتراب من انتقاد ومراقبة أداء السلطة".

- **الإعلام لغة:** من علم الذي يدل على اثر في الشيء يميزه عن غيره، ومن ذلك أخذت العلامة، ويأتي الفعل (علم) بمعنى (عرف) فيتعذر إلى مفعول واحد ويأتي الفعل (علم) بمعنى (شعر)، فيكون كذلك، وقد يتعدى بالهمزة فيقال: أعلنته بـكذا، أو بالتضعيف فيقال: علّمته بـكذا.

وقال الأصبhani: "إن الإعلام اختص بما كان إخباراً سرياً، وإن التعليم اختص بما يكون بتكرير وتکثیر حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم"⁽³⁾.

- **الإعلام اصطلاحاً:** عملية تزويد الجماهير بالأخبار والحقائق والمعلومات الصادقة عن طريق وسائل خاصة، أو هو اطلاع الرأي العام في الداخل والخارج على ما يدور من أحداث وواقع، وبث الثقافة والوعي بين صفوفه"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- وليد خلف الله دياب: **أخلاقيات ممارسة العلاقات العامة**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص.ص: 71-72..

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص74.

⁽³⁾- عبد الهادي محمود الزيدi: **المسوؤلية الإعلامية**، ط/1، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2015، ص62.

⁽⁴⁾- المرجع نفسه، ص74.

مفهوم الإعلام المتخصص: " هو الإعلام الذي يقع ضمن مجال محدد من مجالات الحياة السياسية أو الثقافية أو الإعلامية أو الاقتصادية أو العلمية أو الأمنية أو الرياضية، والذي يتركز اهتمامه الأساسي على معالجة الأحداث والظواهر والتطورات في هذا المجال المحدد"⁽¹⁾.

القنوات التليفزيونية الفضائية المتخصصة: " تعتبر القنوات التليفزيونية المتخصصة إحدى سمات المجتمعات العصرية التي تميل إلى التخصص في كل نواحي الحياة، ولتعبر هذه القنوات أيضاً عن مرحلة متقدمة من تطور المجتمع وصناعة وسائل الاتصال، ولتسعى إلى تلبية الحاجات الإعلامية المتنوعة للشريحة المتنوعة من الجمهور، وتحقيق المزيد من الفعالية والتأثير، وقد اتفق خبراء الإعلام أن الرسالة الاتصالية الموجهة إلى شريحة من المجتمع قد لا تهم شريحة أخرى، فجاءت هذه القنوات كإحدى ثمار تكنولوجيا الاتصال الحديثة التي وفرت نظاماً مختلفاً عن النظام السابق تتمثل في توفر الاتصال في اتجاهين، وظهرت عشرات القنوات المتخصصة التي قدمها التلفزيون الكابل والبث المباشر عبر الأقمار الصناعية والتلفزيون الرقمي والألياف البصرية"⁽²⁾.

6- صعوبات البحث:

ما من بحث إلا وتعترضه جملة من العقبات التي صادفتنا سواء في علمنا النظري أو الميداني، ومن أهم العقبات: الموضوع الذي نحن بصدده دراسته جديد بحيث أن تحرير قطاع السمعي البصري كان سنة 2011 لما منحت السلطة الضوء الأخضر في أزمة الزيت والسكر للبعض الصحف أن تنزل إلى الميدان وتطور عملها الإعلامي إلى قنوات فضائية خاصة، لذا لم نجد كتب عن الموضوع، إلا أنها دعمنا ذلك بالمقالات الأكademie والمؤتمرات والملتقيات والأيام الدراسية التي عالجت الموضوع وبخاصة من الشأن القانوني وقراءة للتشريعات الإعلامية لقانون الإعلام 2012، والتي اطلعنا عليها، وقد شاركت شخصياً في ملتقى وطني في مستغانم بعنوان: رهبات القطاع

⁽¹⁾- محسن جالوب الكناني: الإعلام الفضائي والجنس، ط/1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص.ص: 112-113.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص123.

السمعي البصري في الجزائر وقد حظيت مداخلتنا على طبعها في مجلة الاتصال والصورة، وأما في العمل الميداني فقد اعترضتنا صعوبة في دخول مبنى قناة الشروق، وقد تدخلت صحافية في القناة الوطنية وكذلك أستاذ بقسم الإعلام والاتصال بالعاصمة للتوسط قد تسهيل عملنا في إجراء المقابلات مع رؤساء التحرير والصحفيين هنالك، إلا أننا لم نستطع مقابلة المدير العام على فضيل لإجراء مقابلة معه وكذا الحصول على وثائق تساعدنا في بحثنا.

7- الدراسات السابقة:

أ- الدراسة الأولى: للباحث عبد الجليل حسناوي بعنوان: **أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر - دراسة وصفية تحليلية من خلال عينة من الصحفيي وجمهور قناة النهار (TV)** - مذكرة ماجستير كلية الإعلام والاتصال جامعة الجزائر 3، (2013-2014).

- إشكالية الدراسة: ما هو واقع أخلاقيات المهنة من خلال الممارسة الإعلامية لقناة النهار؟

- منهج الدراسة: هو المنهج المسحي، وقد استخدمت أداة المقابلة مع صحفيي قناة النهار والاستبيان مع جمهور قناة النهار.

ـ النتائج العامة للدراسة:

- أن أغلب العينة المدرسة ذكور بنسبة (67.7%).
- أغلب أفراد العينة ذوو مستوى جامعي بنسبة (86%).
- الشيء الملاحظ هو التنوع في تخصصات أفراد العينة.
- اغلب أفراد العينة من ذوي الخبرة المتوسطة التي تتراوح ما بين سنة وثلاثة سنوات بنسبة (73%)، مما يؤثر على الممارسة الإعلامية ويساهم في وقوعهم في الأخطاء والتجاوزات، وهذا يمكن التقليل من حدوثه بالتكوين الدوري لهم.
- أغلب أفراد العينة يتقاضون دخل متواضع (30000-15000) بنسبة (46%). وهذا ما يؤثر في ممارسته المهنية ويعرضه للضغط المختلفة، الوضعية الاجتماعية للصحفي مؤثرة بشكل أو باخر في الممارسة الإعلامية.

- ترى أفراد العينة بنسبة (40%) أن فتح القطاع السمعي البصري كان استجابة لضغط داخلية وأخرى خارجية، وهذا ربما ما يفسر الفوضى والتجاوزات التي حدثت بعد فتح القطاع.
- **الدراسة الثانية:** للدكتور السيد بخيت بعنوان: **أخلاقيات العمل الإعلامي بين البيئة الإعلامية الرقمية والتقليدية⁽¹⁾.**
- **مشكلة الدراسة:** تتحدد معالم مشكلة الدراسة في غموض واقع حالة منظومة القيم الأخلاقية السائدة في البيئة الإلكترونية، وصعوبة تحديد مدى اتفاقها أو اختلافها مع القيم الأخلاقية السائدة في البيئة الإعلامية التقليدية، فضلاً عن طرح البيئة الإعلامية الجديدة لتساؤلات ذات طابع أخلاقي لا تزال تحتاج لأجوبة وكذلك لقضايا إعلامية مثيرة للجدل والخلاف، لا تزال تحتاج لتوضيح، وذلك في ظل قصور واضح في تحديد خريطة النقاش المتعلقة بالجوانب الأخلاقية السائدة في البيئة الإعلامية الخاصة بهذه البيئة، وبالقضايا التي تحتاج لمزيد من الاهتمام.
- **نوعية الدراسة ومنهجها:** تنتهي هذه الدراسة لفئة البحوث المسحية والوصفية، حيث تسعى لإجراء تحليل كيفي لأخلاقيات العمل الإعلامي في البيئة الإلكترونية الجديدة، مع توصيف لأبرز القضايا والتساؤلات الأخلاقية المثارة في هذه البيئة، وتحديد معالمها، ومحاولة رسم خريطة طريق للموضوعات التي تستحق اهتمام النقاش الأكاديمي في هذا المجال، وتعتمد هذه الدراسة على المنهج المسحي الوصفي لتحليل أبعاد وقضايا العمل الإعلامي ذات طابع الأخلاقي في البيئة الإعلامية الجديدة، وكذا المنهج المقارن لمقارنة سمات وخصائص القيم الأخلاقية في كل من البيئة الإعلامية التقليدية والبيئة الإلكترونية، ومع استخدام أداة التحليل الثنائي لإعادة قراءة وتحليل الدراسات والمواثيق الأخلاقية المتعلقة بموضوع البحث، ودراسة حالة لمواثيق شرف قناة الجزيرة والنيويورك تايمز ولوس أنجلوس تايمز، لمعرفة مدى اهتمام المؤسسات الإعلامية العاملة ذات الصيت في البيئة الإلكترونية بأخلاقيات وممارسات العمل الإعلامي الإلكتروني وتصوراتها إزائها.

⁽¹⁾. السيد بخيت: **أخلاقيات العمل الصحفى**, ط/1, دار الكتاب الجامعي, العين, الإمارات العربية المتحدة, 2011, ص.95.

- **نتائج الدراسة:** خلصت الدراسة إلى وجود عدة اتجاهات بحثية عنت بتحليل أخلاقيات العمل الإعلامي في البيئة الإعلامية التقليدية والاليكترونية منها الاتجاه القائم على تحليل النظرية الإعلامية لقيم الخلقة، والذي يؤكد على أهمية الأخلاقيات الإعلامية كحل لأزمة وسائل الإعلام، ويدعو لوضع معايير أخلاقية عالمية إعلامية قابلة للتطبيق عبر مختلف الثقافات، والاتجاه القائم على تحليل مواثيق الشرف الإعلامية كمدخل لدراسة أخلاقيات الإعلام: وهو يؤكد أن الإعلاميين يحتاجون لتطوير منظومتهم وبناء منظومة قيم وأخلاقيات ومعايير إعلامية جديدة، والاتجاه القائم على تحليل دور الأكاديميات ومعاهد الإعلام في تدريس أخلاقيات الإعلام وتأثير ثورة المعلومات عليها، وهو يطالب بإدخال برنامج دراسي يتناول أخلاقيات الإعلام وكيفية تطبيقها في الصحافة الاليكترونية، والاتجاه القائم على تحليل قيم وأخلاقيات الإعلام في البيئة الإعلامية الجديدة، والاتجاه القائم على تحليل الممارسات والقواعد الأخلاقية المتبعة في الواقع الإعلامية الاليكترونية والذي يخلص لعدم التزام الطبعات الاليكترونية من الصحف اليومية بالمعايير التقليدية المتبعة في الصحافة المطبوعة، وأن مؤسسات إعلامية عديدة لم تقم بصياغة مواثيقها وبروتوكولات عملها، والى أن قلة عدد العاملين في هذه الواقع والحاجة الملحة لتحقيق السرعة والسبق، يؤدي إلى تأكل المعايير الأخلاقية، وافتقار الإعلام الإلكتروني للدقة والاعتمادية، مقارنة بما تتصف به في البيئة التقليدية.

ج- الدراسة الثالثة: للدكتور السيد بخيت بعنوان: الواقع المهني والتعليمي لأخلاقيات الإعلام في دولة الإمارات⁽¹⁾.

مشكلة الدراسة: تتمثل في غياب وقلة المعلومات المتعلقة بطبيعة الممارسات الأخلاقية السائدة في صناعة دولة الإمارات، وعدم وجود تصور واضح عن واقع الممارسات المهنية الأخلاقية السائدة فيها، وكذا عن طبيعة المناهج التعليمية المعنية

⁽¹⁾. السيد بخيت: أخلاقيات العمل الصحفي، مرجع سابق، ص337.

بأخلاقيات الإعلام في كليات الصحافة والإعلام بدولة الإمارات، ومدى توافقها مع طبيعة احتياجات واقع الممارسات الصحفية الأخلاقية.

- منهج الدراسة: تعتمد هذه الدراسة على عدة مناهج أساسية هي منهج المسح لرصد وتحليل الواقع المهني والتعليمي لأخلاقيات الإعلام في صحفة دولة الإمارات، وكذا المنهج المقارن لمقارنة اتجاهات الصحفيين إزاء أخلاقيات الإعلام، وكذا اتجاهات القائمين على تدريس مساقات أخلاقيات الإعلام والمشرفين على برامج الإعلام بكليات الدولة، ومنهج دراسة الحالة لتحليل طريقة تدريس مساقات أخلاقيات الإعلام، وكذا لدراسة حالة الممارسات الأخلاقية في صحفة مجتمع دولة الإمارات، والمنهج الإحصائي للخروج بدلالات إحصائية عن الواقع التعليمي لأخلاقيات الإعلام في صحفة وجامعات دولة الإمارات ومن بينها (T- Test Anova)، ومعامل الارتباط بيرسون و (Chisquare).

- العينة: 1- عينة الصحفيين؛ تم توزيع استبيان الدراسة الخاصة بالصحفيين على عينة عشوائية من العاملين بصحف الاتحاد والخليج والبيان وأخبار العرب، وبلغ عددهم (118) صحيفياً وصحفية، 2- عينة طلبة الإعلام والصحافة؛ تم تطبيق الاستبيان الخاص على عينة عمدية من الطلبة الذين يدرسون مساقات أخلاقيات الإعلام في جامعات الإمارات والشارقة وعجمان خلال الفصل الدراسي الأول من عام (2005-2006)، وبلغ عددهم (133) طالب وطالبة.

- النتائج: يكشف استقراء الواقع التعليمي الإعلامي لموضوع أخلاقيات الإعلام في دولة الإمارات، عن وجود عدة جامعات بالدولة تدرس مواد إعلامية، عن وجود إقبال على دراسة تخصص الإعلام، وخاصة تخصص العلاقات العامة، لعدة عوامل ثقافية واجتماعية وتعليمية، كما يكشف أيضاً عن حداثة تدريس تخصص الإعلام في جامعات الدولة، وأن معظم البرامج التعليمية تطرح مقرر أخلاقيات الإعلام، غالباً ما يطرح ضمن قائمة المقررات الإجبارية.

- الدراسة الرابعة: شبرى محمد كلية العلوم السياسية بجامعة الجزائر السنة الجامعية (2005-2006) تحت عنوان: ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة

حالة الطوارئ (1992-2004) دراسة وصفية تحليلية؛ كانت إشكالية البحث هل تأثرت الممارسة السياسية نتيجة الأزمة؟ وهل يمكن أن نتكلم عن حرية الصحافة في ظل القوانين المعول بها في فترة الأزمة؟

تبني الباحث المنهج الوصفي التحليلي لوصف سمات ومظاهر وأحوال الظاهرة

وخلص للنتائج التالية:

- كان قانون الإعلام الصادر في 1990 بمثابة شهادة ميلاد الصحافة الخاصة في الجزائر.
- لم تكن حالة الطوارئ العائق الوحيد أمام القيام بمهام صحافية، ومن بين المعيقات الأخرى فقدان الصحافة الخاصة للمهنية بفعل ضعف التجربة، لاسيما بعد إلغاء المجلس الأعلى للإعلام الذي أحدث فراغاً قانونياً.
- قضية المعلومات الأمنية؛ حيث أن منع الصحافة من التعاطي معها يعني التعطيم الإعلامي، بينما التركيز عليها لا يعني التشهير بالأعمال الإرهابية.
- خلية معالجة المعلومات الأمنية لم تكن نافعة بفعل المعلومات الغير صحيحة التي كانت تزود بها الصحافة.
- مورست ضغوطات ضد الصحفيين حتى لا يتناولوا مواضيع كالوضع الأمني، والتلاعب بالمال العام.
- الإعانات المالية التي منحتها السلطة للصحافة الخاصة كانت بمثابة أداة ضغط وتضييق على حرية التعبير.

وخلص الباحث إلى أن حالة الطوارئ تضر بحرية الصحافة لأنها تمنع الصحفي من الوصول إلى مصدر الخبر ومن معالجة بعض المواضيع⁽¹⁾.

هـ- الدراسة الخامسة: بن دريس أحمد مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان: حرية التعبير والصحافة وأخلاقيات العمل الإعلامي⁽²⁾.

- الإشكالية: في ظل الظروف التي يعيشها الإعلام الجزائري يثار التساؤل دائماً حول قضية كيفية الانتقال لمراحل متقدمة من المهنية والاحترافية والشروط الواجب توفرها لمواجهة التحديات الجديدة، وكيفية الاستفادة من التجارب الأخرى،

⁽¹⁾- شبرى محمد: ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ (1992-2004) دراسة وصفية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية الإعلام والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2005.

⁽²⁾- بن دريس أحمد: حرية التعبير والصحافة وأخلاقيات العمل الإعلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران، الجزائر، 2007.

وإشكالية تطور الإعلام التقليد السمعي البصري في الجزائر مقارنة بتطور الصحافة المكتوبة وتحديد دقيق لمفهوم الخدمة العمومية في وسائل الإعلام التقليدة، وتتبادر إشكالية الدراسة كالتالي: ما هي وضعية حرية الإعلام في الجزائر وما مدى التزام الإعلامي الجزائري بأخلاقيات المهنة؟

- **منهج الدراسة:** وعند المقارنة بين التشريعيات والمواثيق الإعلامية المختلفة الموجودة في بيئات متباعدة، بالإضافة إلى مقارنة المراحل التي مررت بها التجربة الإعلامية الجزائرية منذ الاستقلال إلى اليوم، فاعتمدت المنهج المقارن، وتبدو الاستعانة بمنهج المسح التحليلي ضرورية خاصة وكانت بصدق موضوع ينتمي إلى الحاضر، ومن خلال ربطه بجملة من الميكانيزمات على سبيل المثال لا الحصر علاقة السلطة بالإعلام، واستعانت بأداة تحليل المضمون التي قمنا من خلالها تحليل بعض الخطابات وبعض المواضيع الصحفية سواء كانت مكتوبة أو مرئية.

- **النتائج:** يشكل الإعلام أحد أهم الركائز التي يقوم عليها المجتمعات في الوقت الراهن، الذي تحولت فيه الوسيلة الإعلامية والاتصالية إلى مارد كبير يحقق أمنيات الفئات الاجتماعية المتباعدة افتراضياً، من خلال إنتاج مضامين إعلامية متنوعة تهدف إلى اجتذاب أكبر عدد ممكن من الجماهير وتحقيق أرباح مالية معترضة، الأمر الذي قد يدفع إلى استعمال أساليب غير أخلاقية تضر بالصالح العام، وتثير الشكوك حول قيمة وسائل الإعلام في الحفاظ على البنية الأساسية للمجتمع الذي غدى أكثر تبعثراً في زمن العولمة التي حتى وإن احتوت على أشياء إيجابية تخدم الحضارة إلا أنها احتوت الكثير من مظاهر القضاء على القيم الإنسانية الأصلية وإذابتها في قوالب تخضع للأقوى والأصلح، وفي ظل كل هذا المطلوب وضع استراتيجيات للنهوض بالإعلام والتحول عن الرؤى الضيقية والآفاق المحدودة للتفكير في مستقبل أفضل، يكون فيه الإنسان الجزائري بصفة خاصة العربي بصفة عامة في منأى عن المخاطر التي تهدد المجموعات المختلفة والتي لم تولي أي اهتمام للدور الكبير والفعال للإعلام والتكنولوجيات الحديثة.

حدود الاستفادة من الدراسات السابقة:

عمد الباحث إلى استظهار دراسات سابقة تخدم الموضوع الذي نحن بصدده التطرق إليه، لذا هنالك من الدراسات خدمت موضوع الدراسة من وجهة سوسيو اتصالية، و هنالك موضوع ركز على علاقة المهنية بالأخلاقيات، وموضوع آخر علاقة الأخلاقيات بحرية الإعلام، وهنالك دراسة وصفية للممارسة المهنية الإعلامية خلال العشرية السوداء، وهنالك دراسة وصفية تناولت أخلاقيات المهنة عند الإعلام الفضائي الخاص، وسنستعرض كل دراسة على حدى:

- التعقيب على دراسة الباحث عبد الجليل حسناوي بعنوان: **أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر - دراسة وصفية تحليلية من خلال عينة من الصنفي وجمهور قناة النهار (TV)**- مذكرة ماجستير كلية الإعلام والاتصال جامعة الجزائر 3، (2013-2014)؛ فقد كانت إشكاليتها: ما هو واقع أخلاقيات المهنة من خلال الممارسة الإعلامية لقناة النهار؟، وهو ما يتقاطع مع دراستنا حيث نحن بصدد البحث عن أخلاقيات العمل الإعلامي الفضائي عن قناة الشروق (TV)، مستخدمين الوثائق والتشريعات الإعلامية الصادرة عن السلطة، وكيف أنها تؤثر على سير عمل الإعلامي سواء الصحفي أو حتى الإداري داخل قناة الشروق، فحتى أن القوانين استخدمت بطريقة تبدو أنها في صالح القطاع الإعلامي، إلا أن استطاق الوثائق والتشريعات تبين أن هنالك خلفية من وراء بعض القوانين تخدم السلطة وتجعل النسق الوظيفي للإعلام مجرد قنوات ترفية تبحث عن الإعلانات بقصد الربح، أو بقصد حل مشكلاتها المهنية كالالتزام بأجور الموظفين، والصراع من أجل البقاء في الحقل الإعلامي في ظل ممارسة العقبات والدسائس والمماحكات التي ترصدها السلطة لكل قناة إعلامية تنتقد السلطة من أجل تنوير الرأي، وهي تضع خطوطا حمراء اتجاه أي مس بشخصية الرئيس كمرضه مثلا؛ صار من المنوعات لذا وجب قطعا لكل قناة تريد البقاء في القطاع أنها تبتعد عن إغضاب السلطة. كما استخدمت الدراسة المنهج المحسبي، فيما استخدمنا منهج دراسة الحالة، لذا اختلفت العينة؛ فقد استخدمت أداة المقابلة مع الصحفيين، والاستبيان مع

الجمهور الخارجي للفناة، وهنا تقاطعت مع دراستنا في استخدام أداة المقابلة للصحفيين إلا أننا استخدمناها مع رؤساء التحرير لأننا نعلم الضغوط التي يتلقاها الصحفي تأتي من الضغط على القناة أولاً.

■ الدراسة الثانية: للدكتور السيد بخيت بعنوان: *أخلاقيات العمل الإعلامي بين البيئة الإعلامية الرقمية والتقليدية*. ناقشت الدراسة إشكالية الغموض الذي يكتنف أخلاقيات البيئة الالكترونية مقارنة بأخلاقيات البيئة التقليدية، ورغم أنها اتفقت مع دراستنا حول المفهوم الأساسي أخلاقيات المهنة، إلا أن منهج الدراسة كان مقارنا بين عهدين تقليدي وتكنولوجي معاصر، مستخدمة في ذلك التفرقة بين الآثار الناجمة عن كل من الصحافة الورقية أو الالكترونية، واختلف مع دراستنا أنها تناولت الإعلام الالكتروني ومقارنته مع الإعلام التقليدي أما دراستنا تناولت الإعلام الفضائي وعلاقته مع التشريعيات الإعلامية من خلال القوانين التنظيمية التي تستغلها السلطة لاحتواء القطاع.

■ الدراسة الثالثة: للدكتور السيد بخيت بعنوان: *الواقع المهني والتعليمي لأخلاقيات الإعلام في دولة الإمارات، والتي عالجت إشكالية عدم توافق أخلاقيات المهنة المدرسة أكاديمياً مع أخلاقيات المهنة الإعلامية من حيث الممارسة*، ورغم أنها تتفق مع دراستنا مع المفهوم الأساسي من خلال أخلاقيات الإعلام إلا أنها تميزت بمقارنة بين ما هو أكاديمي وهو في الواقع المهني، أما المنهج فقد استخدمت الدراسة منهج المسح في كلا العينتين المدروستين الصحفيين وأساتذة الإعلام، ومنهج المقارن، وكذا منهج دراسة الحال لمعرفة مدى موائمة الأخلاقيات المهنية عند الصحفيين مع الأخلاقيات المنهية المدرسة عند أساتذة الإعلام، فيما اقتصرت وركزت دراستنا في الجانب النظري على المنهجين الوصفي والتحليلي والتاريخي، حيث تعرضنا إلى تاريخ الممارسة الإعلامية في الجزائر، وكذا توصيف لأخلاقيات الإعلام في الجزائر، وكذا تعرضنا في دراسة الحال على التشريعات الإعلامية من خلال القوانين التي تستخدمها السلطة لمعرفة ما هي الضغوطات التي تحيد من خلالها الممارسة الإعلامية عن الأخلاقيات.

■ الدراسة الرابعة: شيري محمد كلية العلوم السياسية بجامعة الجزائر السنة الجامعية 2005-2006) تحت عنوان : ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ (1992-2004) دراسة وصفية تحليلية؛ كانت إشكالية البحث هل تأثرت الممارسة السياسية نتيجة الأزمة وهل يمكن أن نتكلم عن حرية الصحافة في ظل القوانين المعمول بها في فترة الأزمة؟، وتعتبر هذه الدراسة متميزة حيث أنها كشفت عن الممارسة الإعلامية خلال العشرية السوداء؛ فحالة الطوارئ جمدت العمل بالدستور وبقانون الإعلام وكذا ألغت هيئة سلطة الضبط للصحافة المكتوبة والتي مازالت لحد الآن تراوح مكانها، فمصدر الخبر صار شبه معذوم حيث إن المؤسسات العمومية تمكن من الخبر في حينه أما المؤسسات الإعلامية الخاصة فتضطر لمصادرها الخاصة التي تساعدها لنشر الأخبار وكذا للبقاء في المنافسة، لذا حرية التعبير خلال تلك المرحلة تراجعت كثيرا، والتبرير كان جاهزا، حالة الطوارئ البلاد في خطر، وتم تعطيل الممارسة الإعلامية وبشكل أدق تعطيل النسق الوظيفي للإعلام في تبليغ الجمهور المتلقى الحقيقة، إلغاء أهم دور للمؤسسة الإعلامية في أنها تراقب عمل الحكومة، لذا من نوع مراقبة الحكومة، بل الحكومة هي من تراقب باقي المؤسسات الأخرى، فالسلط والشمولية في عصر الانفتاح يتم بالتلاءب بالقوانين عبر تحجيم دور المؤسسات وجعلها خاضعة للنظام، وهناك تشابه إلى حد ما بحالة الطوارئ مقابلة بتلاعيب السلطة بالقوانين للحد من الممارسة الإعلامية.

■ الدراسة الخامسة: بن دريس أحمد لنيل شهادة الماجستير بعنوان: حرية التعبير والصحافة وأخلاقيات العمل الإعلامي، وكانت إشكالية الدراسة ما هي وضعية حرية الإعلام في الجزائر وما مدى التزام الإعلامي الجزائري بأخلاقيات المهنة؟، حيث عملت على الكشف عن وضعية حرية الإعلام في الجزائر، وهذا بالمقارنة بين المراحل التي مر بها الإعلام في الجزائر، وذلك بالتشريعات التي كانت تسن لتنظيم القطاع الإعلامي، وكيف أن النظام السياسي كان يستغل الإعلام لصالحه، وكذا مدى التزام الإعلامي بأخلاقيات الإعلامية، واحتلت مع دراستنا

التي تبحث عن أن الأخلاقيات المهنية التي دخلت في صراع مع نظام يتصف بالمرأوغة وربح الوقت مع طول النفس لاستيعاب المؤسسة الإعلامية والذي تحجم دورها وتخضعها لصالح النظام، أو أنها تصارع من أجل البقاء وبالتالي تحمل تبعات الإفلاس.

الفصل الثاني

الأخلاق في الفكر الاجتماعي

تمهيد:

إن الأخلاق في عصر الأنوار تطورت عن طريق الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، وظهور الرأسمالية الكلاسيكية، لذا ركز الباحث على هذه المرحلة، باعتبار ظهور الصحافة كسلطة رابعة في تلك الفترة كوسيلة اتصالية، وكفاعل أساسي له دور في تشكيل الطبقة البرجوازية في المجتمع الأوروبي والتي تحررت من قيود الكنيسة، وأثرت في الحياة الاقتصادية والسياسية والثقافية بعد ذلك، وكما أن الأخلاقية المهنية للإعلام - بعد ذلك - ساهمت في ترسیخ مبادئ أصبحت إلى يومنا هذا مرجعاً سياسياً للدول المتحضرة والديمقراطية، إلا أن العلاقة بين سلطة المال والإعلام تحدد مدى الهيمنة على السلطة أو الشراكة من جهة أخرى كما هو الحال في الدول المتقدمة.

المبحث الأول: الأخلاق والتواصل السياسي في الفكر الأوروبي

1- عصر النهضة:

أ- الإصلاح السياسي:

"التواصل أساس التعاقد الاجتماعي وتحول حالة الطبيعة هذه دون قيام الصناعة أو التجارة أو الزراعة أو الفلاحة أو الملكية، كما أنها تحول دون قيام العلم والأدب والرفاهية بل دون الحياة كلها، وفي ظل هذه الحالة ينعدم النظام فلا وجود لمبادئ أخلاقية ولا مكان لفكرة الخطأ والصواب أو الخطأ والحسن والقبح والعدالة واللادالة، ولا وجود للقانون، وبالتالي ليس هناك إلزام، ويرى هوبيز أن الناس إذا أرادوا الخروج من حالة الطبيعة هذه فيجب عليهم تأسيس قوة مشتركة لتدعمهم إبرامهم اتفاقية السلام فيتحقق الواحد منهم بالآخر، ولذلك اتفقوا فيما بينهم على أن ينزلوا عن كافة حقوقهم الطبيعية وحرياتهم لقوة تتمثل في شخص أو مجموعة أشخاص ويتبعها بطاعنه والولاء له دون شروط"⁽¹⁾.

إن فقدان الأخلاق يؤدي إلى انهيار الثقة فيما بين الناس وظهور قانون الغاب، مما يعرض عليهم تمثيل فكرة النظام والبحث عن الأمان؛ مما مهد لضرورة ظهور الدولة والعنف المشروع حتى يأمن الناس بعضهم البعض، فالتنازل عن حقوق الطبيعي إلزام أخلاقي أيضاً مادام فيه مصلحتهم المشتركة، وإن كان النظام تسلطياً إلا أنه يعتبر بداية لتحقيق الأمن والازدهار في جميع الميادين والانتقال من حالة الفوضى إلى حالة النظام.

وهذا يذكرنا بالإعلام في العهد التسلطي الاشتراكي الذي يتحجج هو الآخر بالداعي الأمنية، ويستطيع فرض أخلاق الثقة التي يتعامل بها الناس فيما بينهم، وهو إعلام ذو اتجاه سلطي يفرض النظام والاستقرار إلا أن له انعكاسات سلبية إذ يكتب حرية الفرد في التعبير بما يريد.

⁽¹⁾- حسين عبد الحميد أحمد رشوان: الأخلاق، دراسة في علم الاجتماع الأخلاق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص141.

"و قبل استملك الأرض كان من يقطف من الثمار البرية أو يقتل من الوحش أو يقبض عليها أو يروضها ما وسعه ذلك، أو يستنزف جهده في تحويل خيرات الطبيعة من حالها الطبيعية إلى حالة أخرى ويمزج أتعابه بها، يكتسب من جراء ذلك حق امتلاكها، أما إذا تلفت وهي في حوزته دون أن ينتفع بها كما لو فسست الثمار أو تعفن اللحم قبل أن يستهلكها مثلاً فيكون عندها قد أساء إلى ناموس الطبيعة العام واستحق العقاب، وإذا يكون تعدى على حق جاره لأن حقه كان يقتصر على امتلاك ما يحتاج إليه أو ما يوفر له أسباب المعاش"⁽¹⁾.

إن التملك حسب جون لوك قد اننقل من المشاع إلى الخاص عبر وسيط الجهد والتعب، ومادام الفضاء في عصرنا اليوم هو مشاع، فمن حق الفرد أن يستثمر فيه حتى يكون له الحق في تملك جزء منه حتى ينتفع به وينفع غيره، ولذا فالفضائيات الخاصة جاءت لكي تعود عليها الاستثمارات بالأموال ولكن وفي نفس الوقت انتفاع الغير بها دون أذية أو انتقاد أو تعدى في مجال الثقافة الخاصة من عادات وتقالييد ومعتقد، فلابد من المحتوى أن يكون ملائمة للبيئة التي منها الجمهور المتدرج وليس من حق المستثمر التعدي على حق غيره بالثقافة الآتية من الخارج والتي تتعدى على الثوابت، أما بغرض التبادل الثقافي في مكملات المعارف البشرية فلا ضرر فيها. لذا على هيئة سلطة الضبط التشبع بهذا الأمر حتى لا تتعدى على المستثمر في حقه في الاستثمار بالجهد، وعلى تعدى هذا الأخير في التسلط على ثقافة المجتمع الثابتة بغية تغييرها لإحداث استثمار يدر عليه ربح ما، كمن يستثمر في الثقافة الشعبوية السطحية بغية الربح فهذا أوجب التصدي له لأنه جاء بثقافة هابطة تتعدى على الثقافة الوعائية.

"ولما كان الذهب والفضة يكادان يكونان عديمي الفائدة في قيام أود الإنسان، إذ قياساً بالمأكولات والمشرب والمركب، فهما يستمدان قيمتهما من توافق البشر، بينما العمل يمثل معيار تلك القيمة إلى حد بعيد واضح أن البشر قد توافعوا على قسمة الأرض إلى أقسام متقاوتة، وأن المال يستمد قيمته من توافق أبناء المجتمع، مادامت الحكومات هي التي تحدد ذلك، فالناس قد عينوا ما يحق للمرء أن يمتلكه مما يفيض مما يستطيع

⁽¹⁾- جون لوك: في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، 1959، ص 159.

أن ينفع به دون أن ينجم عنه ضرر ما، وتواضعوا على ذلك مصوugin له أن يقبض لقاء الفائض عن حاجته ما يعادله من الذهب والفضة اللذين اصطاحوا على قيمتها، وذلك لما امتاز به هذان المعدنان من البقاء طويلا دون أن يصيبهما التلف⁽¹⁾.

لذا فالمتداول بين الناس في أعمالهم قيمة ما يؤدونه من إنتاج ويدع المال وسيطرة بينهما، إلا أن الفضائيات الخاصة تنتج أ عملاً وتستفيد عن طريق الشركات المشهورة لمنتجاتها وشركات الاتصالات المختلفة، والجمهور هو المستهدف، لذا فمن الأجرد أن تكون لتلك الأعمال الموجهة لهذا الجمهور ذات قيمة وليس فقط للترفيه، فالإعلام كان له دور كبير في عصر الأنوار لتنوير الرأي العام والرفع من حالة التناقض في المجتمع، والاستثمار في الإعلام عليه أن يحرص على احترام أخلاقيات وأديبيات السائدة في المجتمع، لكي يعمل على التكافل مع جميع الجهود الفاعلة في المجتمع من أجل الدفع بالتنمية.

"ولم يكن بالإمكان حكم إقليم سياسي كبير إلا عن طريق نوع من النظام الفدرالي يترك للوحدات المحلية قدراً كبيراً من الاستقلال، وفي نفس الوقت يسمح بحرية الحركة بين الوحدات الفدرالية، وأدى ذلك إلى ظهور طبقة من التجار المغامرين التي ازدادت ثراءً، واشتغلت سيطرتها على الإنتاج وبدعمت الاشتغال بالعلم الحديث وساندت العلماء في صراعهم مع القوى الرجعية كالنفوذ الكنسي والإقطاعي"⁽²⁾.

عملت الملكية في استقرار الإنسان ونزوحه إلى التمدن والتحضير وعدم تقبل الأفكار الرجعية والتحرر من القيود المفروضة من طرف الكنيسة والإقطاع، فإذا كان تملك الأرض أدى إلى تحرر الإنسان وتقديره في تطوير أدوات الإنتاج والوسائل باستخدام العلم والحداثة، فكذلك تملك الفضاء الخارجي وعن طريق كراء الساتلية وإنشاء قنوات فضائية خاصة إضافة للتحرر الفكري، والاتجاه نحو الحداثة وعدم تقبل التحكم الرأسمالي المتغطرس الذي حول العامل لمجرد أجير، فهل سيعمل تملك الفضاء الخارجي لتنوير الرأي العام مثلما فعل تملك الأراضي ورواج التجارة إلى ثورة علمية ضد الجمود الفكري؟

⁽¹⁾- جون لوك: في الحكم المدني، مرجع سابق، ص166.

⁽²⁾- أليوب أبوديبة: علماء النهضة الأوروبية، دار الغرابي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2010، ص48.

"فعلى سبيل المثال جعل مونتيسكيو (1689-1755) القوانين وليدة العقل الإنساني ولكن العقلانية عنده لا تعني المساواة بين الطبقات بالضرورة، فجعلها خاضعة لمبادئ ينبغي اكتشافها من طبيعة الأشياء بعيداً عن الأحكام المسبقة والتصور المثالي والغائي للدولة، واعتبر مونتيسكيو أن الحرية هي طاعة القوانين فيما أقر أن الحرية عند الانجليز مثلاً هي الفصل بين السلطات، وبذلك أخضع العقلانية للتتنوع في الظروف الموضوعية كما فعل ميكافيلي".⁽¹⁾

احترام القانون يمنح الحرية الإنسانية، فالإقرار بها عدل بين البشر، لذا نجد أن على الإعلام الفضائي الخاص بموجب تملكه واستمراره الخضوع لدفتر شروط يمنحه الحرية في ممارسة النشاط الإعلامي وفقاً للممارسات الأخلاقية، لذا فسلطة الضبط تمثل هذا الإكراه القانوني الواجب احترامه، وتحدد العقلانية والتوجه نحو المدنية المعاصرة التي تفرض مبادئ أخلاقية يحتاجها الفرد في عالم اليوم.

ب- الإصلاح الديني:

"وكانـت النتيـجة الأهم لـذلك القرابـات بـين نـظرة لوـثر وـنظرة الإنسـانـيين بـعد انـفصـالـه الواـضح عنـ الـكنـيسـة، هيـ أنـ العـدـيد منـ الإنسـانـيين الـبارـزـين شـعـرـوا بـضرـورة أنـ يـتـبعـوهـ، وـهـذـا بـدورـه سـاعـد عـلـى تـقوـيـة الأـسـسـ الفـكـرـية لـحرـكـة الإـصـلاحـ الـديـنـيـ".⁽²⁾

صـحـيحـ أنـ لوـثـر عـمـد إـلـى ثـورـة إـصـلاحـ دـينـيـ، ولـكـنـ فـي نـفـسـ الـوقـتـ وـجـدـتـ تـقـبـلاـ مـنـ قـبـلـ أـصـحـابـ النـزـعـةـ إـلـانـسـانـيـةـ وـالـتـيـ تـؤـكـدـ عـلـىـ أـنـ الـبـيـئةـ الـخـصـبـةـ كـانـتـ مـتـوفـرـةـ لـثـورـةـ الـعـقـلـ ضدـ التـصـرـفـاتـ الـلـأـخـلـاقـيـةـ لـلـكـنـيسـةـ، فـمـنـ غـيرـ الـمـمـكـنـ تـقـبـلـ صـكـوكـ الـغـفـرانـ لـكـيـ تـضـمـنـ مـكـانـاـ فـيـ الـجـنـةـ وـفـيـ نـفـسـ الـوقـتـ توـفـرـ ذـرـيـعـةـ لـأـصـحـابـ الـكـنـيسـةـ لـلـاغـتـاءـ، وـهـوـ فـيـ نـفـسـ الـوقـتـ كـذـلـكـ ثـورـةـ عـقـلـيـةـ ضـدـ الشـعـوـذـةـ وـالـتـبـرـكـ بـالـأـولـيـاءـ وـبـذـلـ الـقـرـابـينـ لـهـاـ".

"وـالـنـقطـةـ الـأـخـرـىـ الـتـيـ أـكـدـ عـلـيـهاـ هـيـ وجـوبـ أـنـ يـحـمـيـ الـحـكـمـ حـقـوقـ الـمـلـكـيـةـ لـرـعـاـيـاهـ، وـأـنـ لـاـ يـتـعـدـىـ عـلـيـهاـ وـقـدـ قـيلـ أـنـ لـابـدـ مـنـ أـنـ يـكـونـ مـيـلـادـ كـشـوفـ مـحاـوـلـاـ عـبـرـ".

⁽¹⁾- أيوب أبوديه: علماء النهضة الأوروبية، مرجع سابق، ص55.

⁽²⁾- كويتن سكتر: أسس الفكر السياسي الحديث، عصر الإصلاح الديني، ج2، ترجمة: د/حيدر حاج إسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2012، ص57.

إشارته بتلك الطريقة إلى الجوانب الاجتماعية والدينية للحكومة الصالحة، أن يوسع مفهوم الحكم الذي وصفه لوثر، ولا يتربّ فيه أنه أكد وبقوة على فكرة المستقى عدم وجوب الاستيلاء على ما يملكه الرعايا من سلع من قبل السيد، إلا إذا اقتضت الضرورة العامة للبلاد ومنه استمد الفكر الأخلاقية المفيدة أن ما يملكه أحد الرعايا هو جزء من النظام الإلهي في الحكم الدنيوي والمجتمع السياسي تماماً مثل الحكم والعتاب. لذا ويجب على النساء أن لا يدمرن هذا النظام، وأن يعرفن أنهم هم أيضاً خاضعن لوصية التي تقول يجب أن لا تسرف⁽¹⁾.

إن حفاظ الحكام على ملكية الرعايا هي بمثابة نشر للأخلاق بين الناس، والصلاح بين الحاكم والرعيّة وبناء لجسور التواصل بينهما، والقضاء على الخوف والريبة التي كانت سائدة بينهما حيال التعدي على حقوقهم بالغصب وبالقوة، وهذا يفضي إلى حاكم صالح ورعاية صالحة، فباختصار كما يبحث الحاكم عن احترام رعيته لحكمه، لابد أن يحترم ملكيتهم لما يحوزونه، فالملكية التي يؤمن فيها كل جانبه تدعو إلى نشر الأخلاق التي تدعى إلى الإصلاح السياسي والاجتماعي مما يمهد للتطور والرقي معاً.

"وكان لحركة الاضطراب التي سادت أوروبا في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين، والتي كانت من شأنها تقسيم الديانة المسيحية في الغرب إلى قسمين: الكاثوليك والبروتستانت دوراً هاماً لتحدي سلطة البابا والنظام الديني التي كانت سائدة في أواخر العصور الوسطى، كما كانت تهدف إلى إعادة توزيع السلطة السياسية ومحاجمة نظام النبلاء والإقطاع وسلطة الكهنة التي كانت مرتبطة بها"⁽²⁾.

الكنيسة الكاثوليكية كانت تحوز على ملكيات كبيرة من الأراضي الغير خاضعة هي الأخرى للضرائب، وبالإضافة إلى فرض هيمنتها على السلطة الزمنية، فالتحول الديني عقبه تحول اقتصادي، إذ إن أتباع المذهب البروتستانتي من النبلاء والأمراء

⁽¹⁾- كوبينتن سكتر: أسس الفكر السياسي الحديث، عصر الإصلاح الديني، ج 2، مرجع سابق، ص 124.

⁽²⁾- كابان عبد الكريم علي: الإصلاح الديني في المسيحية، مقارنة بالإصلاح الفكري في الإسلام، ط 1، دار مجلة عمان، الأردن، 2010، ص 35.

وعامة الناس المتضررين من هيمنة الكنيسة اللاأخلاقية مما عهد إلى التحول نحو إصلاح ديني واقتصادي وسياسي.

"دعا لوثر إلى اتحاد العلم والدين، كما كون علاقات ما بين المدارس والكنيسة مصلحة وث رجل الإكليروس على درس العلوم واللغات، وبذلك استطاع لوثر بذكائه تكوين وحدة متراسمة من النبلاء وبعض من رجال الدين وال فلاحين والطبقة الوسطى ليصبحوا يدا واحدة لتأييد اللوثريّة"⁽¹⁾.

والحرية في الفكر والعقل الأوروبي عند المذهب البروتستانتي مكنت من ظهور العلوم والمخترعات المختلفة، التي مكنت من انتقال من الاقتصاد الإقطاعي إلى الاقتصاد الرأسمالي الكلاسيكي الذي ساهم في ظهور المصنع والتكنولوجيا.

2- أخلاقيات الرأسمالية:

" هي نظام من القيم الثقافية والروحية والأخلاقية، وكما ذكر عالم الاقتصاد ديفيد شواب وإلينور أوستروم في دراستهما المؤشرة القائمة على استخدام أسلوب نظرية الألعاب، عن دور الأعراف والقواعد في الحفاظ على الاقتصاديات المفتوحة، فإن الأسواق الحرة ترتكز بقوة على الأعراف من السرقة والتي تعزز الثقة"⁽²⁾.

تعزيز أخلاق الثقة أثبتت لأخلاقيات الرأسمالية الكلاسيكية التي تعد بتحرير السوق.

" أتت الثورة السياسية، بانتصار تعاليم الحقوق الفردية بصعوبة بروح من المثالية الأخلاقية، كان في هذا تحرير للإنسان من الاستبداد، وإقرار بأن كل فرد يصرف النظر عن مكانته في المجتمع، هو غاية في حد ذاته، لكن الثورة الاقتصادية كانت غامضة، فالرأسمالية كنظام اقتصادي كان ينظر لها على نطاق واسع على أنها خطيئة وكانت الرغبة في اكتناز الثروة تقع تحت مظلة تحذيرات العقيدة المسيحية من الأنانية وحب المال، وكان أولئك دارسي النظام التلقائي واعين بأنهم يشددون على

⁽¹⁾- كابان عبد الكريم على: الإصلاح الديني في المسيحية، مقارنة بالإصلاح الفكر في الإسلام، مرجع سابق، ص 94.

⁽²⁾- David SH Wab and Elimor Ostrom, the vital role of norms and rules in maintaining open public and private economic, in moral market: the critical role of values in the economy, ed. By Paul J., Zak (princeton: prentice hall university, press, 2008, P204).

تناقض أخلاقي، التناقض الذي مفاده حسب تعبير ماندفييل، أن الرذائل الفردية يمكنها أن تنتج منافع عامة⁽¹⁾.

الرأسمالية في بدايتها قامت على استغلال الأخلاق في ترويج التجارة الكاسدة، لكنها في نفس الوقت أدت إلى احتكار الثروة مما ساهم في وجود طبقة في مجتمع، طبقة تملك وأخرى مستغلة تعاني الظلم والتهميش، صحيح أن الرأسمالية قد استفادت من الحرية السياسية والفكرية لتحقيق الرخاء والتقدم التكنولوجي، إلا أنها احتكرت السوق، مثلاً في مجال الإعلام الفضائي يحرم الجمهور من مشاهدة مباريات كرة القدم والتي تعد حقاً محفولاً باعتبار أنها رياضة، إلا أن الواقع فرض على الطبقة المهمشة أن تدفع لكي تشاهد، باعتبار أن الرياضة أصبحت صناعة تتافق فيها الكثير من الأموال من شراء اللاعبين والمدربيين والمختصين إلى إعلانات بأموال طائلة، وكل هذا من أجل تحقيق أرباح، لذا نجد أن الرأسمالية قد استثمرت في الحقوق كالسكن والتعليم والرياضة والثقافة مما زاد من الأزمات في المجتمع، وهذا بظهور الأنانية على الإيثار داخله.

"يدافع الليبرتариون المنادون باللامساواة، والليبراليون الكلاسيكيون عن نظرتهم بوصفها أنقى أنواع المساواة أو أكثرها اتساقاً أو أكثرها استدامة، لكن المدافعين عن المساواة في توزيع الثروة عادة ما يزعمون أن مثل هذه المساواة التي ينادي بها الليبرتاريون مجرد مساواة شكلية، مساواة في الكلمات لا الأفعال، وهم محقون في هذا؛ فالمساواة أمام القانون معنية أكثر بما يعتقد الناس وكيف يتصرفون وليس بحالات واقعية قابلة للوصف أو توزيعات ثابتة للأصول، ويعتمد كون تلك المقاربة الخاصة بمساواة شكلية لا أكثر وليس واقعية على الكيفية التي ينظر بها المرء لأهمية الإجراءات القانونية ومعايير السلوك"⁽²⁾.

إن الصراع بين الطبقة العاملة المالكة على ضرورة العدل والمساواة أو العدل في اللامساواة، فالأخلاق تقتضي الجهد والعمل لتكوين الثروة مع تحسين ظروف

⁽¹⁾- توم جي بالمر: *أخلاقيات الرأسمالية*، ترجمة: محمد فتحي خضر، ط/1، المنظمة العربية للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، 2013، ص76.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص63

العامل اليومية، كالسكن والنقل والحوافز التي تجعل منه في تجاوز للاغتراب عن أدوات الإنتاج.

أ- نظرية المشاعر الأخلاقية عند آدم سميث:

"فالأفعال التي يراد منها أن تتسبب في الضرر ربما لا تؤدي إلى النتيجة المتواحة منها، بينما يمكن للأفعال الأخرى أن تتسبب في أذى حقيقي حتى وإن لم يكن ذلك مقصوداً من أي منها. إذن، هل ينبغي أن نعاتب على الدافع أم على النتيجة؟ يجب سميث عن هذا السؤال قائلاً بأننا نعجز عن معرفة ما بقلب الإنسان، فإذا عاتبنا على الدوافع السيئة فقط فلن ينجو أحد من الشك لكن مجدها ترشدنا الطبيعة إلى حل أكثر استقراراً بأن نعاقب فقط على الأفعال التي تنتج الشر أو يراد منها الشر"⁽¹⁾.

إن حرية الإعلام دائماً تحدد العلاقة بينها وبين السياسة، مما نراه في الواقع أن بعض الحكومات تعرقل عمل الإعلامي بمجرد النية. لذا فتح الإعلام الفضائي أخذ شوطاً كبيراً وقد سبقه فتح الصحافة التي عانت في بدايتها من سوء النية، وكذا من تفوق بعض الإعلاميين في السب والقذف والشخصانية، وكلها أخلاقيات سلبية لا تدفع نحو التنمية والتطور الحقيقي الذي يأمل من خلاله الإعلام لتنوير الرأي العام، لذا المعلومات وحرية الوصول إلى المصدر بحد ذاته دافع للعمل الخيري في المجتمع، فالحقيقة تسمح بالثقافة والتي توزع كمية من القيم الأخلاقية في المجتمع، حيث نجد أن بعض المؤسسات الإعلامية في الغرب تدفع لقرائها أموالاً من أجل جلب معلومات موثقة عن وقائع فساد في مناطقهم، وهذا بحد ذاته فعل أخلاقي حيث تدفع بالمواطن أن يكون شريكاً في محاربة الفساد، وحتى أن النية تتحول إلى فعل إيجابي بالحوافز وهذا ما نفتقده في أعمالنا للأسف لأنه فشل في تفاعل جمهور القراء معه في مكافحة الفساد والفسادين.

"إن المقصود بالعدل هو دفع الضرر وليس الوصول بالخير إلى أقصى درجاته، فعلى سبيل المثال أننا نمنع الناس من سرقة أحدهم الآخر لمجرد أن هذا المنع أفع لهم، فيما أن كل فرد منا يميل إلى اعتبار مصالحه الخاصة أهم من مصالح

⁽¹⁾- إيمون باتلر: آدم سميث، ترجمة: علي الحارس، ط/1، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، مصر، 2012، ص 69 (محملاً من الإنترت)

الآخرين، فإننا سنواجه جميعاً عمليات سلب ونهب لا تعد ولا تحصى. لذا يتمثل العدل في الكيفية التي يدافع بها المجتمع عن نفسه هذا الضرر، ومن الأمور الجوهرية جداً أن الطبيعة قد منحتنا أقوى الغرائز لإقامته، حيث يصل رفعنا للظلم إلى درجة كبيرة تجعله يستثير مشاعر عميقة من الخزي والندم في نفوس الظالمين"⁽¹⁾.

إن مسألة ثبات النظام مسألة جدية نادى بها أنصار الوضعية؛ أمثال أغوست كونت ودوركايم وغيرهما، حتى تسمح للفرد من تبادل المصالح مع غيره، فمن غيره فرض النظام لكي يسود العدل نعود للفوضى وللغابية التي كانت عليها الإنسانية قبل التعاقد الاجتماعي. لذا يرى سميث أن العودة للطبيعة في فرض النظام بدفع للعمل وتكوين الثروة.

"ويؤكد سميث أن وسائل الراحة المادية التي يمكن شراؤها بالمال ما هي إلا تقاهات، فالمعطف الناعم الملمس لا يختلف عن المعطف الخشن من حيث الوقاية من المطر والرياح، وليس بمقدور الغني أن يتناول مقداراً يتجاوز قدرة الآخرين على الأكل، وربما ينعم العامل في كوهه المتواضع بنوم أهناً من نوم الملك في قصره العظيم، فالثروة تعجز عن إنقاذنا من الشعور بالخوف أو الحزن أو الموت"⁽²⁾.

أصحاب الثروة يحصلون على الكثير من المديح الزائف، رغم أن حقيقة ما يملكون بقدر ما ينشرون بها من السعادة على الآخرين، فالاستثمار ليس من أجل تكوين ثروة بقدر مساعدة الآخرين من الفقراء على إيجاد مناصب عمل حتى تحفظ لهم كرامتهم، فالغني كذلك يحتاج لهؤلاء البسطاء لتكوين ثروته، فالتبادل في الحاجة أمر متكافئ، وحينما يتم تكديس الأموال يحدث الصراع في المجتمع، والإعلام الخاص اليوم جاء من خلال الدعاية والإعلان لمساعدة الأثرياء من جهة على ترويج ثرواتهم، وعلى تشجيع الناس على التخلص من مدخراتهم والإبقاء على العبودية لدى صاحب المصنع، فالعبودية في النظام الإقطاعي كانت بالإكراه والاليوم هي بالإقناع.

⁽¹⁾- إيمون باتلر: آدم سميث، مرجع سابق، ص 72

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص 72

بـ- الأخلاق والعلم:

"ترفض ما بعد الحداثة أن تعتبر مجموع قيم الحداثة (العقل-الدهرنة- الفردانية) بمثابة خير مطلق، فالفكر الحديث يحتفظ بنوع من الإيمان بالحداثة، لكن منذ نهاية القرن التاسع عشر الميلادي بدأت تظهر العديد من الانتقادات الخطيرة للحداثة، وبخاصة النقد الذي وجهه كارل ماركس في المجال الاجتماعي والسياسي، والنقد الذي وجهه نيتشه لمسألة القيم، وراء اتصال النقد هذه فكرة ضمنية مفادها الوعي بأن كل انتصارات الحداثة لها وجهها الآخر الأسود ولها مخاطرها. ولهذا كانت اللوحة القاتمة فسيادة العقل هي بنفس الوقت حدوث عملية عقلنة غير مبهجة (*Desenchantante*) وخانقة، وقمعية كما يقول فرويد فالعقلنة المتمثلة في العلوم، تفرغ الكون من كل محتواه الشعري، من كل هوى وانجذاب ومن كل حماسة أما بالنسبة للعقلنة التقنية فإن نظامها هو التقدم تجلب الآلات المدهشة والرهيبة، وفي المجال الاجتماعي الاقتصادي فإن لهذا التقدم التقني نفسه تأثيرا قاسيا على حياة الشعوب التي تعيش الثورات الصناعية، والاقتصاد الرأسمالي هو أيضا مجال أفعى أشكال الاستغلال: استغلال البروليتاريا، أما العلمنة فقد أحدثت من جانبها تعارضا بين حرية الفرد وبين أشكال الحرية للماضي، والعقيدة الجامدة والاضطهاد الذي يمارسه التقليد، وبنفس الوقت حطمت العلمنة المعتقدات التقليدية وكل الأسس الروحية للمجتمع، كما أن مشاعر التجديد التي صنعت الحداثة قد تحولت إلى هوس بكل ما هو جديد وتفتت في النهاية إلى هواجس وحوافز تجارية"⁽¹⁾.

تعتبر الحربين العالميتين الأولى والثانية بمثابة انهيار النموذج المثالي للتطور الإنساني، فقد استخدمت الإشاعة المغرضة للتتوسع على حساب التزعة الإنسانية التي تغيرت بها الحضارة المادية طويلا، فالصحافة والإذاعة التي غطت الأحداث استخدمت هي الأخرى لتوجيه الرأي العام للتعبئة نحو الحرب، وكذا لتخذيل الخصوم وبلغاتهم التي يفهمونها، فالصحافة الموجهة للقتل والاستعمار كان لها باللغة الأثر أكثر من لغة السلاح، فالقتلى في الحربين العالميتين كانوا أكثر من سبعين مليون قتيلاً وتدمير لبلدان

⁽¹⁾- محمد سبيلا وعبد السلام بن عبد العالى: ما بعد الحداثة، دار توبقال للنشر، ط/1، الدار البيضاء، المغرب، 2007، ص44.

بأكملها، فالحداثة التي جاء بها الفكر الأوروبي منذ النهضة مستخدماً الصحافة في التعبئة هي نفسها أنت على الإنسانية، وجلبت الخراب لأوروبا مما يعكس حقيقة مرة أن التقنية ليست في أيدي أمينة، وأن الحضارة المادية الفردية جاءت لتفتعل الحروب التدميرية وهي خليفة الحضارة الرومانية التي تسير بмедاً فرق تسد أو سياسة الأرض المحروقة، مما هو عليه المشهد في الوقت المعاصر سوى استعادة لحرب الحضارات القديمة على الساحة من جديد. لذا فأخلاقيات العلم مفقودة لديهم، فالنفعية المادية تستبيح كل الطرق للوصول للهدف تحت مبرر الغاية تبرر الوسيلة.

ج- تشىء الإنسان:

"مع تزايد الانغمام فيما هو مادي تم إهمال كل ما يتعلق بالجوانب الروحية في الإنسان، فيما هي قيمته العليا والتزاماته الدينية وأبعاده الأخلاقية وإرشادات العقل فيه، وتحول الإنسان إلى كائن خاضع للمادة وقوانينها. فهذا الإنسان لم يعد يستمد قيمته من جوانبه الروحية أو العقلية، فيما هي التزاماته القيمية ومبادئه الأخلاقية ومهاراته الفنية وكفاءاته العلمية، وإنما أصبح يستمد قيمته أساساً من قدرته على مراكمه المال وإشباع الغرائز وقهر الآخرين مهما كانت نوعية الوسائل المتواخدة في هذا المجال، فعوض أن تتحرك المادة والغرائز والمصالح ضمن إطار من القيم العامة التي تصنع مصلحة النوع الإنساني معياراً للحركة والفعل، فإن هذه القيم أصبحت مجرد سلاح يشهر في وجه أي مجموعة بشرية ترفض هذا المسار، أو تحاول الدفاع عن حقها في الوجود والحياة"⁽¹⁾.

إن السيطرة على الفرد من خلال إشباع الغرائز صيرته مجرد شيء، فالعواطف والأحساس التي يتبادلها معبني جنسه جعلها من أجل جلب المنافع لا غير، فهو يسخر مجده العلمي وكفاءاته وحاله من أجل الوصول إلى اللذة الأبيقرورية.

"إن الحمى الاستهلاكية التي كرسها النظام الرأسمالي هي التي تحول الإنسان بشكل متزايد إلى كائن فاقد للمعنى، سجين لغرائزه بعيداً عن أي اهتمامات تتجاوز مطالب الجسد دون أن تcumها، وتنسامي فوق المادة دون أن تهملها، ويزداد هذا الواقع

⁽¹⁾- قاسم شعيب: فتنـةـ الحـادـثـةـ، طـ1ـ، المـركـزـ الثقـافـيـ العـرـبـيـ، الـربـاطـ، المـغـرـبـ، 2013ـ، صـ25ـ.

سوءاً مع غياب الهدف والغاية من الحياة خارج إطار الإشباع الغريزي، والمرادمة المادية.

يبعد أن الإنسان الغربي أنه استنفذ أهدافه كلها التي حددتها فلسفة الحداثة، وأصبح اليوم يدور في حلقة مفرغة وتحولت حركته إلى حركة دائيرية، وربما إلى حركة تراجعية بعد أن كانت في مراحل سابقة حركة تقدمية"⁽¹⁾.

إذا كانت الحداثة جعلت من الإنسان المعاصر مجرد فرد يبلغ المنتجات التي تقوم بإنتاجها المصانع المختلفة، فهذا جعله يدور في حلقة مفرغة يعمل من أجل الحصول على المال ثم عن طريق الإغراء يتم الاستحواذ على مدخلاته مما جعله من دون هدف محدد، وفي رحلته من أجل جمع المال يتمرد على العرف والعادات والتقاليد وجملة الأخلاق والثقافة التي تلقاها من الأسرة بالخصوص، حتى يتم دغدغة مشاعره وعواطفه نحو مزيد من الاستهلاك عن طرق الإعلان والدعائية والإشهار، مما رسم معالم لبداية نهاية فلسفة الحداثة.

د- الحداثة والهوية:

"غير أن الإيديولوجية الحداثة برغم كل شيء قد طبعت الحياة الأوروبية بأكملها بطبع الكلي، ذلك لأنها غزت الميادين المختلفة للحياة واحداً بعد الآخر، فكانت الحداثة بذلك بمثابة الفكرة الشاملة التي استمدت كل جوانب الحياة الأوروبية منها ما تتسبّع به من دلالة وأهمية، غير أن التجلي التاريقي لهذا الاستيلاء يظهر أن فكرة الحداثة قد انتشرت من ميدان إلى آخر بنوع من التتابع والانتقال، شريطة أن يفهم من الحداثة دوماً وبصورة أساسية نزعة عقلية شاملة ارتبطت بكل الميادين نزعة مسلحة، أولاً وقبل كل شيء بالعلمانية التي لم تقص النزعات الدينية من الحياة العامة فحسب، وإنما أقصت أيضاً كل نزعة فردية أو خصوصية في ميدان المعتقدات الشخصية، بحيث لم تسق العقلانية في فكرة الحداثة ذاتها إلا ما يرتبط بالكلي، ويشير إليه بجسده في مختلف الفعاليات والنشاطات التي يمارسها الإنسان داخل الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعلمية والتقنية،... الخ"⁽²⁾.

⁽¹⁾- قاسم شعيب: فتنـةـ الحـدـاثـةـ، مـرـجـعـ سـابـقـ، صـ30ـ.

⁽²⁾- محمد جمال باروت: نقد الحداثة، مجلة الآداب الباريسية، العددان 11 و12، بيروت، لبنان، نوفمبر - ديسمبر 1998، صـ22ـ.

فلسفة الحداثة في الفكر الأوروبي جاءت في البداية لتحرير الإنسان من الاستعباد، وانتهت به إلى استعباد من نوع آخر؛ فقد سلبت منه جميع مكونات هويته من اللغة التي استخدمتها التكنولوجيا، وجعلتها جافة خالية من أي عواطف اتجاه بني جنسه، فالمعروف أن التكنولوجيا تزيد الإنسان اتصالاً ببني جنسه، إلا أن الواقع كلما استغرق في التكنولوجيا المعلوماتية ابتعد عن بني جنسه وصار فردانياً، على العكس من المجتمعات المختلفة التي نجد فيها التواصل الإنساني قوياً. لذا نطرح التساؤل المثير: هل التكنولوجيا جاءت لتضعيف اتصالنا الإنساني وخلق الجفاء المفضي إلى الفردانية والانعزالية وحب الذات؟ حتى العادات والتقاليد تم التمرد عليها بما دخل أن تتطور تقنياً بأن تموت هذه الأعراف وينتقل الفرد من مجموعة كبيرة تحميء من النوازع الفردانية، كالأناية وحب الذات إلى الإيثار وحب الخير للآخرين. لذا التكنولوجيا من المستحيل أنها جاءت لتشتتنا اجتماعياً، حتى الهجرة والتباعد في الانتقال من الريف إلى المدينة من أجل البحث عن سراب الرفاهية التي انتقلت من الأسرة الممتدة إلى الأسرة النووية، والتي تعاني هي الأخرى بسبب العزوف عن الزواج ودخول الفرد في دائرة الاستهلاك. إذن فمن غير المعقول القبول بالحداثة أجبرتنا على التغيير الاجتماعي الرهيب الذي دمر الهوية والانتماء الذي صار أكثر للرفاهية فإن لم تتوفر له أسباب الراحة؛ فقد يتم التواصل مع بني جنسه لإسقاط حكومات بأكملها.

"لقد شكلت المدن على مر التاريخ حافز للروح الإنسانية عامة، وغاية تطلعت إليها وما زال هذا الأمر يفعل فيها فتنهض إليه، وتسعى نحوه غير أن المدن في العالم الآن لم تعد كلها سواء كان في الحافز الذي اشتراك في سابقاً وإن في الغاية التي تطلعت إليها، فلقد اتخذت في الزمن الغربي الحديث منحنى بنويها لم تكن حضارات ما قبل الحداثة تعرفه، وبتعبير آخر صار المكان يشكل علامة مائزة وفارق بين مدن الحضارة ومدن الحداثة، أي بين رؤيتين هما خلاصة التضاد والتناقض بين البنية

المغافلة التي تجعل نسقاً لأمكنة أخرى تضيق باستمرار في مدن مختلفة وأزمنة متعددة"⁽¹⁾.

ال الحديث عن مدن الحضارة القديمة قبل الحداثة كانت تجمع بين المادي والروحي، وهو سر بقاء الإنسان في اتصاله الوثيق معبني جنسه داخل جماعة على الفطرة التي جُبل عليها، فيما الحداثة الغربية تجعل من الإنسان متسلحاً عن روحه منتمياً إلى ذات تعمل على تحقيق نوازع النفس الشريرة من أناانية والبحث عن الشهوة. لذا فقد سجنت التكنولوجيا فيه فلسفة فارغة روحياً؛ فهل الإنسان تطور تكنولوجياً لكي يعمل على إفشاء ذاته روحياً؟، والإلحاد الذي صاحب الحداثة إلا تمرد على أهم أدوار الأسرة التي تتجمع حول عقيدة وإيمان واحد يدفعها إلى البقاء والوجود والتعبير من التجمع الإنساني، فليس بالضرورة لكي نتمدن أن نتسابق وراء فلسفات الحداثة التي تدعون إلى ترك الخلفيات ما قبل الحداثة، والتي في آخر المطاف رفعت من نسب الانتحار.

"أما الأحداث التاريخية التي فرضت مبدأ الذاتية كما يراه هيجل فهي حركة الإصلاح الديني والأنوار، والثورة الفرنسية، وشكلت هزات عنيفة وتقلبات شديدة على كافة المستويات الاجتماعية والسياسية والفكرية، وسارت الحداثة على دروب العقلانية والتعقيل اللذين شكلا خاصية الغرب، لكن ظاهرة التعقيل الغربي لم تقتصر على علمنة الثقافة الغربية وحسب؛ بل تعدتها إلى غزو الجماعات الحديثة، وارتبط كل ذلك بالمشروع البرجوازي للتحديث، وأدى إلى انهيار التصورات الدينوية للعالم المسيحي الأوروبي وأخذت التصورات الدينوية والعقلانية تأخذ مكانها تدريجياً، ومن هنا جاءت صرخة تأكيد ماكس فيبر القاتلة بخيبة العالم وخوائه"⁽²⁾.

إن انكفاء العقل الغربي على ذاته رافضاً للكنيسة التي ساهمت في تخلفه لقرون طويلة، وهذا ليس معناه أن الروح تعلالت على المادة في تكوين الحضارة، ففي الأندلس وبغداد والقاهرة ودمشق ومراكش والقيروان وتلمسان وبجاية وغيرها من الحواضر التي دعمت فكرة قيام الحداثة على أساس مادي- روحي.

⁽¹⁾- محمد جمال باروت: نقد الحداثة، مرجع سابق، ص26.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص30.

3- ما بعد الحادثة:

"إذا كان نقد العقل ليس بالأمر الجديد لا في الطريقة ولا في المضمون، حيث أن النقد كمنهج وأسلوب فلسيكي كان سمة لعصور التتوير، الذي غالباً ما يوصف بعصر النقد، وبالتالي فهذا النقد كان مبثوثاً وممتدًا إلى جميع قطاعات الثقافة وأشكال التعبير الإنساني من حيث هو وسيلة لدى أصحاب المشروع الأنواري ثم الحادثي لإزالة الأوهام والعقبات، التي ترتب على مر العصور، وهي تقف مجرد عثرة في وجه التقدم الإنساني. "ومن هنا تشكل النقد كآلية أولية وعنصرًا ضروريًا لمباشرة الإصلاح السياسي، والفلسي والعلمي والديني ثم توسيع هذا النقد ليشمل العقل نفسه بوصفه أداة الإنسان المثلث في تحصيل المعرفة والوصول إلى الحقيقة الثابتة، كما تأتي من الإرث الإغريقي والوسيطي، وحاولت فلسفات العصر الحديث ولم تفلح في التخلص من مسلمات العصر القديم لاحتفاظها بتصورات ميتافيزيقية ظلت عالقة وخفية ببطروحتها التجريدية"⁽¹⁾.

إذا كانت الحادثة نفسها استخدمت النقد للخروج من مرحلة التخلف السائدة في جميع الميادين الدينية والسياسية والاقتصادية ثم الثقافية، وهذا بالية العقل الذي تحرر واستطاع أن يثور في وجه الظلمية التي تثورت بفضل التفكير الحر. لذا فقدتis العقل بعدها أدى إلى نشوء فلسفة الحادثة التي أبرزت جبروتاً وغطرسة، فمن إكراهات ما قبل الحادثة واستعبادها للبشر إلى استعباد العقل لبني البشر. لذا فلسفة ما بعد الحادثة هل هي فترة زمنية مستقلة بذاتها اقتصادياً وثقافياً ودينياً أم أنها امتداد لمرحلة الحادثة بالية النقد؟

"لقد بدأ هذا النقد ما بعد الحادثي للعقل في شكله الغالب على الذات الإنسانية التي اختزلتها الحادثة في هذا الجزء، وفرضت هذا التصور لا على الذات فحسب بل راحت تفرض نفس التصور، ومن منظور ميتافيزيقي مثالي على العالم، فنزعـت بالتالي القدسـة الإلهـية وأحلـت محلـها القدسـة العـقلـانية. لـذا لـجـأت ما بـعد الحـادـثـة إـلـى البـشـرـ وأـعـادـت إـلـيـهـ الـاعـتـارـ وـحـاـولـتـ أـنـ تـفـسـحـ المـجـالـ لـرـغـبـاتـهـ وـلـذـاتـهـ التـيـ أـسـكـتـهـ"

⁽¹⁾- محمد حيدري: الحادثة وما بعد الحادثة في فلسفة ريتشارد روتني، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم فلسفة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص129.

العقل، فقد بدأ هذا العقل عاجزاً عن تنظيم حاجات الجسد وإيتاءه حقوقه المادية، لما عرفته المجتمعات الحديثة من تنظيم وفقاً للدولة القومية والاقتصاد الرأسمالي المبني على الحرية الإنتاج والاستهلاك، بل والداعي إلى تنميط المجتمع على الاستهلاك إلى حد أصبح الاستهلاك سنته وعنوانه"⁽¹⁾.

العقل الفرداني صار يمنع غرائز الجسد كل ما تحتاجه، مما أدى إلى انزواءه على روح الجماعة، فتقديس الفرد سمة العصر الرأسمالي حتى تجعل منه نواة لانتشار ثقافة الاستهلاك. لذا فعصر الحداثة جاء بفكرة اقتصادية كانت لها رواسب على مستوى الثقافة والمجتمع والسياسة، فالاقتصاد موجه لها ويختضنها لنزوات هذا الفرد التي لا تنتهي، ف تكونت حكومات الرفاه التي تعمل على توفير متطلبات اليومية للفرد إذا عجزت على فعل هذا، سقطت هذه الحكومات وجيء بحكومات تعمل على تحسين ظروف معيشة هذا الفرد حتى سمي بالفرد الملك الذي يريد أن يعيش مرفها في منزله وفي حيه وفي مكان عمله، مما أثار الطبقية داخل المجتمع وحوله إلى صراع أبي، فالعمال يثورون عبر النقابة من أجل تحسين أوضاعهم ورب العمل يرفع من ثمن المنتجات رضوخاً عند طلب العمال، مما يخلف اضطراباً اقتصادياً غير متزن، وهذا الوضع له أثره البالغ على المجتمع أيضاً بالبطالة. لذا الاستغراق في الاستهلاك باختصار أتي على استقرار المجتمع ككل.

"بيد أن رجوع القوى إلى الجسد واتخاذه منطلقًا لفلسفة بعينها كان من صميم فكر ما بعد الحداثة، ذلك أن تحالف المسيحية بعوائدها المختلفة النزاعات العقلية الأخلاقية والتىارات المحافظة التي توالّت في الظهور بعد روما ما قبل المسيحية إلى العصر الحديث، تجاهلت الجسد واحتقرت الجنس، ونظرت إلى الأخلاق من منطلق احتقار الجسم وردع الانحراف والشذوذ والزنا، وهكذا صورت الاستيمولوجيا الحديثة بين ديكارتية، كانطية، وهيغلية على اختلاف فيما بينها الذات في أبعادها العقلية والروحية بدرجة كبيرة، مهملة جانبها الجسماني ووصف بأنه قبر وسجن وظلمة للنفس التي تحوز على الكمال الذي يشع نوره على الجسم".⁽²⁾

⁽¹⁾- محمد حيدري: الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد روتني، مرجع سابق، ص132.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص134.

فكرة ما بعد الحداثة رغم أنه ينتقد ثقافة الاستهلاك، إلا أنها ترى في الجسد جزء من الجماليات المبدعة عبر الفنون التشكيلية (المسرحية والتلفزيونية) المختلفة، والتي يُعبر من خلالها عن عواطفه وميوله وثقافاته المتعددة، لأن ذلك كله يدعم ثقافة الاستهلاك ولا ينتقدتها. لذا فلسفه ما بعد الحداثة مجرد وهم ليس لها استقلالية ولا مرتکزات حقيقة تخدم بها منطلقاتها، فهي تحاول أن ترجع إلى ما قبل الحداثة لكي تبرر بها ثنائية الجسد والروح، وهنا سقطت في تقدیس الجسد فما الفرق بينها وبين الحداثة إذن؟

"نجد أن قرار نيتشه بإجراء نقد للقيم الكبرى عبر الجينيالوجيا قد أسر في النهاية عن تحمل قيمة الحقيقة ذاتها، ذلك لأن الاعتقاد بتفوق الحقيقة على اللاحقة أو الخطأ هو اعتقاد مبني على أساس على قناعة؛ بأن الإنسان يستطيع معرفة الأشياء في ذاتها، لكن الجينيالوجيا تكشف على أنها محض سلسلة من الاستعارات والتؤوليات، مما يجعل مجرد ادعاء المعرفة مستحيلا"(1).

يحاول نيتشه الغوص عبر التاريخ ليس بحثاً عن أصل الأنطولوجي، وإنما عن كيفية وجود الأشياء حتى يثبت بالبرهان أن الحقيقة وهم وأن لها عدة أوجه، وهنا حتى تختفي الهوية ولا يعود لها ضرورة، فمثلاً عبر ترجمة المسلسلات إلى اللغة العربية رغم أنها تتشكل بخاصية ثقافية نعرفها، إلا أنها مضمون مختلف تماماً عنا مما يجعل من الهوية في خطر، فقد يتقبل المجتمع مثلاً عبر الإعلام الفضائي الخلعي عبر مسلسلات مدبلجة للعربية فكرة العلاقات المحرمة في ثقافتنا، وهو أن تبحث الفتاة عن نصفها الآخر والدافع عنه والتمرد على العادات والتقاليد إلى أن وصل إلى تقبل فكرة الشذوذ، وهذا مكمن الخطر.

▪ **أساس الأخلاق عند نيتشه:** "وإذا كان ما يتبارى إلى الذهن للوهلة الأولى هو أن كلمة "طيب" لا تتصل بالضرورة بتاتاً بالأفعال غير الأنانية، كما هي الحال بالنسبة للأراء الميسقة لدى مؤرخي أصل الأخلاق، بل الأصح أن التضاد بين الأناني والمنزه غير الأناني إنما يستحوذ على الوعي البشري أكثر فأكثر إبان انحطاط

(1)- د/أحمد عبد العليم عطية: نيتشه وجنور ما بعد الحداثة، ط/1، دار الفراتي، بيروت، لبنان، 2010، ص159.

التقويمات الأرستقراطية، أن غريزة القطيع حسب تعبيري الشخصي، بحيث أن التقييم الأخلاقي ظل أسيراً لهذا التضارب ومتورطاً فيه، كما هو الحال مثلاً في أوربا الحالية حيث أن الحكم المسبق الذي يعتبر أن مفاهيم من مثل: "أخلاقي"، "غير أناني"، "منزه" هي مفاهيم متكافئة مازال سائداً بكل ما لفوة الوسوس والداء العصابي من سلطه⁽¹⁾.

نيتشه يريد الوصول عبر البحث عن كيفية نشأة الأخلاق على أن ليس معنى أن الرجل الطيب هو الرجل الغير أناني، وهنا يبرز فكرة غريبة أن القوة هي الأخلاق، ومنشأ الأخلاق في أصلها غير أناني هو فهم الضعفاء. لذا يعتبر نيتشه ما بعد الحداثة الداعي إلى النازية والفاشية، فالقوى هو الأبقى، وعن فصل الحداثة عن ما بعد الحداثة إنما هو الوهم فالقوى استخدم الحداثة معتبراً بها عن ميلاد عصر أخلاق القوة والتي مازالت أفكاره إلى اليوم، فالولايات المتحدة الأمريكية تفرض منطق الأخلاق عبر القوة وهي مرحلة يغيب فيها السلام وأن القوي هو السائد، مما أدخل العالم في دوامة اللالسلم ودق طبول الحرب في أي وقت، وقد استخدم الإعلام للتعبير عن منطق أخلاق القوة، فإسرائيل غرست في جسد العالم العربي تعبراً عن أخلاق القوة في المنطقة، فالنازية والفاشية والصهيونية إنما هي عصارة فكرة نيتشه، يعبر عن فكر أخلاق القوة وليس قوة الأخلاق.

"والبحث عن المعرفة يصدر عن الشجاعة عن قسوة المرء على نفسه، وهذه فلسفة التجريبية حتى إمكانيات العدمية من حيث المبدأ، دون يعني ذلك أنه بإمكانها التوقف عند النفي أو الرفض أو إرادة النفي، بل إنها تريد النفاد إلى العكس أو إثبات ديونيسي للعالم، مثلاً هو دون حذف أو استثناء أو اختيار، أنها تريد الحركة الدائرية الأزلية، نفس الأشياء ونفس اللامعنوية التسلسل أسمى حالة يمكن أن تبلغها فلسفة ما أن تكون دونيسية في وجه الحياة وأصوغ هذا في الحب القدري"⁽²⁾.

⁽¹⁾- فريديريك نيتشه: أصل الأخلاق وفصلها، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، سنة النشر غير مذكورة، ص23.

⁽²⁾- فريديريك نيتشه: إرادة القوة محاولة لقبل كل القيم، ترجمة: محمد ناجي، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، 2011، ص358.

يتكلم نيتشه عن الإنسان الخارق السوبرمان الذي يعتبر نفسه إلها، فـ نيتشه أبو الإلحاد في العالم، فعبادة العقل في عصر الحداثة أدى إلى تقدير الذات في عصر ما بعد الحداثة، حتى الشركات متعددة الجنسيات ترى في كتاباته إنجلترا بالنسبة لها، فلا أخلاق ولا حدود تحد من عملها، حتى ازدراء المرأة عند نيتشه نجده في الإعلام اليوم الذي يسوق المنتجات عبر أنوثتها الصارخة وهذا امتحان لكرامتها، وحتى أن البحث عن الرفاه صار يتعرض له الفرد عبر ومضات الإشهار المتكررة أخضعت الحكومات المتكررة لتحقيق نزوات هذا الفرد التي لا تنتهي، مما جعل فكر ما بعد الحداثة مختبرا في منتج ومستهلك ولا اعتبار للأخلاقيات ، فالنقدية على الشكل الخطي لم تعد موجودة في التطور الحداثة؛ وإنما أصبحت دائيرية مغلقة تعمل على تغييب عقل الإنسان، وأدت إلى تشيئ السلوك الإنساني، فالدول اليوم تفتح ذراعيها لتحقيق نزوات الفرد، فمثلا سنغافورة الدولة الأكثر انفتاحاً تحقق هذا النموذج ، فالسياحة التي توفر للفرد الاستغراق في الملاهي والمرقص والكريبيات المنتشرة تفسر مدى دناءة الاستثمار الجديد في غرائز الفرد، فالتناقض النشوي في أخلاق ما بعد الحداثة هي فعلاً منطق الاستثمار الخاص في عصرنا، وتعبر الفضائيات الخاصة عن هذا في الهوية الثقافية للمجتمعات وافتقاء لكل مظاهرها الثقافية وإعلان الغرائز والنزوات الفردية، فهل تقدير العقل أدى إلى انهيار الأخلاق وعودة الإنسانية إلى الانحدار إلى عبادة الذات والإلحاد، وشروع حب المال والذات حتى أدى إلى الانتحار؟، فكلما اكتشف الإنسان الكون أو جسده أو أعذار النفس البشرية عن طريق العقل، بدل أن تقويه إلى الإيمان بالله أدى به إلى الإلحاد وتقدير عقله الخارق.

وقد جسدت الرسوم المتحركة في عصر الحداثة الصراع بين الخير والشر، وهذا يتماشى مع الفطرة، إذ تربى الطفل على محبة الخير ونبذ الشر، أما مع تطورها إلى ما بعد الحداثة في عصر العولمة أصبحت جل الرسوم المتحركة تعالج العنف فقط؛ وتربى النساء على محبة القوة وعلى أن الخير في القوة، وهذا تجاوز للثنائيات التي دعا إليها نيتشه والكتاب الذين تأثروا به ك ميشال فوكو وداريدا وهيدغر.

المبحث الثاني: الأخلاق السوسيومهنية في الإعلام

1- الأخلاق الوضعية:

" واعتبر كونت مبدأ العيش مع الآخرين قاعدة عامة للأخلاق الوضعية، والتي تعمل على تحقيق الانسجام بين جميع الناس عن طريق الإرادة الطيبة المتبادلة بينهم، وذلك بإخضاع الأنانية للعواطف الغيرية. لذلك رفض كونت المطلقات التي نادى بها إمانويل كانط؛ فهي فكرة زائفة لا يقبلها العلم الوصفي الذي لا يقتصر على النسبية لأن المطلق (*L'absolu*) لا وجود له في العالم"⁽¹⁾.

وحتى أن أشتاين آمن بالنسبة فلا وجود للمطلقات، فالمثالية تضل مستحيلة التطبيق إلا بوجود أفعال تستحق الجزاء والثناء لكي نفصل فيها، وتحقق الواقعية في المجتمع.

" وقد أعطى كونت فكرة الواجب أهمية أكبر مما أعطى لفكرة الحق، فالواجب في نظره هو القاعدة التي يعمل بمقتضاها الفرد وتفرضها العاطفة والعقل معاً، وكل فرد عليه واجبات قبل الجميع، وإذا الإنسان القاعدة التي تأمره بألا يقتل؛ فإنه يتعرض للتأنيب أو العقوبة وعلى ذلك يمكن أن يطلق اسم الجزاء على النتائج التي ترتبط بالفعل الخلقي، ونحن ملزمون بأن لا نقدم على الأفعال التي تحرمها المبادئ الأخلاقية دون أن يكون هنالك من سبب إلا أنها تحرمها، وذلك ما نطلق عليه صفة الإلزام بالنسبة لقاعدة الخلقة"⁽²⁾.

فالذي نلاحظه في الواقع أن الناس قد درجت على المطالبة بالحقوق على القيام بواجباتها، لذا فمن المحمى في النظرة السوسيومهنية للأخلاق أن نقدم الواجب على الأخلاق، فالإعلامي إذا عمل على حماية المجتمع من الفساد بكل ما يملكه من تحقيقات ميدانية ومدعومة بالوثائق دون اللجوء إلى السب والقذف، أو أنه يسلط على الظواهر الغير سليمة في المجتمع من ممارسات من قبل المسؤولين، أو حتى المواطنين كظاهرة

⁽¹⁾- حسين عبد الحميد أحمد رشوان: الأخلاق؛ دراسة في علم الاجتماع والأخلاق، مرجع سابق، ص.ص:188-189.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص189.

الرسوة المتفشية في كل المعاملات بسميات شعبوية كالقهوة مثلاً، لذا كان من المثير أن يكفي هذا الإعلامي بكامل حقوقه، فالتنوير في عصر النهضة كان على عاتق الصحافة التي ساهمت عبر الطبقة البرجوازية أو بما يسمى الصحافة البرجوازية التي عملت على الثقافة للطبقة المهمشة من الفلاحين، الأمر الذي أفضى إلى إصلاح ديني واقتصادي والذي أدى إلى ثورة ضد الظلم والطغيان وإلى تحديد وتصنيع، فلذا الأخلاق التي تحلت بها الصحافة هي التي مكنت من الأمن والانتقال والتغيير إلى الأفضل، والقيام بواجبها حتم على الثورة الفرنسية أن تكافئ الصحافة وتعطيها حقوقاً والتي وصلت إلى كونها تناولت مرتبة السلطة الرابعة في المجتمع.

" يعرف دور كايم الأخلاق بأنها عبارة عن مجموعة من القواعد العملية الثابتة التي تحدد سلوكنا، والسلوك الخالي هو السلوك وفقاً لمقياس (*Morme*) أو قاعدة تحدد كيف يجب أن نتصرف في الحالات والمواضف التي تعرض لنا دون أن نخالف في ذلك ضميرنا، أو العرف السائد في مجتمعنا كذلك فهي تمنع الفرد من أن يطأ المناطق المحرمة، إذ هي نظام ضخم من النواهي"⁽¹⁾.

الأخلاق تتبع من المجتمع، لذا فهي التزامات خارجية تعود على سلوكه داخلياً بتصرفات مقبولة يرضي عنها المجتمع ويستحسنها، أما إذا تمرد عليها باختلاف أمزجة الناس وضمائرهم، فهنا الفرد معرض لجزاءات تحددها طبيعة المجتمع المتواجد فيه، فالذي يكون مقبولاً في مجتمع ما قد يكون محظياً في مجتمع آخر، كظاهرة الاختلاف مثلاً أو أكل لحم الخنزير وشرب الخمر وما إليه، مما اعتاد عليه الناس من سلوكيات وفق ما تعلمه قواعد الأخلاق الاجتماعية السائدة فيه.

"ولا شك أن هذا الشعور ذاته هو الذي دفع معظم كتاب الاشتراكية الكبار منذ سان سيمون، إلى أن يقولوا بأن من الممكن قيام مجتمع لا يفرض عليه أي تنظيم، بل كان هذا المجتمع هو المفضل لديهم، أما فكرة وجود سلطة تسمى على الحياة وتفرض عليها القانون، فقد بدت لهم من بقايا الماضي الغابر وعدت رأياً متعسفاً لا يمكن التمسك

⁽¹⁾- حسين عبد الحميد أحمد رشوان: الأخلاق، دراسة في علم الاجتماع والأخلاق، مرجع سابق، ص 191.

به، وإنما على الحياة أن تسن نفسها قانونها ولن نجد حينئذ ما يخرج عنها أو يعلو عليها".⁽¹⁾

أنصار هذا الاتجاه يدعون الناس إلى أخلاق جديدة تتقاطع مع إملاءات المجتمع، ويبدو أن المجتمع الصناعي الذي كانوا يحلمون به قد أتى بأخلاق وقيم تربوية منفصلة عن حياة الناس، تدعوا إلى احترام استقلالية الفرد وأنانيته وانعزاليته عن المجتمع مما خلف مشكلات عصرية كالاعتراض النفسي المستعصية والانتهار وغيرها، فإن الالتزام بالسلطة الأخلاقية النابعة من المجتمع هي وحدها الصلة الروحية التي تفضي إلى الاحترام الأخوي، وتعالى سلطة الضمير الجمعي الذي نحن بحاجة ماسة إليه حتى يذيب الجليد الذي حطم العلاقات الاجتماعية الطبيعية وجعلها تبدو منفصلة غير متصلة.

"فلو كان لزاماً على الكائن أن يجرب من جديد ليجد في كل مرة طريقة الاستجابة الملائمة للمؤثرات الخارجية، لأمكن عوامل الهمم التي تهاجمه من كل ناحية أن تقضي على تناسقه العضوي وتبعث به إلى الاضطراب".⁽²⁾

وهذا ما يؤكد هنا على أن تجربة الأخلاق الجديدة التي دعى إليها أنصار المجتمع البرجوازي الصناعي، والتي تفرض احترام فردانية الشخص وتعاليمها على إملاءات المجتمع تزيده بعد ورضا، وأن العضوية في المجتمع تحتاج إلى تماسكه وعدم تداعيه خوفاً على الاضطراب والمشكلات الاجتماعية المزمنة، إذ الأخلاق هي عملية روحية تفضي إلى بناء جسم الاجتماعي.

"إذ يخيل إلينا أن في هذا التقييد خروجاً عن الطبيعة البشرية، أليس في تقييد الإنسان ووضع حد لاندفاعه الحر تعويقاً له عن أن يحقق ذاتيته الكاملة؟ ومع ذلك فقد رأينا كيف أن هذا التقييد شرط لسلامتنا الأخلاقية".⁽³⁾

⁽¹⁾- إميل دوركايم: التربية الأخلاقية، ترجمة: السيد محمد بدوي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2015، ص36.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص38.
⁽³⁾- نفسه، ص48.

فالالتزامات الأخلاقية التي تفرض من الفرد على الخارج إنما جاءت لتحريره وليس العكس، فهو مضطرب للنظام الذي يساعد على المشاركة العضوية معبني جنسه، فالحصول على الاستقرار دافع أن نتحلى بالأخلاق مع الآخرين وفق قواعد متفق عليها مسبقاً تكون غير مكتوبة، تتمثل في العرف أو حتى مكتوبة تتمثل في القوانين المختلفة التي تنظم سلوكاتنا، وتجعلها خاضعة لهذه الإملاءات المشروطة التي تهدف إلى التوازن والانتظام.

" فالتربيـة تتغـير بلا حدود مع تغـير الزـمن والبلـدان، فالـتربيـة اليـونـانـيـة والـلاتـينـيـة كانت تـسـعـى إـلـى إـعـادـة الـفـرـد الـذـي يـخـضـع اـعـتـباـطاً لإـرـادـة الـجـمـاعـة، وـالـذـي لا يـعـدو إـلـى أـن يـكـون شـيـئـاً اـجـتمـاعـيـاً، فـفـي أـثـيـنـا كـانـت الـتـرـبـيـة تـسـعـى إـلـى إـعـادـة عـقـول نـيـرة فـطـنـة مـتوـازـنـة عـلـى تـذـوق الـجـمـال وـالـظـرـافـة وـقـادـرـة عـلـى التـأـمـل الـخـالـصـ. وـإـذـا كـانـت الـتـرـبـيـة الـرـوـمـانـيـة قد أـعـدـت عـلـى النـزـعـة الفـرـديـة كـمـا هوـ الـحـال فـي الـتـرـبـيـة الـمـعاـصـرـة فـإـنـها لمـ تـسـطـعـ المـحـافـظـة عـلـىـهـا وـالـسـؤـال الـذـي يـطـرـحـ نـفـسـهـ هـنـاـ ماـ الغـاـيـةـ مـنـ وجودـ تـرـبـيـةـ لـأـحـيـةـ فـيـهاـ بـالـنـسـبةـ لـمـجـتمـعـ يـتـبـناـهـاـ"⁽¹⁾.

الأـلـلـاقـ الـتـرـبـيـةـ تـعـمـلـ عـلـىـ بـنـاءـ الـفـرـدـ، وـقـدـ رـكـزـتـ الـحـضـارـاتـ الـقـدـيمـةـ فـيـ تـعـلـيمـهـاـ عـلـيـهـ، فـنـجـدـ أـنـ الـحـضـارـةـ الـيـونـانـيـةـ عـمـدـتـ إـلـىـ إـدـمـاجـهـ فـيـ الـمـجـتمـعـ لـكـيـ يـتـذـوقـ أـلـلـاقـ الـإـيـثـارـ وـالـجـمـالـ مـنـ الـمـجـتمـعـ خـارـجـيـاـ، فـيـمـاـ عـمـدـتـ الـحـضـارـةـ الـرـوـمـانـيـةـ عـلـىـ تـمـيـيزـ الـفـرـدـ وـتـحـسـينـهـ دـاخـلـيـاـ حـتـىـ يـكـونـ مـحـارـبـاـ وـهـكـذاـ اـنـتـهـتـ هـذـهـ الـحـضـارـةـ، وـإـنـ كـانـتـ الـتـرـبـيـةـ فـيـ وـقـتـنـاـ الـحـاضـرـ رـكـزـتـ فـقـطـ عـلـىـ بـنـاءـ مـلـكـاتـ الـفـرـدـ دـاخـلـيـاـ وـتـفـجـيرـهـ مـتـنـاسـيـةـ أـهـمـيـةـ الـبـيـئـةـ الـخـارـجـيـةـ وـكـيفـيـةـ إـشـاءـهـ. لـهـذـاـ الـمـجـتمـعـ الـذـيـ يـسـاعـدـ عـلـىـ التـكـافـفـ الـعـضـوـيـ الـذـيـ خـلـقـنـاـ مـنـ أـجـلـهـ، وـمـنـ دـونـهـ لـاـ يـمـكـنـنـاـ عـبـرـ قـيـمـ تـرـبـيـةـ وـأـلـلـاقـيـةـ مـتـقـاعـلـةـ الـعـيشـ الـمـشـتـرـكـ مـعـ بـعـضـنـاـ الـبعـضـ.

⁽¹⁾- إـمـيلـ دـورـكـاـيمـ: الـتـرـبـيـةـ وـالـمـجـتمـعـ، تـرـجمـةـ: عـلـيـ أـسـعـ وـطـفةـ، طـ/ـ5ـ، دـارـ مـعـدـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالتـوزـيعـ، دـمـشـقـ، سورـياـ، 1996ـ، صـ59ـ.

" التربية هي الفعل الذي تمارسه الأجيال الراشدة على الأجيال التي لم ترشد بعد من أجل الحياة الاجتماعية، وهي تعمل على خلق مجموعة من الحالات الجسدية والعقلية والأخلاقية عند الطفل وتتميتها، وهي الحالات التي يتطلبه المجتمع بوصفه كلاً متكاملاً، والتي يقتضيها الوسط الاجتماعي الخاص الذي يعيش فيه الطفل"⁽¹⁾. إن الممارسة الأخلاقية التي تصدر عن الفرد إنما هي نتاج الأسرة، وهذا الرابط الاجتماعي الصغير له التزامات وقوانين أخذها من المجتمع، فهي يمررها للأجيال جيلاً بعد جيل، وبذلك هذه المعايير التي ترجع إليها عبر الضمير الجمعي إنما هي ضاربة في جذور التاريخ ولها مصدر واحد وقد يختلف من مجتمع لآخر.

" ويترتب على ذلك أن هذه الكفاءات لا يمكن لها أن تنتقل من جيل لآخر عن طريق الوراثة، بل أن المهمة هنا تقع على عاتق التربية التي تقوم بتحويلها وحين نأخذ بعين الاعتبار أن هذه القرارات ذات طابع أخلاقي، وذلك لأنها تقتضي من الفرد التضحية والحرمان، ولأنها تعيق حركته الطبيعية وأنه لا يمكن لها أن تكون إلا بتأثير فعل خارجي"⁽²⁾.

إن انتقاء الفرد لأسرة نتيجة التلامم الأخلاقي الذي يجعله يعود إلى والديه ويهتم بهما ويتجرأ إلى تلك الأخلاق التي تستوطن فيه إلى درجة أنه يدافع عن وطنه، أما إذا فقد حاسة التضحية عن وطنه فإنه لم يرث تلك الأخلاق. لذا الأسرة سابقة للوطن، إذا كان الإنسان البدائي يحترف الصيد ورحلة من مكان إلى آخر ولما عرف الزراعة استوطن، بمعنى أن الأسرة كانت قبل الوطن، لذا فالأسرة وطن للإنسان قبل الأرض، ومنها عرف حبه لها، فهي المنتجة للأخلاق عامة.

" إن الوظيفيين في تطويرهم لنظريتهم لم يغفلوا دور القيم والمعايير، ووظيفتها في المحافظة على النظام الاجتماعي أو بمعنى آخر على عملية النسق، فقد توصل بارسونز إلى أنبقاء المجتمع في حالة الاستقرار والنظام يحتاج إلى ضمانات تعقل استقرار النظام، وكمثال القيم والمعايير يعد القانون من الضمانات الالزامية لاستمرارية النظام ومنع العنف. وبعد دراسة بارسونز لمسائل المصلحة والقوة والنظام العام توصل

⁽¹⁾- إميل دوركايم: التربية والمجتمع، مرجع سابق، ص.ص: 67-68.
⁽²⁾- المرجع نفسه، ص.71.

إلى أن حل مسألة القوة، تكمن في الإشارة إلى حقيقة أن الأفراد يتعاملون مع نسق عام للقيم يكشف عن نفسه في شرعية المعايير النظمية والغايات المشتركة للفعل، وفي الطقوس ومختلف نماذج التعبير. إن هذه الظواهر بكليتها يطلق عليها التفاعل القيمي المشترك، ويعني هذا أنه من دون نسق قيمي يتعدى أن نتحدث عن النظام الاجتماعي أو على حد ماريون لفي (Marion Levy)؛ لكي يصل المجتمع مستعداً لابد أن يوجد نوع من الاتفاق العام بين أعضائه (التوجيهات القيمية المشتركة)⁽¹⁾.

للحصول على نظام مستقر بين أنساقه يعد البناء الوظيفي كلاً يجمع بينها جميعاً النسق القيمي الأخلاقي، بما يفرضه على الجميع من خاصية التكامل التي تجعل من الغايات مشتركة فيما بينهم، ومن دون هذا النسق القيمي يتعدى على النظام البقاء مما يؤدي اضطرابه وثورانه لعدم وجود توجيهات قيمة مشتركة تجمعهم تفرض النظام من الخارج.

2- الأخلاق في العمل الإعلامي:

" وهي مجموعة قيم ومبادئ خلقية وسلوكية يلتزم بها الصحفي أثناء ممارسة عمله وكذلك تلتزم بها المؤسسة الإعلامية، تتمثل هذه الأخلاق في قيم عامة وتقاليد، وتصرفات بعضها عام ومشترك كقيم الصدق والتزاهة والتوازن وبعضها خاص بالمجتمعات أو المؤسسات، وقد باتت هذه المبادئ متجسدة في تشريعات إعلامية أو مواثيق شرف مكتوبة أقرتها اتحادات صحافيين، أو مؤسسات إعلامية أو هيئات نقابية"⁽²⁾.

" بينما تتمي أخلاق المهنة على الصحفي أولويات مختلفة تتمثل في:

- نقل الخبر الصحيح وليس كما يعتقد الصحفي أو كما يتمنى
- عرض الواقع بتجرد وتوازن وليس من منطلق فئوي معين.
- اعتماد مبادئ واضحة ومحددة في اختيار الواقع، تبعاً لأهميتها ووقعها وما يترتب عليها من نتائج وما تشكله وما يحيط به من حيثيات.

⁽¹⁾- سمير عبد الرحمن حسن: النظام الاجتماعي من منظور جنائي وظيفي، مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، العدد الأول، 2013، ص 312.

⁽²⁾- جورج صدفة: الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع، مؤسسة مهارات، ط1، بيروت، لبنان، 2007، ص 13.

- عدم التركيز على وقائع ثانوية والتعميم على وقائع أخرى مهمة.
- عدم الدمج بين المصلحة الشخصية والمصلحة العامة.
- تماشي الترويجي الدعائي.
- عدم الإساءة للأشخاص أو تشويه سمعتهم أو توجيه اتهامات خارج قرارات السلطة القضائية.
- الفصل بين الواقع والتعليق⁽¹⁾.

تبقي المبادئ المكتوبة على الورق شيء والواقع المعاش شيء آخر تماما، فسياسة المؤسسة الإعلامية هي التي تفرض على الصحفي الإملاءات التي يمشي عليها، والتي من ورائها تجني أموالا طائلة، فقد تعفل عن الواقع المهمة وتنشر أخبارا وتهتم بقضايا ثانوية غير مهمة كالفساد مثلا وتنشر عن فضائح جنسية، كما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية حيث انشغل الإعلام الأمريكي بنشر فضائح الرئيس الأمريكي بيل كلينتون مع سكريبتاته مدة عام كامل ونسيان أهم ما يعانيه المواطن يوميا، وكذلك نجد أن الإعلامي في العالم العربي ليس ناضجا بعد، فأغلب المواضيع تصب في قالب السب والشتم والقذف وتدور في حلقة الشخصنة بدل الإعلام بجوهر الموضوع ومحاربة الفساد.

"إن تبني أخلاق مهنية وإقرار تشريعات شرف هو أولاً بمثابة اعتراف بأن المهنة تواجه صعوبات في ميدان النوعية والنزاهة، وثانياً هو محاولة لإعادة كسب ثقة الناس من خلال التشديد على خدمة إعلامي من مستوى لا يرقى إليه الشك. إن الهدف الرئيسي إذ هو حماية المهنة كي تحافظ على رسالتها ومستواها، وحماية الصحفي من الأخطاء التي قد يرتكبها عن قصد بسبب الفساد أو لأسباب شخصية أو مهنية أخرى"⁽²⁾.

هنا تتأكد ضرورة اللجوء إلى أخلاقيات المهنة الإعلامية أو غيرها من المهن في حالة فقدانها من داخلها أو من خارجها، نتيجة غياب الضمير أو وجود أخطاء

⁽¹⁾- جورج صدفة: الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع، مرجع سابق، ص16.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص20.

بشرية محاولة في ذلك، من خلال الممارسات الإعلامية للوصول إلى أقل قدر من الأخطاء في قياسها مع الأحداث والواقع التي تهم المواطن بدرجة كبيرة.

3- أخلاقيات العمل الإعلامي في ظل النظريات الإعلامية:

أ- النظرية السلطوية في الإعلام:

"تشكل نظرية السلطة في الفكر السياسي الوعاء الفكرية للنظام الإعلامي السلطوي، وتتظر هذه النظرية إلى الفرد بوصفه تابعاً للدولة، وأن أمور الدولة ومقاليدها تكون في يد الحاكم الذي يستمد قوته ونفوذه من الحق الإلهي"⁽¹⁾.

"وطبقاً لنظرية السلطة لا يمكن للصحافة أن تمارس دوراً هاماً في المجتمع سواء ب النقد السلطة أو مراقبتها، حيث تكون الصحافة أداة من أدوات السيطرة السياسية، أي أنها تنقل المعلومات من الحاكم إلى المحكوم بهدف تكريس الأوضاع القائمة وإخفاء الشرعية على السلطة السياسية"⁽²⁾.

أكَد السياسي الإنجليزي شريдан عن هذا بقوله: "إنه خير لنا أن تكون بدون برلمان من أن تكون بلا حرية صحفة، والأفضل أن نحرم من المسؤولية الوزارية، ومن الحرية الشخصية، ومن حق التصويت على الضرائب من أن نحرم حرية الصحافة، ذلك أنه يمكن لهذه الحرية وحدها أن تعيد لنا جميع الحريات الأخرى"⁽³⁾.

"برزت في حياة الإنسان وسائل أطلق عليها مصطلح وسائل الاتصال الجماهيري لما تتمتع به من قدرة على الوصول إلى الجماهير أينما كانوا وحيثما حلوا، لا تعرف بالحدود ولا الأقاليم، وتمثل في جميع الوسائل التي تعتمد على مخاطبة حاستي السمع والبصر أو الاثنين معاً بطرق تجمع المعلومات بشكل دقيق وكبير وتوزعها على نطاق أوسع لتشمل جماهير غيرها، وهي متعددة كالصحف والمجلات والإذاعتين المرئية والمسموعة وغيرها"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- أحلام باي: معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007، ص32.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص34.

⁽³⁾- Robert Ravine & Jean Jaques Seuer, droit de l'homme et liberté de la personne, 2^{ème} édition, Litec, Paris, 1997, PP:4-5

⁽⁴⁾- Thayer Lee, **Communication and Communication Systems** (Homewood Illinois, Richard D. Irwin, 2000, P20).

عند معالجة إشكالية العلاقة بين السلطة والصحافة يجب أن نضع في أذهاننا أن من الخطأ المنهجي والاستراتيجي أن نعالج هذه الإشكالية بعيداً عن الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، والنظام الإعلامي ما هو إلا انعكاس للنظام العام القائم فيه هذا الإعلام، والنظام الإعلامي ما هو إلا جزء من النظام الكلي السائد في المجتمع، فلا نستطيع أن نتكلم عن استقلال المؤسسة الإعلامية وعن حرية الصحافة في غياب الفصل بين السلطات، وفي غياب الحريات الفردية، وفي غياب حقوق الإنسان وفي غياب المجتمع المدني، فكيف نتصور نظاماً إعلامياً حراً داخل نظام استبدادي سلطوبي تعسفي⁽¹⁾.

يتميز الإعلام العربي بأحادية الاتجاه إذ أنه يتدفق من الأعلى إلى الأسفل، من السلطة إلى الجماهير دون مشاركة المستقبل في عملية رجع الصدى أو المشاركة في العملية الإعلامية، والتذبذب الأحادي يؤدي بطبيعة الحال إلى التكرار والروتين واعتماد وجهة نظر واحدة ورأي واحد وفلسفة واحدة، وهذا على حساب التعدد والاختلاف الموجود في المجتمع⁽²⁾.

ضعف الإنتاج كما وكيفاً واعتماد التلفزيونات العربية على استيراد المادة الإعلامية والثقافة المعلبة التي تكون في معظم الأحيان غريبة وبعيدة كل البعد عن عادات الجماهير وتقاليدهم واهتماماتهم، ما يخص الصحف والمجلات والجرائد فنجد معظمها يكاد يعتمد اعتماداً كلياً على وكالات الأنباء العالمية في الأخبار الدولية وتكون خطورة هذه التبعية من جهة أخرى في إقرار تبعية أخرى أكثر خطورة تتمثل في القيم الخبرية⁽³⁾.

بـ النظريّة الليبرالية:

تفترض هذه النظريّة الليبرالية ضرورة وجود وسائل اتصال مستقلة من الناحية الاقتصادية، والقادرة على القيام بدور الحارس لمصالح الهيئات الرأسمالية في مواجهة الحكومة، ففي الدول الرأسمالية التي تطبق هذه المبادئ لم تعد وسائل الاتصال في يد

⁽¹⁾- محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعديّة السياسيّة في الجزائر، المجلد 19، العددان 3 و4، 2003، مجلة جامعة دمشق، ص.ص: 119-118.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص120.

⁽³⁾- نفسه، ص121.

السلطة بل وسيلة للتعبير عن كافة وجهات نظر أفراد المجتمع، في سوق حرّة للأفكار واعتقادها والتعبير عنها بكمال الحرية، ومعرفة الحقائق والسعى إليها في كل الأوقات والظروف، وكشف الأخطاء وتوجيه النقد للسلطة السياسية أو أي مسئول أو حزب سياسي، فالرقابة على وسائل الاتصال مرفوضة سواء ما كان منها سابقاً على النشر أو لاحقاً له، أن أي تجاوز تقع فيه الوسيلة هو من حق القضاء وحده كما أن حق النشر والتوزيع متاح لكل شخص أو جماعة دون إذن أو ترخيص⁽¹⁾.

أما الدكتور حازم النعيمي فيرى أن حرية الصحافة تعني: "حق الأفراد والجماعات في إصدار الصحف والعمل بها والتعبير عن آرائها ونشرها فيها، ومعرفة ونقل ونشر الأخبار والمعلومات بموضوعية وتنوير المواطنين وثقفهم بواسطتها، والرقابة على الهيئات العامة والخاصة ومناقشة سياستها ونقدها من خلالها وذلك ضمن تعددية صحافية تمثل الاتجاهات السائدة في المجتمع، ويتم ذلك خارج جميع الضغوط والمؤشرات من الأفراد والجماعات والهيئات الواقعة على الصحفية أو الصحفي والهادفة إلى صرف الصحافة عن أداء مهامه، كل هذا ضمن الالتزام بالمسؤولية تجاه الموضوعية والصدق والمصلحة العليا الحقيقية للمجتمع والإنسانية وتجاه خصوصيات الأفراد وكرامتهم والمضمونة في قوانين عادلة غير متعصفة، ومشروعة ديمقراطياً وفي موايثيق شرف المهنة والتزام المجتمع وأجهزته الإدارية بتقديم المساعدات للصحافة وتحصينها وضمان استمرارها في أداء رسالتها⁽²⁾.

"إن الممارسة الديمقراطية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحركة الإعلام حتى ذهب البعض إلى وصف الإعلام بأنه المحرك الأساسي لترسيخ المفاهيم الديمقراطية وتتميّتها، بينما خالف البعض الآخر هذا الرأي، وقال إن الديمقراطية هي سبيل نشوء الإعلام وتطور مفاهيمه وإقرار سلطاته المجتمعية"⁽³⁾.

⁽¹⁾- بن صالح جعفر: الاتصال السياسي في الجزائر المعالجة الإعلامية للملف الصحي لرئيس الجمهورية، جريدة الخبر والشعب أنموذجاً، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران، 2013، ص55.

⁽²⁾- حازم النعيمي: حرية الصحافة في لبنان، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1989، ص26.

⁽³⁾- أمير سماح حزج عبد الفتاح وآخرون: الإعلام وتنشيل الرأي العام وصناعة القيم، ط/1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2013، ص359.

"ويعتبر دستور اليونسكو معاهدة بين الدول التي أقرت هذا الدستور.. وقد جاء في مادته الأولى: التعاون في الجهود الرامية إلى تعريف الشعوب ببعضها بعضًا، وتقديرها المتبادل للقيم الثقافية لكل منها وذلك عن طريق وسائل الاتصال الجماهيري"⁽¹⁾. لذا فالحرية الإعلامية مرتبطة بتوفير مساحة الديمقراطية حتى توفر مناخ للحرية والتعبير عبر ممارسة حقيقة، ومن خلالها تعتبر السلطة الإعلام مؤسسة مستقلة تقدم وظيفتها للمجتمع، فالنسق الإعلامي كلما كان متحرراً من الضغوط قام بدوره على أكمل وجه والعكس صحيح تماماً، إذ التدخل يجبره على شلل في تحقيق الأهداف المرجوة منه ويصبح موجهاً وتابعاً. لذا تعمل الديمقراطيات الغربية على إعطاء الإعلام الحرية المطلقة في القيام بوظائفه.

"يرى أستاذ الفكر الاجتماعي بجامعة شيكاغو إدوارد شلس أن الإعلام الحر ساهم في تقويض شرعية الحكومة، فهو ينكر على الحكومات امتيازات سلطة ذات سيادة على ممارسة التعقل في اختيار البدائل وتسويقها للمطالب، وإن عدم شرعية السلطة يضعف فاعليتها. إن الضعف أو غير فاعلية يقلص من الإيمان بشرعيتها، وغير فاعلية أو شرعية السلطة لها تأثيرات على الوعي السياسي الشامل، الذي كانت قد هيأت له السلطة بأوقات سابقة، وهذه العملية بحد ذاتها تقوي الوعي الذاتي الفردي لأفراد كثرين لكنها لا تجزئ المجتمع إلى كل مؤلف من أفراد منفصلين مهتمين بمصالح شخصية، ويأتي دور الفاعل للإعلام لتعزيز هذا الوعي عن طريق الوظائف الديمقراطية التي يمكن أن يؤديها في المجتمع"⁽²⁾.

تعمل الحرية الإعلامية على تقليل صلاحيات السلطة، إذ تفرض رقابة وشفافية على عملها، وهذا حرصاً من المؤسسات الإعلامية المختلفة على نوعية المجتمع بما يجري، وهذا حتى يطلعوا على أعمال الحكومات وكيف تصرف في شؤونها قصد تحسينها والعمل على رفاهية المواطن.

⁽¹⁾- Franklin. Marc A. and Wright, Jay b:"The first amendment and the four estate, Minneola, New York: the foundation press, inc, 1985. 3rd ed., P694

⁽²⁾- انتصار إبراهيم عبد الرزاق، د/صفد حسام السامر: الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، ط/1، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، العراق، 2011، ص.60.

"حرية الصحافة هي حق الفرد في التعبير عن آرائه وعقائده بواسطة المطبوعات بمختلف أشكالها من كتاب أو كراسة أو مجلة أو جريدة أو إعلان، دون خصوتها للإجازة أو الرقابة المسقبة، شريطة أن يتحمل مؤلفوها المسؤولية المدنية والجزائية"⁽¹⁾.

"في زمن العولمة والتكتلات الكبيرة وامتلاك القدرة حتى لدى بعض الدول النامية على إطلاق مجموعات الأقمار الصناعية التي تسهم في تطوير العمل الصحفي والبث التلفزيوني وغير التلفزيوني تبدو التحديات أنها تتم على مدار الساعة، وأن مواكبة التطور بانت تستلزم طليعة إعلامية لها القدرة على التناغم مع هذا التطور دون عقد مسابقة ودون الخضوع للنظريات المعلبة ولبعض المناهج الإعلامية النظرية التي لا تزال محكومة بعقدة الستينيات ولم تتمكن حتى الآن من الإفلات منها. وما تزال الدراسات الجامعية تتجذب لها"⁽²⁾.

"ويمكن للإعلام الحر أن يظهر دواعي الإصلاح ومبرراته في تلك الظروف عن طريق الكشف عن مواضع الفساد السياسي للسلطة، إن قصص الفساد التي تشعلها الصحف المستقلة وبباقي وسائل الاتصال الجماهيري ساعدت على تحريك الإصلاح في عدد من الأنظمة السياسية كما أن الأزمات الاقتصادية التي تلقي باللوم فيها على السياسات الحكومية الهزيلة يمكن أن تسهل حدوث التغيير، ويمكن لتلك القصص أن تضع الإصلاح على الأجندة الحكومية"⁽³⁾.

إن الإعلام الحر يمكن من تنمية اقتصادية حقيقة يشعر بها المواطن في حياته اليومية، والتي تدعو إلى الإصلاح والإنتاج السياسي الذي يعمل على القضاء على الفساد المستشري في المجتمع، من جراء عدم وجود مؤسسات إعلامية حرة ومستقلة.

"إن حجم المعلومات المتداولة والمنقولة عبر وكالات الأنباء وشبكة المعلومات وقنوات البث المرئي والمسموع والمقروء، تشير جميعها إلى أهمية الإعلام والموقع

⁽¹⁾- Ravault Rene-Jean, "Information flow : Which way is the wrong way?" Journal of Communication, Vol. 31, N°4, P15.

⁽²⁾- The Information Society and the Developing World: A South Africa Perspective (Draft 5, Version 5.1, April 1996

⁽³⁾- انتصار إبراهيم عبد الرزاق، د/صفد حسام السامول: الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، مرجع سابق، ص.62-63.

الذي تحنته في تفعيل الممارسة والحالة الديمocrاطية، وكذلك في صنع القرار والتأثير في اتجاهاته، وهذه الأهمية فرضت بالضرورة على جميع المعنيين بالإعلام تحديد مجالات استخدامه لحظة بلحظة، والأكثر من ذلك استخدامه في الرد على الإعلام المضاد، الذي من الممكن جداً أن يشوه حقيقة الممارسات ومستوياتها، وبالتالي نتائجها وكثيراً ما قيل إن الكلمات أي الأفكار أمضى من قوة السلاح⁽¹⁾.

إن الإعلام الحر يرد على الافتاءات والمزاعم التي تثير البلبلة والانقسام الداخلي بغية الفتنة، كما حدث لبعض القنوات الخاصة العربية والتي أرادت عبر استضافة بعض الوجوه السياسية التي تريد المصالح الشخصية الضيقة للوصول إلى السلطة عبر بث العداء والفتنة بين النسيج الاجتماعي الواحد. لذا تفضل الإعلام الخاص في الجزائر للرد على هذه الافتاءات وتتویر الرأي العام.

ج- نظرية المسئولية الاجتماعية

"أما الصحافة الإنجليزية فقد قدمت صحيفة *الديلي مورور* وصفاً تعريفياً للحرية قد يم على أنها تعرف بحرية الطباعة، أما في الوقت الحاضر ينظر إليها على أنها حرية رئيس التحرير في نشر ما يراه مناسباً من الأخبار والأراء بغض النظر عن مدى توافقها أو تعارضها مع توجهات السلطة التنفيذية، دون أن تتسبب هذه الحرية بإخلال للأمن والنظام العام أو المساس بكرامات الناس أو الإضرار بأديانهم وتقاليدهم"⁽²⁾.

"لقد بدأ أول تحسس للمسؤولية الصحفية في الرابع الثاني من القرن العشرين، وعرف المفهوم في مضمون وبروز إلى حيز الوجود في سنوات الثلاثينيات والأربعينيات من القرن الماضي عندما تلاقى العاملون في الحقل الصحفي لتنظيم صفوفهم، ووضع أساس التخصص الصحفي العالمي وإبعاد الطفليين عن الوسط

⁽¹⁾- حميد حامد: الإعلام والديمقراطية بين الدعاية والتحريض، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حيزران 2006، ص20.

⁽²⁾- Milton John Miller, Henry and others: "version of censorship" anchor, doubleday & company, inc garden city new York 1962 1st ed, P174.

ال الصحفي، وبدأت تنشأ الدراسات الأكاديمية منذ 1869 في جامعة واشنطن، واتسعت لتشمل دول العالم قاطبة"⁽¹⁾.

" ويبدو أن حدود اللعبة الإعلامية في الولايات المتحدة الأمريكية، لم تقف عند الإعلام العربي بل إن محطة تلفزيونية مهمة مثل محطة فوكس، تم إنشاؤها لخدمة السياسة الأمريكية، وخلق رأي عام داخلي يساند المخابرات العسكرية التي تقوم بها الإدارة الأمريكية خارج حدود أمريكا، ناهيك عن عمل قناة (NBC) التي تملكها شركة جنرال إلكتريك لصناعة الأسلحة".

" إن الصناعات الإعلامية العملاقة تقطع اليوم أشواطاً وتسيير الأميال وصولاً إلى أبعد نقطة، كما أن التأثير على اتجاهات الرأي العام والتحكم بها بات من المسائل الخطرة التي لابد من بثها، إن السعي إلى ممارسة مسؤولية جماعية باسم المصلحة العليا للمجتمع، وحق المواطن في الحصول على إعلام مستقل وحرٍ وغير خاضع للضغوطات أو الأيديولوجيات الاقتصادية الجديدة"⁽²⁾.

إن من حق المواطن على السلطة أنها توفر له إعلام مستقل ومحايد يستطيع أن يكون مسؤولاً اتجاه مجابهة الأخطار الخارجية من الإعلام المؤمر، الذي يحاول استعماله اتجاهات أخرى في العالم العربي وجعل شعوب المنطقة خاضعة له إيديولوجيا عبر القوة الإعلامية عبر تقنية هائلة البث، لذا فالعقلمة باتت تخترق العقول و تعمل على تغيير الاتجاهات قصد خلق أطراف موالية وإعمالها في منطقة الشرق الأوسط.

"إن نظرية حرية الإعلام كما قال عنها الأستاذ الأمريكي ويلبرترام: تؤمن بإيماناً كبيراً بالطبيعة البشرية كما أنها متقابلة أكثر من اللازم، لأنها تفترض في الإنسان أن يعمل ويسعى لمعرفة الحقيقة وأن يحكم عقله ويفحص المعلومات التي يتلقاها بدقة، غير أن الواقع الآن تغير بظهور ظاهرة تمركز وسائل الإعلام الكبيرة في يد فئة قليلة تمارس الاحتكار على نشاط الصحافة والإعلام، ولم يعد هناك سوقاً حرّة للأفكار في القرن العشرين كما كانت عليه في القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر، وأصبحت

⁽¹⁾- أحمد عبد المجيد: *أخلاقيات المهنة الصحفية في العراق بعد نيسان 2003*، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حيزران 2006، ص72.

⁽²⁾- كاظم المقدادي: *المخاطر المرتبطة بأخلاقيات العمل الإعلامي*، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد الثالث، حيزران 2007، ص61.

أقرب لنظرية السلطة منها إلى نظرية الحرية، بل تختلف عنها في أن التوجه ليس للسلطة الحكومية بل للطبقات العليا أصحاب النفوذ المالي، وهو الذي أدى إلى تحالف كبير بين ذوي المال السياسيين كما هو عليه الحال في إيطاليا اليوم يتربع رئيس الحكومة - برسكوني - على إمبراطورية إعلامية كبيرة جداً، كما حدث وأن امتلك واحتكر فرد واحد نسبة كبيرة من وسائل الإعلام في المدن الأمريكية فيما يملك الصحفية الصباحية وأخرى مسائية ومحطة إذاعية ومؤسسة تلفزيية⁽¹⁾.

تدخل رجال المال في الإعلام يؤدي إلى توجيه المؤسسة وعدم تحييدها، وليس فقط هذا، فحتى السياسة تصبح في يد هذه الفئة التي تستولي على المناصب السياسية لقضاء مصالحها الاقتصادية كالتهرب من الضرائب، وبالتالي يصبح الحديث عن الحرية مداعاة للسخرية، وهذا ما حدث في الجزائر فقد اشتري رجل الأعمال طحوكو قناته نوميديا التي كانت إعلامية محضة وتزعج السلطة، مما يفقدها الحيادية الإعلامية ويجرها على دخول عباءة السلطة، ولا تستطيع انتقاد سياستها التي تأتي بالفائدة على الحياة اليومية للمواطن، مما يترك الفساد يعيش في الطبقة الفوقية نتيجة تحالف المال على السلطة والإعلام على المصلحة العليا، وهو ما نلحظه في الحملات الانتخابية التي بات يسيطر عليها أصحاب المال، وأما بالنسبة للمؤسسة الإعلامية الخاصة المستقلة تضغط عليها السلطة بحرمانها من الإشهار العمومي، وكذا بتقليل الإشهار الخاص الذي هو بيد أصحاب رجال المال المتحالفين مع السلطة مما يجبرها على أن ترضخ لإملاءات السلطة حتى تستفيد من الإشهار العمومي والخاص على حد سواء، أو تتعرض للإفلاس المحتمم، وهو ما يسمى بالانفتاح الإعلامي المغلوق؟!

" وأدت تلك الانحرافات التي حذر منها المختصون إلى وضع لجنة حرية الإعلام سنة 1947 برئاسة الأستاذ هوتشيز (Hutchens) التي شخصت الأوضاع، والتي نادت بمسؤولية وسائل الإعلام الاجتماعية، ورأى أن الجماهير من الحكومة لا يكفي لضمان حرية التعبير لجميع الأفراد على قدم المساواة، فأرباب وسائل الإعلام يتحكمون في تسخير وجهات النظر، وفي الحقائق التي تعرض على الشعب. لذلك أكدت

⁽¹⁾ - قادری أحمد حافظ: العلم الثالث والقانون الدولي للإعلام، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، بن عکنون، جامعة الجزائر، 2011، ص20.

اللجنة على الصحفيين أن كل حرية تقابلها مسؤولية وطالبت بإنشاء هيئة لرصد انحراف الصحافة، لأن البعض يعتبر أنه لا مسؤولية للصحافة ووسائل الإعلام إن لم تكن محددة قانوناً، وأن القانون يفتح نافذة للحكومة لمراقبة أداء الصحافة، وهذه النافذة غير محدودة العواقب، فإن أي توجيه لوسائل الإعلام يعد إكراهاً، يتناقض مع الليبرالية، ويرى البعض لتكون الصحافة مسؤولة يجب أن تدافع على الجوانب الإيجابية أكثر من التركيز على الأشياء السلبية... ويجب أن يواجه الغموض في تفسير نظرية المسؤولية الاجتماعية بصحافة متعددة، وصحافة للخدمة العمومية تفتح صفحاتها لمختلف التوجهات الموجودة في الرأي العام⁽¹⁾.

د- النظرية الاشتراكية (الشيوعية):

"ترى هذه النظرية أن تكون وسائل الإعلام جزء لا يتجزأ من أجهزة الدولة وتعود ملكيتها لها ويدبرها الحزب وتتمثل وظيفتها عن الفكر الواحد النابع من التعاليم الماركسية، ولها أن تنتقد الأفراد والظواهر الهمشية، ولكن ليس لها أبداً أن تهاجم مبادئ النظام السياسي وهي بذلك أخذت تقسيماً خاصاً حسب الفئات الاجتماعية التي تشرف عليها المنظمات الجماهيرية والمناطق الجغرافية"⁽²⁾.

وتعتبر هذه الأيديولوجية أن الإعلام مجرد وظيفة معدة له مسبقاً، وأما الصحفي فهو ليس حر فيما يكتبه.

⁽¹⁾- قادری أحمد حافظ: العلم الثالث والقانون الدولي للإعلام، مرجع سابق، ص21.
⁽²⁾- المرجع نفسه، ص23.

المبحث الثالث: اقتصاديات الإعلام السياسي

1- الإعلام والسلطة والمال:

" أكد (I. Romonet) أن النشرة الإخبارية في مطلع القرن الحالي أصبحت عبارة عن مزيج من القيم وهي: الجنس، الموت، الطرافة - *L'amour- La mort-* *L'humour*، وجاء ذلك ضمن دعاوى إلى ضرورة كبح جماح الانحراف في مجال الإعلام وعلى النقيض من ذلك، وبشيء من التبرج والتأييد اعتبر ميردوك أن مجالات التغطية الإعلامية والإخبارية هي الجريمة، الجنس، الرياضة، ويأتي هذا من باب سيطرته على مجموعات إعلامية كبيرة مثل برسكوني وماكسويل، أو كبريات الشركات أو غيرها"⁽¹⁾.

الانفتاح الإعلامي سمح لسيطرة رجال الأعمال على المؤسسات الإعلامية، وهذا من خلال توجيه المضامين الإعلامية من تربية، تنفيذية إلى بزنس إعلامية عبر الإثارة وكذا الربح السريع، وهذا تسليحاً ذهنياً للمشاهد.

" إن العوامل البنوية الجوهرية المستقة من حقيقة أن الميديا المسيطرة مطروقة بإحكام بنظام السوق، إنها مشروعات أعمال تسعى للربح، مملوكة لأفراد في غاية الثراء (الشركات) تمول بشكل كبير عن طريق المعلنين الذين هم أيضاً كيانات تسعى للربح، والتي تسعى إلى أن تظهر إعلاناتهم في بيئة داعمة للبيع، تعتمد الميديا أيضاً على الحكومة ومؤسسات الأعمال الضخمة كمصادر للمعلومات، وتتسبب كل من الكفاءة والاعتبارات السياسية والمصالح المتداخلة في درجة معينة من التضامن، تسود بين الحكومة ومؤسسات الميديا الضخمة، وغيرها من مؤسسات الأعمال"⁽²⁾.

إن تدخل السلطة في الإعلام عبر تحالف رجال الأعمال مع السلطة والوسيل بينهم هو الإشهار الذي يدر أرباحاً خيالية على القوات الخاصة، والتي لا تستطيع الاستغناء عنه، فالسلطة تعطي الضوء الأخضر لرجال الأعمال لكي يশهروا بسلعهم

⁽¹⁾- محمد شطاح: قيم العنف في الإعلام الاستعراضي، مجلة البحث والدراسات الإنسانية، نوفمبر 2010، العدد 6، جامعة سكيكدة، الجزائر، ص.ص: 69-70.

⁽²⁾- دافيد إدواردز، دافيد كرومبل: حراس السلطة أسطورة وسائل الإعلام الليبرالية، ترجمة: أمال كيلاني، مكتبة الشروق الدولية، ط/1، القاهرة، مصر، 2007، ص27.

لدى قنوات خاصة بعينها، وتمنعمهم من قنوات خاصة أخرى تضعها السلطة في الخانة الحمراء نتيجة انتقاد سياستها.

"وأخيراً تؤثر ضغوط التلویح بالثواب والعقاب (الجزرة والعصا) التي يستخدمها المعلونون واتحاد مشروعات الأعمال، والأحزاب السياسية الرائدة، في توجيه الصحفيين ناحية موضوعات بعينها، والانصراف من موضوعات أخرى تعتمد الصحف في أكثر من (75%) من عائداتها على إعلان المؤسسات، ولذلك يقل احتمال تركيزهم على الأثر المزب لهذه المؤسسات على الصحة العامة، وعلى رخاء شعوب العالم الثالث والبيئة"⁽¹⁾.

هامش الحرية يتقلص لدى المؤسسات الإعلامية التي تتغذى من الإعلانات، فلا تستطيع أن تنتقد بكل حرية المؤسسات الاقتصادية التي تعلن لديها. لذا الحرية الإعلامية تصبح ضرباً من الخيال وتحول الحرية إلى قيد، وبالتالي دورها الحقيقي في نشر الحقيقة ينحصر على موضوعات لا تقييد التغيير المطلوب داخل المجتمع.

"نحن نعتقد أن تقارير بي.بي.سي محروفة للغاية بسبب افتقارها إلى الاستقلال عن نفوذ الحكومة وإيديولوجيتها خاصة عندما تكون السياسة الخارجية هي المعنية"⁽²⁾.

أ- احتكار الإشهار:

"لم تكف السلطة على استعمال الإشهار كسلاح للضغط على الصحف المستقلة، عن طريق بعض الإجراءات جعلت من سونطراك مثلاً، والذي يعد من أكبر المنشرين تحول كل إعلاناتها نحو منشور إشهاري رسمي يصدر عن وزارة الطاقة والمناجم، أو تلك الإشاعة التي مفادها أن الهولدنغ قطاع العام، وقد حصل على تعليمات من طرف رئيس الحكومة بعدم شراء فضاءات إشهارية في الصحف المستقلة، القصد منها خلق صعوبات مالية لهذه الجرائد حتى تصبح غير قادرة على تسديد نفقات الطبع ومنه إلى الاحتفاء"⁽³⁾.

⁽¹⁾- ديفيد إدواردرز، ديفيد كرومبل: حراس السلطة أسطورة وسائل الإعلام الليبرالية، مرجع سابق، ص35.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص145.

⁽³⁾- تamar يوسف: الاتصال والإعلام السياسي: الثقافة السياسية بين الإعلام والجمهور، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2012، ص.ص: 94-95.

إن العقاب السياسي للإعلام في الجزائر عبر التضييق في منابع الإشهار؛ والذي يغذي المؤسسات الإعلامية المستقلة، لهو دليل واضح على تخوف النظام السياسي من الانفتاح الإعلامي المفروض رغمها.

" لكن تقلصت هذه العرائق بدرجة كبيرة، لأن السلطة لا تستطيع بالسهولة المعتادة توقف الجرائد لأسباب سياسية، نظراً للتجذر المتزايد لحرية التعبير لدى الطبقة السياسية والجمهور، كما أصبح الجانب الإعلامي أكثر حماية من طرف المنظمات الحكومية وغير الحكومية التي تعمل على متابعة تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر، مثل الاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية للتجارة التي تشترط تحسين وضعية حقوق الإنسان وحرية التعبير، أو منظمة المحققين بلا حدود (RSF) أو منظمة العفو الدولية التي تشكل ضمانات كبيرة لحماية حرية الصحافة"⁽¹⁾.

إن المد والجزر تحديد العلاقة في الجزائر بين السلطة والإعلام عبر التصنيفات الاقتصادية كإشهار مثلاً، تقلص لصالح هذا الأخير الذي أصبح يمارس دوره في المجتمع بكل حرية.

" مسألة التمويل وهي إحدى المتغيرات الضاغطة على ديمقراطية الاتصال؛ إذ أن وسائل الاتصال المطبوعة والمؤسسات العاملة في هذا القطاع التوزيع والنشر والنقل، ما لم تجد تمويلاً ذاتياً كافياً فإنها ترغم على افتقاد استقلاليتها وحريتها في مجال الفكر والرأي؛ تحت ضغط الحاجة إلى الأموال، وهذه ظاهرة شائعة في الوطن العربي، ولابد من معالجتها بما يحقق استقلالية وسائل الاتصال"⁽²⁾.

إن التفكير الجدي لوسائل الإعلام الخاصة في تنوع استثماراتها بما يحقق لها الاستقرار المالي، كفيل بأن يحمي استقلاليتها ويحقق لها دورها الوظيفي في المجتمع بالمرافقة الإعلامية لكشف الحقيقة وإيصالها للجمهور حتى يتفاعل معها، وليس فقط السلطة السياسية تترصد الوسائل الإعلامية الخاصة في الجزائر، بل حتى الأزمات

⁽¹⁾- تمار بوسف: الاتصال والإعلام السياسي: الثقافة السياسية بين الإعلام والجمهور، مرجع سابق، ص67.

⁽²⁾- محمد حمدان المصالحة: الاتصال السياسي، مقترب نظري تطبيقي، ط/2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2002، ص65.

الاقتصادية المتلاحقة وغياب الجمهور الوفي لها، مما يحتم عليها البقاء لتحقيق استقرار مالي عبر تنويع استثماراتها مما يحقق لها الاستمرارية بعيداً عن أي ضغوط.

بـ- التسويق السياسي:

" هو عملية متداخلة إذ يمثل مفارقة وتناقضاً؛ ويعتبر في العصر الحالي بمنزلة الدعامة السياسية في الإعلام، لكونه النوع الأكثر فعالية وتوجه إليه عادة تهمة إهماله ومساسه بالجانب الأخلاقي...، ومن المعلوم أن لجميع الأحزاب السياسية توافق في المجتمع في المجتمع المدني سواء كان في شكل تنظيمات طلابية أو نقابات أو جمعيات ذات طابع خدمي، ويوظف خطاب هذه الجمعيات لتدعم عملية التسويق والإعلام السياسي للبرامج التي يهدف إليها الحزب وتسويقه"⁽¹⁾.

يعرف التسويق السياسي على أنه: "تحليل وتحطيم وتنفيذ والتحكم في البرامج السياسية الانتخابية، التي تضمن بناء العلاقات ذات المنفعة المتبادلة بين كيان سياسي ما أو مرشح ما وبين الناخبين، والحفاظ على هذه العلاقة من أجل تحقيق أهداف السوق السياسي".

وهنالك تعريف آخر للتسويق السياسي: " بأنه تطبيق مبادئ التسويق وأساليبه في الحملات السياسية، التي تقوم بها الكيانات السياسية أو الأحزاب أو الأفراد، وتتضمن هذه الأساليب تحليل السوق السياسي وتحطيم وتنفيذ الحملات السياسية، أو هو مجموعة من الأنشطة التي تستهدف تنظيم عدد من المؤيدين لمرشح سياسي أو حزب أو فكرة أو برنامج معين، بما في ذلك الدعم المادي والجماهيري باستخدام كافة وسائل الاتصال الجماهيري أو الوسائل الأخرى الضرورية"⁽²⁾.

" من بين الصحف في الجزائر التي تركز على التسويق لصورتها عبر صفحاتها هي جريدة الشروق اليومي التي تأسست في الفاتح من نوفمبر 2001، حيث تعمد في كل مرة إلى إذاعة أخبار تتناول نجاحاتها، ويظهر ذلك في الخبر المنشور يوم السبت 22 ماي 2011 في الصفحة 23، من توقيع الصحفي تومي عياد الأحمدى؛ جاء

⁽¹⁾- جبار علاوي: الاتصال السياسي، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2014، ص134.

⁽²⁾- بغداد باي عبد القادر: تسويق الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، جامعة وثلة، مارس 2015، ص101 (محمل من الانترنت).

فيه: أفتكت الجزائر والمغرب العربي ممثلة في شخص صحفي الشروق قادة بن عمار جائزة الصحافة العربية للشباب، في الدورة العاشرة الذي تسلم جائزته في حفل بهيج، بفندق جرائد حياة بدبي من يد نائب رئيس مجلس إدارة الجائزة محمد برకات، وأرجع الإعلاميون الجزائريون والعرب الذين نظموا احتفالية خاصة لها إلى مدى الاحترافية التي تتمتع بها، وإلى الاجتهاد وتقديم مادة مهنية ذات جودة لقارئ الجزائري والعربي عموماً⁽¹⁾.

ومن الأساليب السياسية التي تعتمد其 الوسائل الإعلامية الجماهيرية في الجزائر، تسويق صورتها لكي تحظى بمقرؤية مرتفعة حتى تستفيد من عائدات الإشهار، لأن القاعدة الذهبية عند أصحاب رؤوس الأموال كلما ارتفعت المقرؤية حظيت بعائدات الإشهار، فهناك علاقة طردية بين ارتفاع عدد المقرؤية وبين جذب المشاهرين، فالمشاهدة أيضاً لها نفس الواقع في جذب الإشهار الخاص.

2- الاتصال السياسي في وسائل الإعلام:

" وإن من المعروف أن أوامر شارل العاشر التي فرضت نظام رقابة صارم، كانت السبب المباشر للثورة التي أدت لسقوطه في عام 1830"⁽²⁾.

إن لوسائل الإعلام ثقل على الصعيد السياسي باعتبارها السلطة الرابعة، ومصدر الوعي في المجتمع، لذا من المستحيل فرض رقابة عليها ومحاولة السيطرة عليها بمثابة إذان بسقوطها.

" أثارت الأهمية التي نالتها الدعاية الإذاعية في فترة ما بين الحربين، ولاسيما في ألمانيا ال�تليرية، انتباه الباحثين في العلوم الاجتماعية في وقت مبكر جداً، هل كانت وسائل الإعلام الجديدة في طريقها لأن تصبح السلاح المطلق في أيدي الدكتاتوريين المهتمين في التحكم في شعوبهم "⁽³⁾.

وهو ما نراه في دول العالم الثالث حيث تستخدم وسائل الإعلام للسيطرة على الحكم، وهو ما تبرره الانقلابات السياسية التي كانت تبدأ من تحريك دبابة نحو مبني

⁽¹⁾- بغداد باي عبد القادر: تسويق الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية، مرجع سابق، ص 104.

⁽²⁾- فيليب برو: علم الاجتماع السياسي، ترجمة: د/محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط/1، بيروت، لبنان، 1998، ص 235.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص 239.

التلفزيون وإلقاء بيان للشعب للدلالة على السيطرة، مما جعل هنالك تخوفاً من السلطة للانفتاح على القطاع السمعي البصري.

"لقد وضع جون بوديلار في المقدمة هذه الفكرة الهامة القائلة بأن موضوع الرهان في وسائل الإعلام السمعية البصرية بشكل خاص لن يكون الرسالة نفسها وإنما الواقع أن الفرد يتصل، وذلك يستمر في الاتصال، وهذا ما يسميه بالوظيفة الشعورية، إننا نلعب بالاتصال، ومن هنا تتبع نزعته التشاورية العميقه، إن هنالك صورة معمقة وأكثر فأكثر على غياب الاتصال الصحيح فالخطاب الإعلاني على سبيل المثال سواء كان سياسياً أم لا، ليس هنالك أولاً أن يكون صحيحاً أم خطأ: فرهانه الحقيقي هو في أن يكون عملياتياً أي في قدرته على الإقناع"⁽¹⁾.

لذا لا يمكن الاستهانة بالدور السياسي الذي يقوم به القادة السياسيين أثناء الحملات الانتخابية في قدرتهم على الإقناع عبر التلفزيون، وهذا التأثير نابع من قدرتهم على تسويق برامجهم السياسية الفاعلة في تحقيق تنمية واعدة عبر اتصال مباشر مع القاعدة الناخبة أثناء المواعيد الانتخابية.

أ- الدعاية في وسائل الإعلام:

يعرف موسى الكيلاني الدعاية السياسية بأنها: "تسعى إلى تحقيق نتائج غير الأهداف المعلن عنها، وهي تستهدف التأثير على سلوك الآخرين وأفكارهم بواسطة الاستخدام الذكي الانقائي المدروس للرموز ونشرها، سواء أكانت الرموز لفظية أو سمعية أو بصرية أو إدراكية والتركيز على الكلمة - الرمز - مفروءة أو مسموعة أو مرئية أو كل ذلك"⁽²⁾.

تسعى وسائل الإعلام المختلفة بتفعيل الدعاية السياسية عبر تنشيط الموجه للفعل السياسي في الساحة الذي ترفضه الإملاءات، التي يسعى الشعب لتحقيقها عبر الوصول إلى الرفاهية.

⁽¹⁾- فيليب برو: علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص244.

⁽²⁾- محمد بن سعود البشر: مقدمة في الاتصال السياسي، ط/2، مكتبة العبيكان، الرياض، 1423هـ، ص152.

" وكما يقول عبد اللطيف حمزه؛ فإن عملية الدعاية في الواقع هو تضييق منطقة التردد في الأفراد والجماعات بقدر المستطاع، ولهذا تعتمد على الكلمات البراقة المألوفة والصيغ المحفوظة والمعلومات الشائعة بين الجمهور"⁽¹⁾.

لذا فالغرض من الدعاية السياسية هو توجيه الجمهور نحو اتخاذ فعل ما، وهذا باستخدام وسائل الإعلام للنشر على أوسع نطاق، وخلال حرب الفيتنام حيث استخدمت الو.م.أ كل الوسائل لتجنيد شعبها اتجاه تقبل الحرب، ثم بعدها تقبل الهزيمة، وهذا عبر الأفلام السياسية فهو ليود عملت على تهدئة الشارع الأمريكي فمثلاً فيلم (صادئ الأيائل) قربة الثلاثة ساعات والمحتوى كله، على أن الانسحاب الأمريكي كان من أجل السلام؟، والغريب أن الفيلم حاز على خمس (05) جوائز أوسكار، مما يؤكد أن هذه الجائزة سياسية في المقام الأول وليس سينمائية محضة.

بـ- التنشئة السياسية:

" هي تلك العملية التي يكتسب الفرد من خلالها معلوماته وحقائقه وقيمه ومثله السياسية، ويكون بواسطتها مواقفه واتجاهاته الفكرية أو الإيديولوجية التي تؤثر في سلوكه وممارساته اليومية، وتحدد درجة تضحيته وفاعليته السياسية في المجتمع، وتساعد على بقاء وديمومة واستقرار النظام السياسي، طالما تستهدف تمرير الأفكار والخرارات والأساليب السياسية التي يعتمدتها المجتمع بين أبناء الشعب، ويحاول زرعها في نفوس الأفراد والجماعات على اختلاف خلفياتهم الاجتماعية والطبقية"⁽²⁾.

لذا يعمد الإعلام إلى إحداث عملية تنشؤية سياسية، وهذه التعبئة عبر المعلومات والحقائق حول كل الأحداث السياسية الجارية في المنطقة التي يقطنها الفرد، وفي إقليمه الذي ينتمي إليه محلياً وعالمياً، فالفرد اليوم لم يعد ينتمي إلى حيزه المتواجد فيه، بل يتفاعل مع أحداث إنسانية كالتهجير القسري الذي يحدث لبني جلدته، أو الحروب التي تتعرض لها الإنسانية أو التفجيرات الإرهابية التي لم تستثن أحداً، مما يخلف جواً من التضامن في العديد من القضايا.

⁽¹⁾- محمد بن سعود البشر: مقدمة في الاتصال السياسي، مرجع سابق، ص156.

⁽²⁾- مولود زايد الطيب: التنشئة السياسية دورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص11.

" يؤكد من الموند وبأول أنه لا يمكن الفصل بين وظيفة التجنيد السياسي وعملية التنشئة السياسية، ويتأكد هذا المعنى من خلال ما ذهب إليه مورفيك (Murvick)؛ حيث يرى أن مظاهر الارتباط بين التربية والنظام السياسي، وهي عملية تحديد الأفراد لموقع السياسية الهامة أو اختيار وانتقاء الصفة السياسية، والتي يقصد بها على وجه التقرير تقلد الأفراد للمناصب السياسية سواء كان وصولهم إليها بداعٍ ذاتيٍ أو وجهوا إليها من الآخرين"⁽¹⁾.

لذا فالفرد كائن سياسي بطبيعة كونه يطلع على أحواله من خلال مجريات السياسة الجارية حوله.

" ولوسائل الإعلام دور هام في البعد المعرفي لعملية التنمية السياسية، حيث وظيفتها نقل الأخبار من كافة الواقع، وإعلام المواطن بها بالإضافة إلى وظيفة الشرح والتفسير والتعليق التي تساعده على الوعي السياسي"⁽²⁾.

لذا فالفرد يحتاج إلى الأخبار التي تعد بمثابة الخزان السياسي الذي يغترف منه الفرد ما يحتاجه، وتعد البرامج السياسية التي تستضيف خبراء في المجال السياسي؛ والتي تناقش الأخبار الآنية، والتي تتناول العديد من أوجه التفسيرات والشروحات لها، مما يجعل الفرد يتذبذب حاليها الموقف المحدد الذي يتلاءم مع اتجاهاته الأيديولوجية التي يتبعها، وبالتالي تعد وسائل الإعلام والاتصال المساعد الأول في مجال التنشئة السياسية لسبب بسيط أنها تحمل له الخبر مصور ومسموع وأنيء.

" يشير لوسيان باي (Lucian Pye) إلى أن هناك ثلاثة (03) مراحل أساسية لعملية التنشئة السياسية هي:

- مرحلة تحدد وفقاً لها انتماء الطفل لثقافة وتاريخ ونظام معين.
- مرحلة يتقهم فيها الطفل هويته، ويزداد إدراكه للعالم السياسي والأحداث السياسية.
- مرحلة يشارك فيها الفرد مشاركة فعلية في الحياة السياسية من خلال عمليات التصويت وتولي المناصب السياسية"⁽³⁾.

⁽¹⁾- محمود حسين إسماعيل: التنشئة السياسية دراسة في دور أخبار التلفزيون، دار النشر للجامعات، ط/1، القاهرة، مصر، 1997، ص.ص: 24-25.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص26.

⁽³⁾- نفسه، ص31.

لذا فالطفل يتلقى تنشئته السياسية من خلال المقررات الدراسية التي تحتوي على انتماءه لوطنه ولتاريه وتراثه وهويته، التي من خلالها يتثبت بالوطن ويصبح مؤهلا للدفاع عنه، وتمثل من خلال زياراته للمتاحف الوطنية أيضاً والتعرف على النظام السياسي الذي يتواجد فيه، من خلال تحبيه الصباحية للعلم الوطني وممارسته السياسية تبدأ، من خلال انتخاب ممثل القسم الذي يعتقد أنه سيخدم المصلحة العامة للقسم.

جـ- العولمة السياسية:

" يعرفها الباحث أحمد ثابت بأنها: تقليص فاعلية الدولة وتحليل دورها، واعتبار الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات العالمية شريكاً للدولة في صنع قراراتها السياسية، وهذا يعني أن مبدأ السياسة أخذ بالتأكل نتيجة علاقات الدول فيما بينها في مختلف مجالات الحياة، وتصبح حرية الدول بحسب مشيئتها ناقصة. لذا فالعولمة السياسية تعني نقلًا لسلطة الدولة واحتياصاتها إلى مؤسسات عالمية تتولى تسيير العالم وتوجيهه، وهي بذلك تحل محل الدولة وتهيمن عليها"⁽¹⁾.

فالشركات متعددة الجنسيات سيطرت سياسياً على الدول وقلصت من سيادتها سياسياً وثقافياً، قصد التمكن من سلب ثرواتها عن طريق الاستثمارات المختلفة، وحتى يتحصل لها ذلك تصبح شريكاً في القرار السياسي والذي يمكنها من ضمان حصتها في الاستثمارات الاقتصادية المختلفة، وحتى تسيطر ثقافياً، واتجهت نحو الإعلام عبر التمويل الإشهاري لمختلف القنوات الفضائية الخاصة، وتمويل بعض الحصص الشبابية الهاابطة بغض السيطرة الثقافية، والقضاء على القيم الأسرية التي تجعل من الصعب التحكم في المثل العليا للمجتمع.

" ويعرف العولمة السياسية قاسم دجاج في بحثه على أنها: عملية تشكل نظام دولي يتجه نحو التوحد في قواعده، وقيمه وأهدافه مع زعمه العمل على إدماج مجموعة البشرية ضمن إطاره، أو في تجسيد لسعي بعض القوى المعمولة لإضفاء العالمية والتعيم والانتشار والتبشير على بعض القيم السياسية والاقتصادية المرتبطة بقيم

⁽¹⁾- أشرف غالب أبو صالح: تأثير العولمة السياسية على الوطن العربي، (1991-2011)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الشرق الأوسط، قسم العلوم السياسية، الدولة غير مذكورة، 2012، ص 62.

الخصوصية الحضارية الغربية، لما يثير ردود فعل الخصوصيات الأخرى الغربية، مطالبة بالمساهمة في إعادة تعريف محتوى القيم العالمية السياسية التي يمكن قبولها إرادياً، مثل قيم الديمقراطية والكرامة الإنسانية والحريات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها⁽¹⁾.

لذا فالقيم التبشيرية في النطاق المعلوم جاء للقضاء على الحرية نفسها التي تنادي بها الأيديولوجية الليبرالية، فعن طريق الحرية الاقتصادية والثقافية والسياسية يتم تقليص حرية شعوب وحضارات بأكملها، والتي أصابها الضرر والانتكاس بفعل التقليد الأعمى، والمحاكاة للرافاهية التي تبشر بها الشركات متعددة الجنسيات والتي أدت إلى اختلالات اجتماعية كالانتحار أو الهجرة أو العنوسه، أو غيرها من الظواهر السلبية.

" إن الحرية هي الآن القيمة الصاعدة عالمياً، والتي ستستمر في الصعود مستقبلاً، بعد أن تراجعت معظم النماذج السياسية والفكرية الأخرى بما في ذلك النموذج الاشتراكي، الذي يجسد قيمة العدالة، لقد كانت العدالة في النصف الأول من القرن العشرين هي القيمة الصاعدة والتي استأثرت باهتمام البشرية نتيجة للنجاحات التي حققها النموذج الاشتراكي على الصعيد العالمي، بيد أن الأولوية الآن للحرية وليس للعدالة، التي فقدت بعضاً من بريقها السابق على الصعيد السياسي العالمي، دون أن يعني ذلك اختفاءها من الفكر السياسي العالمي ومن الواقع الحياتي اليومية"⁽²⁾.

النظام الليبرالي الذي فرض الحرية بالحديد والنار كما حدث في العراق وأفغانستان جلب الكثير من المأساة على شعوب الشرق الأوسط وباتت الهيمنة الأمريكية بارزة في المشهد العالمي، فهل الحرية المزعومة تفرض أم أنها تكون مطلباً بحد ذاته؟ وكذا هل الحرية تقتضي تقسيم الأوطان كما يحدث في العراق واستفتاء كردستان حول تقرير المصير؟ وما مصير السنة والشيعة أيضاً من التقسيم؟

3- سلطة الاتصال:

" إن ظاهرة الاتصال السياسي يشكل ظاهرة صعبة التحليل، ومرد هذا إلى تعدد المعاني التي تخص طرفي الكلمتين المكونتين لهذا المصطلح من جهة (الاتصال

⁽¹⁾- أشرف غالب أبو صالح: تأثير العولمة السياسية على الوطن العربي، (1991-2011)، مرجع سابق، ص63.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص.72-73.

والسياسي) وعدم دقتهما من جهة أخرى، والاتصال السياسي يعرف على أنه أي عملية اتصالية موضوعها السياسة أو على مفاهيم دقيقة التي تحصر مفهوم الاتصال السياسي في التقنيات الحديثة للاتصال (وسائل الإعلام، عمليات تسيير الآراء، التسويق السياسي، الإشهار)"⁽¹⁾.

" فإن بعضاً من أكثر النظريات السلطوية تأثيراً رغم اختلافاتها النظرية والأيديولوجية، تشارك في تحليل مشابه متعدد الوجوه لبنية السلطة في المجتمع، فالعنف والتهديد باللجوء إليه والخطاب التأديبي، واحتمال تطبيق التأديب وإضفاء الطابع المؤسسي على علاقة السلطة كهيئة يمكن إعادة إنتاجها، وعملية المشروعيّة التي يقبل الرعايا قيمها وتتواعدها كل هذه العناصر متفاعلة في عملية إنتاج وإعادة إنتاج علاقة السلطة في الممارسة الاجتماعية وفي صيغ المنظمات"⁽²⁾.

إن أسلوب الخطاب التهديدي من طرف السلطة إنما هو إضفاء لشرعنته ونموذج اتصالي مع الجماهير وهذا قصد بسط النفوذ عليه وتكرار عملية الاتصال في المجال السياسي يعد بمثابة إنتاج وإعادة إنتاج للنظام القائم وتكريراً لوجوده المتسلط المهيمن على وسائل الاتصال والذي لا يسمح بنوع من الحرية لعامة الشعب.

أ- الهيمنة على وسائل الإعلام:

" وفي الحقيقة فمؤسسات الدولة والمؤسسات الموازية لها مثل المؤسسات الدينية والجامعات والصفوة المتعلمة، ووسائل الإعلام إلى حد ما هي المصادر الرئيسة لهذا الخطاب، ولتحدي علاقة السلطة القائمة من الضرورة إنتاج خطاب بديل يتحلى بقدرة كامنة على اكتساح القدرة الانضباطية المنطقية للدولة؛ خطوة ضرورية لإبطال استخدامها للعنف"⁽³⁾.

إن لوسائل الإعلام خطاب موازي حقيقة؛ إذ تعتبر مناوية للسلطة ومنتقدة لسياساتها التي تحد وتقلص من الحرية، وكذا باعتبارها سلطة رابعة لها مواقف إزاء

⁽¹⁾- نبيلة بوخيرة: الاتصال السياسي نماذج الاتصال السياسي للكاتب هيلوك كازينون، جامعة فالصدى مرباح، ورقة، كلية العلوم الاجتماعية، عدد جوان 2014، ص75.

⁽²⁾- مانويل كاسنلز: سلطة الاتصال، ترجمة: محمد حرشوف، ط/1، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2014، ص40.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص44.

تنوير الرأي العام بما يجري حوله من أحداث، وتعترف السلطة أن لوسائل الإعلام من القدرة في تغيير التصلب الذي تعتمده السلطة في طريقها للهيمنة والتسلط. لذا تعتبر وسائل الإعلام المنفذ الذي من خلالها يطلع على الحقيقة التي يحاول النظام القائم إخفاءها لإثبات الهيمنة والقهر.

" ويقع الارتباط بين سلطة الدولة والسياسة في مجتمع تكسبه الدولة تعريفه، وهذا هو الافتراض المضمر في غالبية تحليلات السلطة التي تراقب علاقات السلطة داخل دولة قائمة على الأرض أو بين دول، وتعين الأمة والدولة والأرض حدود المجتمع"⁽¹⁾.

يعتمد النظام السلطوي القائم على غلق المجال على شعبه، والهيمنة عليه وذلك بتحديد افتراضات قائمة تعمل على تسيير شؤونه دون أن يعمل على التمرد أو التضمر من الحياة اليومية، ما دام أن الدولة تحيطه بسياج داخل أرض معينة.

بـ. السلطة والعلمة:

" منذ قرابة قرن ونصف أكد نيتше أنه على أوربا أن تقرر وضع حد للمهزلة التي طالت والمتمثلة في تمزقها إلى دول صغيرة، وكذلك لضعف إرادتها القبلية والديمقراطية، لقد انتهى عصر السياسة الصغيرة، وسيحمل القرن القادم الصراع من أجل السيطرة على العالم والإلزام المطلق لممارسة سياسية كبرى"⁽²⁾.

فالناظرة المستقبلية هي في الاتحادات والتكتلات نحو السياسة الكبرى الواحدة والتي أصبحت اليوم أكثر من ضرورة، وهذا حتى تستطيع الدولة الواحدة الانضمام والاتحاد مع مجموعة من الدول كما حصل مع الاتحاد الأوروبي.

" لقد سبق لـ كارل ماركس أن قال أنه سيعود إلى شمولية الرأسمال لا لسياسة الدول أن تكسر المسلمة السياسية الوطنية، وهي التي ستنتج لعبة السياسة الكبرى، أن الكفاية الوطنية الذاتية والعزلة الشاملة التي سادت فيما مضى، سيتبادلان بتجارة عالمية، وترتبط عالمي لأمم الواحدة منها بالأخرى، وما ينطبق على الإنتاج المادي

⁽¹⁾- مانويل كاسنلز: سلطة الاتصال، مرجع سابق، ص45.

⁽²⁾- أولريش بييك: السلطة والسلطة المضادة في عصر العولمة، ترجمة: جورج كتورة، د/إلهام الشعراوي، المكتبة الشرقية، ط/1، بيروت، لبنان، 2010، ص.21-22.

سينطبق أيضاً على الإنتاج الفكري، ستصبح الإنتاجيات الفكرية ملكية عامة، وسيصبح من غير الممكن أكثر الاكتفاء برؤية وطنية أو قومية محدودة ووحيدة البعد، ثم إن كل الأداب القومية والمحليّة ستؤدي إلى خلق أدب عالمي⁽¹⁾.

فالاقتصاد مدخل أكبر لتحقيق المصالح السياسية الكبرى، لذا فالاتحادات الاقتصادية الإقليمية أكدت ضرورة توحيد الرؤى السياسية والثقافية، لذا فالرأسمالية تحولت إلى عولمة اكتسحت المجال الإقليمي إلى الكوكبة أو العولمة.

"أرادت شركة فولكسفاغن وهي مجموعة عالمية مربحة أن يجعل العمال الجدد يعملون لوقت أطول، مع أنها كانت تدفع بالمقابل لهم أقل، وقد كان الجميع مسرورون لذلك النقابات والمستشار الاشتراكي الديمقراطي غرهارد شرودر ورؤساء الشركات. لقد أشاد الجميع باستحقاقات هذا النموذج الجديد الذي يمكنه أيضاً تطبيقه في قطاعات أخرى، ولم يتأخر المستخدمون بإعلان انفتاح هرم الأجور نحو الأسفل وهذا مفهوم، وهذا ما يطلق عليه اسم المرونة في سياق المضاربة الشاملة، تأخذ شروط الاستخدام والأجر منطق التراجع، هددت شركة فولكسفاغن بنقل بناء سياراتها الشاحنة الصغيرة إلى سلوفاكيا أو الهند وكان حبور الحزب العمالي والنواب شديداً، إذ نجحوا في منع ذلك"⁽²⁾.

العولمة اختصرت الزمان والمكان وهذه الحادثة تلخص لنا الكثير من الأشياء أن رأس المال أصبح له حرية التنقل، وكذلك قوة التفاوض مع السلطة في التملص من الضغوط النقابية وهذا بالقدرة على نقل الشركة إلى مكان به عمالة رخيصة، وهنا يصبح الولاء للوطن من الماضي، إذ صاحب رأس المال يبحث عن مصلحته، وبالتالي يستطيع أن يفرض على الدولة الوطنية إملاءاته بالإتحاد مع الشركات المتعددة الجنسيات، والتي توفر له كل الضمانات والظروف المريحة من ضرائب منخفضة، وكذلك القدرة على الحركة وغيرها من الامتيازات. لذا فالدولة الوطنية لم تعد موجودة بمفهومها الكلاسيكي، ففي ظل العولمة صار من قوة الاتصال السياسي والقدرة على الحركة والتحرر من الضغوط، بسبب بحث الدولة على مساعدات في الاستثمار

⁽¹⁾. أولريش بيك: السلطة والسلطة المضادة في عصر العولمة، مرجع سابق، ص.33.

⁽²⁾. المرجع نفسه، ص.45.

للقضاء على البطالة، وأن الشركات الكبرى أصبح لديها النفوذ حتى على السياسة وفي اختيار ما يمثلهم في البرلمان لحفظ على قوتهم ومصالحهم المشتركة، ويبين ذلك في اختيار رؤساء الدول الذين يمثلون ويحافظون على مصالحهم، لذا فالحدود لم تعد لها معنى كما كانت للدولة الوطنية من قبل. وحتى مفهوم السيادة اهتز وأصبح مطاطاً، إذ من الممكن أن تتحكم الشركات متعددة الجنسيات في مصائر شعوب بأكملها.

جـ- عولمة الاقتصاد:

"يعتبرها الأستاذ جلال أمين في كتابه العولمة والتنمية العربية، ظاهرة متعددة الجوانب تشمل تسارع معدل التجارة الدولية وتتدفق العمالة ورأس المال والتكنولوجيا، فضلاً عن تسارع معدل انتقال الأفكار وأنماط الحياة، ويختلف أثر هذه الجوانب في التنمية البشرية"⁽¹⁾.

لذا التكنولوجيا أحدثت فارقاً كبيراً في تقليص الزمن والمكان، وإحداث هزة اقتصادية كبيرة مكنت من تحولات اجتماعية وثقافية على جميع بلدان العالم، وأثرت في أمزجة وأفكار الشعوب واستطاعت توحيدها في قوالب شبيهة بالإشهار المتنفس الذي يمثل شاب يلبس الجينز، ويمرح مع زملائه من الجنسين وله تسلية شعر غريبة، وهذا يمثل التنميط الذي تسعى له العولمة للقضاء على الثقافات المتعددة وإدخالها المتاحف، وجعل الحضارة الغربية هي السائدة والرائجة، من خلال مطالبة الشعوب إليها، عبر العولمة الاقتصادية التي مكنت من حدوث ذلك. وهذا بغرض تسهيل الترويج للسلع عبر تسليع الثقافة.

"إن توزيع الثروة والمكانة الاجتماعية سيحددها في المستقبل النموذج العالمي الجديد القائم على صيغة (20%) يعملون و(80%) عاطلون عن العمل، فمسيرو العالم في طريقهم لبناء حضارة مجتمع الخامس الثري وأربعة أخماس الفقراء، فما كان يزعمه الماركسيون قبل مائة عام من مزاعم؛ كانت خاطئة كليلة آن ذلك أصبحى الآن

⁽¹⁾- غربي محمد: تحديات العولمة وأثارها على العالم العربي، جامعة حسنية بن بو علي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 6، ص24.

حقيقة، فالرأسماليين يزدادون ثراء والطبقة العاملة تزداد فقرًا، وأن المنافسة المعلمة تطحن الناس طحنا وتدمي التماسك الاجتماعي"⁽¹⁾.

لذا فالعولمة الاقتصادية زادت من هذه الطبقة في المجتمع، وهذا الصراع عدل من الكثير من التغيرات الاجتماعية التي صارت سلبياتها، كالهجرة الأفقيّة والعمودية تفرض نفسها على الاستقرار الاجتماعي، هذا من أجل ضمان لقمة العيش.

د- العولمة الثقافية:

" وبعد الحرب العالمية الثانية ابتكر الاستعمار الجديد أساليب جديدة للغزو الثقافي والهيمنة الأيديولوجية، ليسهل له نهب ثروات البلدان الحديثة النشأة، حيث قام بتوظيف الإعلام والثقافة في مجتمعات العالم الثالث لترسيخ التبعية الاقتصادية للبلدان الضعيفة، ووضع إمكانياتها الثقافية والإعلامية في خدمة مصالح رأس مال عالمي وأجهزته، وتحويل العالم إلى قرية اتصالية شديدة الترابط كما يقول هربرت شيلر"⁽²⁾. استخدمت الرأسمالية العالمية في اكتساح العالم بالإيديولوجية الليبرالية الثقافية، وهذا عبر التسهيلات الثقافية التكنولوجية المساهمة في القضاء على الثقافات الأخرى عبر وسائل الاتصال، وإيهام الناس على أن الحضارة الغربية هي المسيطرة والمهيمنة، ومن أراد التحضر عليه بالتخلي عن ثقافتها لأن المعيق له في الاتصال والتواصل.

" تمثل الصناعة الثقافية (*L'industrie Culturelle*) وهو المفهوم الذي استعمله أو مرة في سنة 1947 علمين من أعلام مدرسة فرانكفورت، وهما تيودور آدرنو (Theodor Adorno) وماكس هوركمهير (Max Horkheimer) تهديداً معتبراً على الثقافات التقليدية بفضل ما تتمتع به من قدرة على الانتشار والاختراق، ولذلك أصبحت حتى الدول الغربية تعبر عن تخوفها من هذه الصناعة الثقافية الأمريكية التي

⁽¹⁾- عبد الحليم عمار غربي: العولمة الاقتصادية، رؤى استشرافية في مطلع القرن الحادي والعشرين، مجموعة دار أبي العداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، حماة، سوريا، 2013، ص 75.

⁽²⁾- نور الدين زمام: عولمة الثقافة (المستحيل والممكن)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضر، بسكرة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الأول، نوفمبر 2001، ص 143.

غزت أسواقها، بحكم امتلاكها إمكانيات هائلة، تجعلها تستبعد أي منافسة في الأجل المنظور⁽¹⁾.

ليس فقط دول العالم الثالث لها تخوف من فقدان هويتها الثقافية، بل حتى الدول الأوروبية لها نفس التخوف، فالأمريكة التي تقود ثقافة منمنطة تعمل على إلغاء العقل، فالเทคโนโลยيا الهائلة أصبحت رسالة ثقافية تمر عبرها، فإذا كانت الحضارة الرومانية القديمة اكتسحت بالجيوش العديد من الدول والحضارات والتي قاومتها على مدى قرون عديدة، كما جرى مع البربر مثلاً، وأما الحضارة الغربية المتمثلة في أمريكا والتي تعتبر وريثة الإمبراطورية الرومانية تستخدم الثقافة والإعلام في القضاء على الخصوصيات الثقافية، فإن كانت الحضارة الإسلامية كانت تناطح العقل في نشر سماحة الإسلام فالغرب يخاطب الغرائز في إلغاء العقل ومع انتشار الثقافة الغربية بالكوامن الغرائزية.

"قد يحمل الانتعاش الثقافي الذي يترجم اليوم إلى ظاهرة انبعاث الهويات مخاطر كثيرة، إذ حدث على شكل حركة تفككية من داخل الدولة والمجتمع، فقد يتحول إلى وبال على المجتمعات، وقد يؤدي إلى هز أركان الدولة وإضعاف سلطاتها وقدرتها على التوجيه وقيادة التربية، عندما يصبح من مفردات الاعتراف بالهوية الثقافية؛ الانقسامات العرقية- والطائفية. إذن فاستمرار صيورة التفكك لن يكون في صالح أي بلد على وجه الأرض لأنه سيختلف بؤر للتوتر، تشكل تهديداً مستمراً لرأس المال والاستثمارات الخارجية، وقد سبق وأن شدد الأمين العام للأمم المتحدة بطرس غالي بوضوح على حجم هذا الخطر الذي يتهدد البشرية قاطبة، فيما قال: إن كوكبنا يخضع لضغط تفرزه قوتان عظيمتان متضادتان إنما هما العولمة والتفكير"⁽²⁾.

وإن كان هذا المقال في سنة 2001 فهو بمثابة نظرة تتبعية لما هو حاصل اليوم من تفكك إذ استطاعت العولمة الثقافية تفكك الدولة الوطنية إلى هويات متصارعة، منغلقة على بعضها البعض ومتاخرة بالسلاح وليس بالألفاظ، كما حدث في لبنان ويحدث في العراق وسوريا ومن قبلهم في أفغانستان، فالطائفية تكاد تفتك بالمنطقة،

⁽¹⁾- نور الدين زمام: عولمة الثقافة (المستحيل والممكن)، مرجع سابق، ص.ص:144-145.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص145.

و هنالك بوادر للتقسيم على الأساس الطائفي مما سيفعل بلدان المنطقة، كالعراق الذي كان رابع جيش في العالم.

4- الامبراليالية العالمية:

" تعني كلمة الامبراليالية كما استخدمت الكلمة هنا الممارسة والنظرية ووجهات النظر التي يملكونها مركز حواضري مسيطر يحكم بقعة من الأرض قصبة، أما الاستعمار (*Colonialisme*) الذي هو دائماً تقريباً من قبيل الإمبراليالية فهو زرع مستوطنات في بقاع من الأرض قصبة. وكما يعبر مايكل دويل؛ فإن الإمبراطورية هي علاقة رسمية أو غير رسمية تتحكم فيها دولة ما بالسيادة السياسية الفعالة لمجتمع سياسي آخر، ويمكن تحقيق هذه العلاقة بالقوة أو بالتعاون السياسي أو بالتبعية الاقتصادية والاجتماعية أو الثقافية أما الامبراليالية فهي ببساطة العملية أو السياسة اللتان بهما يتم تأسيس الإمبراطورية أو إدامتها والحفاظ عليها"⁽¹⁾.

إذ تستخدم الامبراليالية القوة وهي تتدخل مع كلمة الإمبراطورية والتي تستخدم القوة في كل مكان، مثلاً كالقواعد العسكرية التي تستخدمها الولايات المتحدة الأمريكية للهيمنة والسيطرة وفرض التبعية الثقافية والسياسية.

" يقول فرانس فاتون: ينبغي أن نرفض رفضاً قاطعاً الوضع الذي ترغب الدول الغربية أن تحصرنا وتحاصرنا فيه. إن الاستعمار والامبراليالية لا يكونان قد سدداً ما عليهم من ديات عندما يقومان بسحب رايتهما وقوات شرطتهما من بلداننا، فقد سلك الرأسماليون الأجانب لقرون عديدة في العالم المتّامي سلوكاً لا يختلف في شيء عن سلوك القتلة المجرمين"⁽²⁾.

وهو تفسير واضح لمدى استخدام الامبراليالية لقوة تحيل لفرض هيمنتها وسيطرتها على الدول المغلوب على أمرها، كما جرى مع الاستعمار الحديث الذي قامت الدولتان الامبراليتان آنذاك بريطانيا وفرنسا، وممارستهما القتل والتعذيب في

⁽¹⁾- إدوارد سعيد: الثقافة والإمبراليالية، ترجمة: كمال أبو ديب، ط/4، دار الآداب للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2014، ص80.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص83.

حق الشعوب، وكذا نهب ثرواتها وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية الورثة الشرعي
لهمًا في وقتنا الحاضر.

لقد رافق الحملة الفرنسية فريق كامل من العلماء الذين كانت مهمتهم أن يجروا
مسحًا لمصر كما لم تسمح في تاريخها من قبل...، والقوة الفرنسية بآثارها على وجوده
كمصري مهزوم وهو وجوده تم ضغطه بالنسبة له إلى مادة خاضعة مستعبدة، لا يكاد
يكون بسعتها سوى تسجيل خطرت الجيش الفرنسي في مجئه وذهابه ومراسيمه
المتغيرسة، وإجراءاته الكاسحة الفظاظة ومقدراته الرهيبة... إن التعارض بين السياسة
التي أنتجت الوصف، وبين استجابة الجبروتي الفورية لتعارض صارخ، وأنه ليبرز
الأرضية التي يتنازعانها إبرازاً يتسم بلا مساواة بالغة⁽¹⁾.

بالتأكيد المساواة غير موجودة بين حضارتين متناقضتين، ولقد عمل بعدها على
باسا بعملية التحديث التي كانت من إيجابياتها تطوير الجيش وتحديثه وجلب المصانع
والمهندسين، ومن سلبياتها الإتباع في مجال القضاء إذ صار القانون الفرنسي نموذجاً
يحتذى به، وكذلك البعثات العلمية لفرنسا التي كانت في مجلها دون حسنة حضارية
أدت إلى نقد الحضارة الإسلامية من طرف أبناءها، مثلما حصل مع طه حسين وقاسم
أمين وغيرهما فيما بعد.

أ- الإمبريالية والقضاء على الحكومات الوطنية:

"هذه منطقة يعيش فيها (1,2) مليار مسلم، لنقل إنها تبدأ من البوسنة وتمتد شرقاً
عبر كل وسط آسيا، ثم تتحدر إلى الشرق الأوسط والباكستان وبنغلادش واندونيسيا في
الشرق، ثم الدول العربية في المنتصف، وعبر كل الشمال الإفريقي المسلم في غالبيته
وفيما ينظر إلى الولايات المتحدة من منظوريين مختلفين تمام الاختلاف أحدهما يتوجه
إلى الولايات المتحدة الرسمية، الولايات المتحدة ذات الجيوش والتداخلات كما حدث
عام 1953 عندما أطاحت بحكومة محمد مصدق الوطنية في إيران وأعادت الشاه إلى
سدة الحكم، والولايات المتحدة التي تورطت أولاً في حرب الخليج ثم بـالحاج إلى الضرر
المدمر جداً بالمدنيين عن طريق فرض العقوبات الاقتصادية ضد العراق، الولايات

⁽¹⁾- إدوارد سعيد: الثقافة والإمبريالية، مرجع سابق، ص103.

المتحدة التي تمثل المساند الأكبر لإسرائيل ضد الفلسطينيين، أولاً عبر إنشاء الدولة عام 1948 ثم في احتلال عام 1967 خلال الحرب اللبنانية حيث قامت إسرائيل بغزو لبنان عام 1982 وكذا خلال اتفاقيتي 1987 وعام 2000، والولايات المتحدة تمد إسرائيل بكميات ضخمة من الأسلحة وهكذا، فإذا ما كنت تعيش في المنطقة، فإنك تتظر إلى كل هذه الأشياء باعتبارها جزء من سعي دعوب نحو الهيمنة مقررون بنوع من القمع العنيف والمستمر لأعمال وأمني وطموحات الناس هنالك⁽¹⁾.

إذن الإمبريالية الأمريكية المتغطرسة في المنطقة، تكرس بمنطق القوة الذل والهوان على شعوب المنطقة، وهذا تحت غطاء الحرب على الإرهاب؛ فهي تتدخل تدخلاً مباشرةً لزعزعة المنطقة، فإسرائيل نفسها دولة إرهاب زرعت في المنطقة لتنفيذ أجندتها إمبريالية تحكم في المنطقة ككل، وهذا للسيطرة على منابع البترول، وأهم شيء ركزت عليه الو.م.أ هو القضاء على الحكومات الوطنية، والمجيء بحكومات عميلة لها.

بـ- الإمبريالية والهيمنة الإعلامية العالمية:

" هذا الأمر وصل ذروته عام 1985، وهو العام الذي شهد قمة الجرائم الوحشية التي ارتكبها إسرائيل وأمريكا متواطئة معها في جنوب لبنان، وهي ما أطلق عليها عمليات القبضة الحديدية، وكانت عبارة عن مذابح واسعة النطاق وعمليات إبعاد عن القرى التي أطلق عليها القائد الأعلى قرى الإرهابيين، وهذه العمليات كانت تتم أثناء إدارة شمعون بيريز؛ وهو أحد المرشحين لجائزة أسوأ جريمة إرهابية في عام 1985 حينما كان الإرهاب هو القصة الخبرية رقم واحد لهذا العام"⁽²⁾.

تمارس أمريكا هيمنتها على العالم وبالخصوص منطقة الشرق الأوسط عن طريق الإرهاب بالقوة، وتتهم الطرف الضعيف على أنه يمارس الإرهاب، وهذه الصناعة الإعلامية التي تتم عبر إقناع الشعب الأمريكي على أن العرب إرهاب، وما زالت إلى اليوم الولايات المتحدة الأمريكية تستخدم هذه الطريقة وهذا بصناعة

⁽¹⁾- إدوارد سعيد: الثقافة والمقاومة، ترجمة: علاء الدين أبو زينة، ط/1، دار الآداب، بيروت، لبنان، 2007، ص.ص: 101-100.

⁽²⁾- نعوم تشومسكي: السيطرة على الإعلام، ترجمة: أميمة عبد الطيف، ط/1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2003، ص50.

القاعدة وداعش، والقيام بأعمال إرهابية حتى في الأراضي الأمريكية وفي أوروبا حتى تجمع تحالف دولي والقيام بنفس الترهيب ولكن بصورة مبررة، وهذا بالقضاء على دول بأكملها كما حدث مع العراق الذي دمرت بنيته القاعدية والتي تستلزم قرونا عديدة لإعادة ما دمرته الحرب، وكذلك تقسيم البلد على أساس طائفي، وهذا لضعفه ومن ثمة استغلال أحداث الربيع العربي للدخول إلى سوريا وتحطيمها بنفس الطريقة. لذا ما انطبع في مخيلة الجمهور الغربي إعلاميا هو أن العرب، والذي يمارس عليهم القوة إنما هي ضربة استباقية.

"يروي القديس أوغسطين قصة قرصان وقع في أسرا إسكندر الكبير، الذي سأله: كيف تجرؤ على إزعاج البحر؟ كيف يجرؤ على إزعاج العالم بأسره؟ فأجاب القرصان: لأنني أفعل ذلك بسفينة صغيرة فحسب، أدعى لها، وأنت الذي يفعل ذلك بأسطول ضخم تدعى إمبراطورا"⁽¹⁾.

تعبث كبريات الدول بمصير العالم، عبر سياسات وتدخلات عن طريق القوة والهيمنة، وكذلك بسط سيطرة إعلامية تفترك بها الحقائق، وتزور الواقع لصالحها حتى تثبت أقدامها الامبرialisية بهذه الأساطيل الإعلامية المظللة.

"لقد استقبلت تونس الفلسطينيين بناء على وصية ريفان بعد أن طردوا من بيروت في حملة مدعومة من الولايات المتحدة الأمريكية، خلفت حوالي (20000) قتيلاً ودمرت جزءاً كبيراً من البلد. لقد استعملتم مطرقة ضد ذباب، هذا ما قيل للمراسل الإسرائيلي العسكري رئيف شيف، من قبل شخصية قيادية في الانتفاضة، جنرال ذو معرفة بالجيش الإسرائيلي وعدة جيوش أخرى في المنطقة، لقد ربتم الكثير من المدنيين دون حاجة، لقد دهشنا من سلوككم اتجاه المدنيين اللبنانيين"⁽²⁾.

يتم تشريد السلطة الفلسطينية باقتراح أمريكي، وهذا لإثبات قدرتها على فرض الحلول، وتشتيت الرأي العام العالمي حول القتل الهمجي للبنانيين بالمنطقة، وكذا قلب الحقائق وتزيينها من طرف الإعلام الأمريكي والصهيوني على أن الحملة كانت

⁽¹⁾- نعوم تشومسكي: قراصنة وأباطرة الإرهاب الدولي في العالم الحقيقي، ط/1، دار حوران للدراسات والطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 1996، ص.5.
⁽²⁾- المرجع نفسه، ص55.

لتطهير المنطقة من الإرهاب، ولذلك وجدت مبرراً للدخول واحتياج لبنان واستباحة بلد بكامله وتهديم بناته التحتية بحجة الإرهاب وقتل الآلاف من المدنيين العزل، ولتهيئة الرأي العام الدولي تم طرد السلطة الفلسطينية إلى تونس، وهذا لتوجيه الرأي العام عن المشكلة الرئيسية واستعجاله بأخرى ثانوية.

" رحبت الو.م.أ رسمياً بالقصف الإسرائيلي لتونس على أنه رد شرعي على الهجمات الإرهابية، وأكَّد وزير الخارجية شولس هذا الحكم في مكالمة هاتفية مع وزير الخارجية الإسرائيلي يتسياق شامير؛ يعلمه بأن الرئيس وآخرين يكنون الكثير من التعاطف مع العمل الإسرائيلي كما ورد في الصحف"⁽¹⁾.

إذن تم طرد السلطة الفلسطينية إلى تونس ليتم قصها بتونس، حتى تثبت أن لها اليد الطولى في معاقبة أي دولة في المنطقة تحاول المساس بأمن إسرائيل، وأن وصف الفلسطينيين المقاومين بالإرهاب لدليل على قدرة الإعلام الامبريالي على قلب الحقائق وتداوُلها على الرأي العام العالمي.

خلاصة الفصل:

إن الهيمنة على القطاع الإعلامي ليست وليدة اليوم، فالقطاع بعد الاستقلال مباشرةً عرف سيطرة للسلطة على وسائل الإعلام بجميع أنواعها، وحتى الانقلابات في العالم الثالث أول شيء يعمله الانقلابيين هو الهيمنة والسيطرة على مبني الإذاعة والتلفزيون، وما تزال هذه الذهنية مسيطرة على السلطة التي تتوجس من الممارسة الإعلامية، لذا تعمل على حياكة العقبات وافتعال الأزمات الاقتصادية بقصد أن يجعل المؤسسة الإعلامية تتخطى في مشكلات لا حصر لها داخلياً، ويعود إخضاعها عن طريق تجفيف منابع الإشهار العمومي الذي ينعدم إلى غاية اللحظة في القنوات الإعلامية الخاصة، وأما الإشهار الخاص فهو الآخر يعني من الأزمات المالية العالمية على اقتصادنا الهش، فالسيطرة على الإعلام لم تكن محصورة على ذلك فحسب بل تعدتها إلى التعيينات السياسية لهيئة سلطة الضبط للقطاع السمعي البصري؛ الذي أكَّد أن مراقبته للعمل الإعلامي ينحصر أساساً في الحصص السياسية التي تنتقد توجهات النظام السياسي.

⁽¹⁾- نعوم تشومسكي: قراصنة وأباطرة الإرهاب الدولي في العالم الحقيقي، مرجع سابق، ص58.

الفصل الثالث

الممارسات الأخلاقية للإعلام في الجزائر

تمهيد:

يتناول الباحث في هذا الفصل المرحلة التاريخية للإعلام في الجزائر، والممارسات الإعلامية التي سار عليها الاستعمار، والذي استخدم فن الصحافة للتمهيد إلى إثبات أرجله فيها، وأهميته من حيث الأنباء التي كان يجمعها ويبثها، واستخدامه للأهالي كمترجمين في المرحلة الأولى وكصحفيين في مرحلة ثانية، وكيف استخدم الشعب الجزائري الإعلام في الالتفاف حول قضية التحرير، مروراً بمرحلة ما بعد الاستقلال التي كانت في مراحلتين أساسيتين: مرحلة الحزب الواحد ثم التعديي مروراً بالانفتاح على قطاعي السمعي البصري في الجزائر كضرورة تملتها الظروف الحاصلة اليوم.

المبحث الأول: تاريخ الإعلام في الجزائر

1- الإعلام ما قبل الاستقلال:

أ- الصحافة كفن في الجزائر:

" وما كادت تبدأ السنة السابعة عشرة حتى وجد الفرنسيون أنفسهم مضطرين لإيجاد وسيلة تخاطب وهمة وصل بينهم وبين أهل البلد الذين لا يعرفون لغة الدخيل، فكانت هذه الوسيلة هي تأسيس جريدة باللغة العربية، يتوجهون إليهم عبر أعمدتها في كل إعلاناتهم وقوانينهم ويخاطبونهم بواسطتها، وكانت تلك الجريدة هي المبشر، والتي تأسست سنة 1947"⁽¹⁾.

"ولقد كان لنشاط الصحافة الأوروبية لسان حال المستعمر في الجزائر أثر ولاشك في توجيه الجزائريين إلى الميدان الصنفي، إذ كانت تلك الصحف الاستعمارية تتدفق تدفقا عجيبة وتنشر انتشارا واسعا، يكفي أن نعرف أنها بلغت في تعدادها هذه المدة (1847-1939) ما يزيد عن مائة وخمسين جريدة ما بين دورية ويومية، بينما لم تزد الصحف العربية في الجزائر عن ستة وستين جريدة بما في ذلك الصادرة منها عن الدوائر الفرنسية، وبصرف النظر عن اتجاهاتها المختلفة من الصادرة عن الدوائر الاستعمارية"⁽²⁾.

إذ كثرة الجرائد اليومية الموجهة للمعمرين والأهالي في الجزائر دليل على أهمية القصوى لفن الصحافة، ولما كان يولي المستعمر للصحافة كوسيط بينه وبين الجمهور المستهدف من يؤثر فيه بالكم الهائل من العناوين والأخبار التي تزوده بها.

" وأول ما يلفت النظر لم تتبع تاريخ هذه الصحافة، هو الانقطاع المستمر إذ أغبلها لعد أعمارها بالسنوات ولكن بالشهور والأيام، على الرغم من أن الصحافة العربية في الجزائر لم تعرف سوى صحفة واحدة طول الفترة ما بين (1847-1993)؛ وهي جريدة النجاح، حيث أن الصحافة العربية في الجزائر كانت تعاني من الواقع الاجتماعي والسياسي الشاذ الذي فرضه الاستعمار الفرنسي في الجزائر"⁽³⁾.

⁽¹⁾- الزيبر سيف الإسلام: تاريخ الصحافة في الجزائر، رواد الصحافة الجزائرية، ط/1، مطبع دار الشعب، القاهرة، مصر، 1981، ص.ص: 11-10.

⁽²⁾- فتحة أو هابيبة: الصحافة المكتوبة في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 16، جامعة ورقلة، الجزائر، سبتمبر 2014، ص254.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص255.

أغلبية ما كان يصدر من صحف في تلك الفترة فرنسيّة، ولعل هذا هو السبب في اختفاء عناوينها بسرعة، فالملغوية منعدمة عند الجزائريين لأنهم لا يحسنون لغة المستعمر هذا من جهة، ومن جهة أخرى الإصدارات العربية من قبل الجزائريين كان مصيرها الغلق.

"نتوصل من خلال الدراسات التاريخية إلى أن الصحافة المكتوبة لم تكن موجودة في الجزائر؛ أي قبل 1830 سنة غزو الفرنسيين للجزائر والاستيلاء عليها، فعندما تجهز الجيش الفرنسي لغزو الجزائر حمل معه مطبعة وهيئة تحرير تشرف على أول جريدة هي (*Sidi Fredj*)، وكانت أول صحيفة تصدر مع نزول الجيش الفرنسي على التراب الجزائري، حيث تضمنت معلومات عن الحملة الفرنسية، مع بعض الأخبار السياسية الخاصة بفرنسا، وكانت توزع على الجنود وعلى المصالح المكلفة بالحرب ضد الجزائر"⁽¹⁾.

بـ الصحافة الاستعمارية:

"ومثل المعمرين كان أغلب مؤسسي الصحافة في الجزائر من ذوي السوابق العدلية، وعلى رأسهم ميرل (Jean Marle de Toussaint)، أب الصحافة الجزائرية الاستعمارية، على حد صف إسكييه (Gabriel Esquier)، وعنوانها الفرعى جريدة جيش الحملة والبحر المتوسط، سياسية، عسكرية، صناعية، تاريخية، حربية، وحملت في أعلاها شعار الجيش الفرنسي، ومجموعة من الأسلحة والرايات"⁽²⁾.

"وفي سنوات (1870-1939)، وهي فترة حكم الجمهورية الثالثة في فرنسا، والحكم المدني في الجزائر (تقلص المعمرين من سلطة العسكريين، ومثلت مرحلة انتصار الأفكار الجمهورية بإصدار قانون حرية الصحافة 29 جويلية 1881... ومع استقرار المعمرين في الجزائر أخذوا يشعرون بوجود كيانهم الخاص، وله مصالحه وخصوصياته التي تختلف عن مصالح المتربول... ومثلت البرقية الجزائرية (Dépêche Algérienne) التي ظهرت عام 1885 أول هذه اليوميات الكبرى أصبحت

⁽¹⁾- فرحات مهدي: دور الصحافة المكتوبة في تكوين الرأي العام في الجزائر، جريدة الشروق أنماونجا، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة وهران، الجزائر، 2010، ص80.

⁽²⁾- عبد السلام عكاش: نظرة الصحافة الاستعمارية لانتفاضة 8 ماي 1945، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم تاريخ، 2006، ص16.

أكبر صحفة في شمال إفريقيا أسسها دوستان، إلى جانبها ظهرت في عمالة قسنطينة 1912 (Dépêche de Constantine)، بمبادرة من السيناتور لويس مورل، وفي سنة 1912 بادر بايلاك (Bailac) بدعم من المليونير ديرو (Duroux) نائب في مجلس الأمة، بتأسيس صدى الجزائر (Echo L'Alger)⁽¹⁾.

" منذ ظهورها دافعت الصحف الاستعمارية عن الاستعمار، ومصالح المعمرين، بحيث كانت بأيديهم، مترجمة إيديولوجية إتباع الجزائر فرنسية، لذلك تعد أحسن وسيلة لمعرفة مواقف الكولون، وتصورهم للمشكلة الجزائرية باعتبارها ناطقة باسمهم ووجهة إليهم ومدافعة عنهم أمام السلطة المتربولوجية والحكومة العامة والأهالي، ومثلت بذلك سلاحا قويا، استغله المعمرون في التعبير عن مواقفهم وتصوراتهم الإيديولوجية والدفاع عن مصالحهم"⁽²⁾.

ج- صحفة أحباب الأهالي:

" إن هذه التسمية الغربية تشير إلى جماعة من الفرنسيين الذين استنادوا من السياسة الاستعمارية وأرادوا أن يقدموا يد المعونة إلى نخبة معينة من المسلمين الجزائريين حتى لا يأسوا من الوجود الفرنسي في الجزائر، وهم بذلك يقدمون لوطنيهم أجل وأفضل الخدمات، فأول جريدة أنشأها هي المنتخب بمدينة قسنطينة سنة 1882، وهي تشرح سياسة المشاركة بين الفرنسيين والمسلمين الجزائريين لخدمة فرنسا وتعزيز وجودها في الجزائر، ثم جريدة الأخبار سنة 1902، وجريدة منبر الأهالي سنة 1927، وجريدة الجزائر الجمهورية سنة 1937"⁽³⁾.

د- الصحافة الأهلية:

" يقوم بها الجزائريون من ناحية التسيير الإداري والمالي، ومن ناحية التحرير والتوزيع، ومضمونها يتعلق بالقضايا الجزائرية وبشأنونهم العامة في علاقتهم بالوجود الفرنسي بالجزائر، مع الاعتراف المطلق بهذا الوجود، وقد عرف هذا النوع ازدهارا

⁽¹⁾- عبد السلام عاكش: نظرية الصحافة الاستعمارية لانتفاضة 8 ماي 1945، مرجع سابق، ص24.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص31.

⁽³⁾- بن عيسى يمينة: الصحافة الفنية الجزائرية، دراسة سوسيلوجية لثلاثة جرائد، مشوار الأسبوع بانوراما، الشروق العربي، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2004، ص141 (محمل من الإنترت).

كيرا وتطورا واسعا، وكانت بدايته منذ سنة 1893، عندما تأسست جريدة الحق في عنابة، وهي تعبير- أي الصحافة الأهلية- وقبل كل شيء عن ارتياحها للحماية الفرنسية وعن اطمئنانها بالوجود الفرنسي لأنه يقوم بمصالح الأهالي، إلا أنه يمكن القول أن هذه الصحافة اتجهت اتجاهين كبيرين: اتجاه يدعو للمشاركة ويحدد نشاطه في الميدان الاقتصادي والثقافي فقط، ويمتنع عن الخوض في الميدان السياسي، أما الاتجاه الثاني فيدعوا للاندماج والفرنسة، ويعني هذا التمتع بجميع الحقوق السياسية الثقافية التي تسمح بها القوانين الفرنسية للمواطنين الفرنسيين⁽¹⁾.

هـ الصحافة الوطنية:

"يقصد بها تلك الصحافة الجزائرية التي لم تعرف بالوجود الفرنسي في الجزائر، بل أخذت تحاربه بشدة وتنشر ما يقوي الوعي السياسي بوجود أمة جزائرية، وبضرورة استرجاع الاستقلال الوطني الجزائري، حتى ولو كان بالعنف، وسواء كانت هذه الصحافة تنطق بالعربية أو بالفرنسية، وسواء ظهرت فوق التراب الوطني أو خارجه.

ولقد ظهرت هذه الصحافة في باريس؛ عند ما بدأت تنشط حركة نجم شمال إفريقيا تحت عوامل كثيرة، منها سياسية الأمير خالد بالجزائر المبنية على المطالبة بالحقوق السياسية في إطار الاندماج، فأنشئت جريدة الأقدام عام 1926 و1927، ثم أوقفت وعواضت بالأقدام الإفريقي، وأوقفت كذلك، وفي الواقع أن تاريخ الصحافة الوطنية يلتصق التصاقا كبيرا بتاريخ الحركة الوطنية في الجزائر، وكانت جريدة الأمة هي الوسيلة الفعالة لنشر فكرة الاستقلال وكانت توزع سريا"⁽²⁾.

"أما الجرائد الوطنية فإنها لم تظهر في الجزائر إلا ابتداء من عام 1908، وذلك عندما أصدر عمر راسم صحيفة الجزائر بتاريخ 27 أكتوبر 1908، لكنها لم

⁽¹⁾- زهير بوسيلة: الصحافة المكتوبة والديمقراطية في الجزائر، دراسة مسحية على عينة من قراء الصحف في الجزائر العاصمة في الفترة ما بين 15 مارس و15 أبريل 2004، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005، ص27.

⁽²⁾- بن عيسى يمينة: الصحافة الفنية الجزائرية، دراسة سوسيولوجية لثلاثة جرائد، مشوار الأسبوع بانوراما، الشروق العربي، مرجع سابق، ص142.

تعمّر طويلاً؛ إذ أصدر منها عدداً فقط بعد تعرّضها للمنع من النشاط بقرار من الإدارّة الفرنسية⁽¹⁾.

وـ الصحافة الإصلاحية:

"ولعل أبرز الاتجاهات التي ظهرت في الفترة ما بين الحربين بنشاطها الصحفى؛ الاتجاه الإصلاحى المتمثل في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، والتي تعتبر أهم تنظيم إصلاحى في الجزائر، إذ عمّدت على إصلاح وتوسيع الأفراد من البدع والخرافات الضالة التي تقشت في المجتمع بفعل السياسة الاستعمارية الفرنسية من جهة، وانحرافات بعض الطرق الصوفية من جهة أخرى... وبين مالك بن نبي كيف ظهرت الحركة الإصلاحية في الجزائر حوالي سنة 1925 فيقول: وقد استمرت تلك الحركة حتى سنة 1936"⁽²⁾.

"ولما جاء القانون في حق إصدار الصحف، سارعت نخبة من العلماء بتأثير من الشيخ بن باديس إلى إنشاء جريدة المنتقد سنة 1925، وفي السنة نفسها أسس بن باديس جريدة الشهاب، وفيها تطرح حلول لمشاكل كثيرة من مشاكل العصر الذي عاش فيه بن باديس حتى المسائل الإنسانية، وكتب فيها كثير من الرجال المصلحين، فاختص أحمد توفيق المدنى بالكتابة عن المجتمع الجزائري، والشعر السياسي، والمقالات الإصلاحية لـ محمد السعيد الزاهري، وبعد تأسيس جمعية علماء المسلمين أصدرت قرارها سنة 1933 بتخصيص جزء من الشهاب تنشر فيها الفتاوى والخطب الدينية والمحاضرات، أما نشراتها الإدارية فتعطى لجميع الصحف الدورية كالشريعة المحمدية، السنة النبوية، الصراط النبوى، لكن السلطات الفرنسية سارعت إلى منع هذه الصحف، فأوقفت الشريعة المحمدية، السنة النبوية والصراط النبوى، وفي سنة 1935 أُسست الجمعية جريدة البصائر؛ والتي اهتمت بشؤون الأمة العربية خاصة

⁽¹⁾- صادق بلحاج: الصحافة العربية في الجزائر بين التيار الإصلاحي والتقليدي (1919-1939)، دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم تاريخ، جامعة وهران، الجزائر، 2012، ص 21.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص 27.

بشمال إفريقيا، وكانت من أجل إحياء اللغة العربية، إلا أن الإدارة الفرنسية كانت توقف كل صحيفة تشك في لهجتها أو اتجاهها العام"⁽¹⁾.

2- الإعلام أثناء الثورة:

" خصصت صحيفة الإكوا- دوران (*Echo D'Oran*) حيزاً كبيراً للندوة الصحفية التي عقدها ليونار حاكم الجزائر العام، ونسب فيها الثورة إلى أطراف خارجية مبرهناً على ذلك بما أذاعه صوت العرب من القاهرة في ليلة الثلاثاء 02 نوفمبر، حيث تمت إذاعة بيان أول نوفمبر مع تعليق سياسي، ومن ضمن ما جاء فيه: أيها الإخوة... إن الجزائر تستأنف كفاحها البطولي المجيد في سبيل الحرية والعروبة والإسلام، وبعد انحراف أرادته الإمبريالية دام تسع (09) سنوات (أي القمع المستمر من أحداث 08 ماي 1954) ها هي الجزائر تنهض رافعة رأسها في كل مكان، في اليوم الخامس من ربيع الأول الموافق للفاتح نوفمبر 1954 ابتداء من الساعة الواحدة صباحاً بدأت تحيا حياة كريمة ومشرفه، اليوم أعلنت نخبة من أبناء الجزائر إشعال نار التمرد من أجل الحرية للجزائر وضد الإمبريالية الفرنسية في شمال إفريقيا"⁽²⁾.

" قالت البصائر في تعليقها: فوجئت البلاد الجزائرية بعدد عظيم من الحوادث المزعجة، وقعت كلها ما بين الساعة الواحدة الخامسة من صبيحة الاثنين، غرة نوفمبر 1954 ... ما بين الحدود التونسية وشرقي عمالة وهران، إلا أن عمالة قسنطينة وخاصة جهاتها الجنوبية، كانت صاحبة المقام الأول فيها وكادت تتركز الحوادث في جهات الأوراس وفي خط يسير من باتنة إلى خنشلة ثم يشمل الجنوب... وبعض جهات العمالة الجزائرية كبلاد القبائل والعاصمة الجزائرية وبوفاريك".

" أما صحيفة الجزائر الجمهورية (*Alger Républicain*) التابعة للحزب الشيوعي؛ فقد كتبت بعنوان عريض: اعتداءات تجتاح الجزائر وتختلف سبع قتلى،

⁽¹⁾- صادق بلحاج: الصحافة العربية في الجزائر بين التيار الإصلاحي والتقليدي (1919-1939)، دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص32.

⁽²⁾- أحمد حمدي: الثورة الجزائرية والإعلام، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الروبية، الجزائر، 1995، ص52.

وتحدد بعض الأهداف مثل مركز الشرطة في خنشلة، ومحاولة زرع ثلات قابيل براديو الجزائر... الخ، ويبدو من خلال النص أن مثل هذه الأعمال ميؤوس منها"⁽¹⁾.

" وكذلك استعملت جبهة التحرير الوطني المنشورات ولكن بصفة قليلة، من ضمن هذه المنشورات واحد صدر في جويلية 1955 تصدى للصحافة الاستعمارية بقوله: إن الصحافة الاستعمارية والإذاعة قد فعلت كل شيء لتجند عندنا الرأي العام داخل الجزائر وخارجها، فهي تصورنا بكوننا مجرمين ومطاردين بمقتضى الحق العام، ومن لا يخسرون شيئاً في المغامرة، ونحن نؤكد أن (99%) من قرائنا العاملة، هم من الفلاحين الطيبين، وتکاد تكون أكثرتهم الساحقة من آباء العائلات ومن شبان المدن الذين لم يدخلوا السجن قط في حياتهم، والواحد بالمائة منهم هم من المساجين السياسيين"⁽²⁾.

3- الإعلام بعد الاستقلال:

أ- الصحافة:

"ويرى إحدادن أن الصحافة في الجزائر بعد الاستقلال يمكن أن تصنف إلى ثلاثة مراحل:

- المرحلة الأولى (1962-1965): وتنتمي إلى:

- إنشاء صحف يومية جديدة تابعة للدولة مثل الشعب في سنة 1962، والجمهورية (An-Nasre)، والنصر (El-Djoumhouri) في سنة 1963، والجزائر هذا المساء في سنة 1964.
- تأميم الصحافة الاستعمارية.
- مراقبة الصحافة الوطنية.

- المرحلة الثانية (1965-1976): وشهدت تزايداً معتبراً في أعداد وتوزيع الصحف بصفة عامة، فقد ارتفع طبع صحيفة (El-Djoumhouri) مثلًا من 66400 سنة 1965، ونمى الطبع العام للصحف اليومية من (113000 إلى 227000) خلال

⁽¹⁾- أحمد حمدي: الثورة الجزائرية والإعلام، مرجع سابق، ص54.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص58.

عشر سنوات، وامتازت هذه الفترة بتطور عملية توزيع الصحف وازدادوعي

المسؤولين في الدولة بأهمية الدور الذي تلعبه الصحافة في المجتمع⁽¹⁾.

" بوصول الرئيس الراحل هواري بومدين إلى سدة الحكم؛ وانتهاجه للإيديولوجية الاشتراكية، ووفق هذا التوجه تم تكريس سياسة إعلامية تجعل من الصحفي موظف في جهاز الدولة ومناضل يدافع عن التوجهات السياسية للبلاد، وما يميز هذه المرحلة وعلى عكس الفترة السابقة، حيث كان المسؤولون على وسائل الإعلام هم منتجو الخطاب الإيديولوجي للنظام السياسي في نفس الوقت، وهو خطاب تعبوي تأكّد عزم السلطات الجزائرية على السيطرة الكلية على وسائل الإعلام، وعلى توجيهها للعمل الصحفي، بعد إصدارها للأمر (68-535) المؤرخ في 09 ديسمبر 1968، حيث جاء في مادته الخامسة ما يلي: يجب على الصحفي أن يقوم بوظيفته في نطاق عمل نضالي. إن هذا الخطاب أدى ميدانياً إلى تعرض العديد من مدراء المؤسسات الإعلامية إلى ضغوط كبيرة ليس من الوزارة الوصية فحسب، بل تعدد الأمر ذلك ليشمل العديد من الشخصيات السياسية، فبعض الولاة أصبحوا يتعاملون مع الصحفيين وكأنهم ملحقون صحفيون يعملون في إدارتهم"⁽²⁾.

- **المرحلة الثالثة (1979-1988):** مرحلة الرئيس الشاذلي بن جدي، وفيما يخص حقل الإعلام والاتصال، بقيت الصحافة المكتوبة محتكرة من طرف الحكومة والحزب الواحد، حاولت السلطة في هذه المرحلة تحريك الحقل الإعلامي انطلاقاً من وضعه القانوني، حيث ظهر أول قانون إعلام جزائري سنة 1982، وتدخل هذه المرحلة في محاولة تقييم السياسة المتتبعة من (1962 حتى 1979)، قرر فتح ملف خاص بالإعلام، في الدورة الخامسة، وكذلك تبني المجلس الشعبي الوطني قانون الإعلام الذي سد فراغاً قانونياً كبيراً بما يحمله من نقائص فيما يخص نشاط

⁽¹⁾- عبد الرحمن عزي: الإعلام والمجتمع، رؤية سوسنولوجية تطبيقات على المنطقة العربية والإسلامية، الوسم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص45.

⁽²⁾- فندوز عبد القادر: تطور الصحافة المطبوعة في الجزائر بعد الاستقلال، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 19، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، جوان 2015، ص135.

الصحافة المكتوبة، النشر، الإشهار...، ويحدد ميكانيزمات تدخل السلطات العمومية وكذا العقوبات⁽¹⁾.

- **المرحلة الرابعة (1989-1991):** التعديلية الإعلامية والولادة المتعرجة، تميزت هذه المرحلة بصدور دستور 23 فيفري 1989 الذي سن التعديلية السياسية، حيث أصبحت هذه الأخيرة واقعاً دستورياً وممارسة سياسية فعلية لأول مرة في الجزائر المستقلة، وظهرت على الساحة السياسية الأحزاب وأعلنت عن نفسها لممارسة حقها في العمل السياسي، فالمادة (40) من هذا الدستور تعتبر ثورة في تاريخ الدساتير الجزائرية، فلأول مرة تعترف السلطة بالحق في إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، هذه الأخيرة انعكست على حرية التعبير، حيث أن المادة (39) تعلن حرية التعبير مضمونة بالنسبة للمواطن عكس دستور 1976 الذي يسمح بحرية التعبير والتجمعات، إن لم تمس بالثورة الاشتراكية،...، هذا ما جعل الحق في الإعلام ينرسخ بكل قوّة في قانون الإعلام الجديد لـ 03 أبريل 1990، فالمادة (14) من هذا القانون تضع حداً لهيمنة السلطة على الصحافة المكتوبة هي التي تضمن إعلاماً كاملاً و موضوعياً، وكذلك تؤكد على الحق في المشاركة في الإعلام بتطبيق حرية الأفكار والأراء والتعبير⁽²⁾.

" كما شهدت مهنة الصحافة في هذه المرحلة إنشاء العديد من الهيئات الممثلة للصحافيين، كاتحاد الصحفيين والمترجمين (L'UJET)، حركة الصحفيين الجزائريين (HJA)، وجمعية الصحفيين الجزائريين (AJA)، وكذلك تأسيس المجلس الأعلى للإعلام يوم 21 جوان 1990، وظهور الصحافة الخاصة ابتداء من أكتوبر 1990 التي تعد إحدى المكاسب الهمامة للجزائر، وعندما صدر قانون الإعلام في أبريل 1990 فقررت مجموعة من الصحفيين يوم 14 أبريل إنشاء جريدة خاصة، وتعلق الأمر بجريدة الوطن (El-Watan) الناطقة بالفرنسية؛ التي تأسست بعد شهر من هذا القرار، تلتها جريدة أجي سوسوار (Alger se Soir) في شهر سبتمبر، وإذا كانت سنة 1990

⁽¹⁾- محمد فوزي كنزاوي: الإطار السياسي للصحافة المكتوبة في الجزائر (1962-1997)، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 5، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، ماي 2010، ص.ص: 452-454 (محمّل من الإنترنّت).

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص461.

قد شهدت ظهور وإنشاء عناوين خاصة (الفجر، الجزائر اليوم، السلام، النور، *El-Watan*، *Le Matin*، *Liberté*، *L'Eveil*، *Le Quotidien D'Algérie* والحزبية (المنقذ، النهضة، صوت الشعب،...)، والمتخصصة (الرياضي، *Algérie*، *Maghreb Sport*...)، عرفت هذه المرحلة كذلك ظهور أسبوعيات عديدة حوالي (40) عنوانا ممولة من طرف الأحزاب السياسية ورجال الأعمال أو مجموعات الصحفيين، ويمكن ذكر بعضها (*Le Nouvel Hebdo*) التي تحول إلى (*Liberté L'observation*) .

" إلا أنه تبقى سنة 1991 سنة مميزة، نظرا للعناوين العديدة من الصحف التي ظهرت آنذاك، حيث ارتفع العدد من (49) عنوانا سنة 1988 إلى (74) عنوانا سنة 1991، (17) عنوانا منها بالفرنسية للجرائد اليومية، وصل السحب لمجمل الجرائد (1437000) نسخة في اليوم، انطلاقا من هذه الأرقام التي تعتبر كمؤشر أولي عن التجربة الإعلامية في الجزائر، فإنها تدل في الوقت نفسه عن ممارسة حرية التعبير في البلاد طالما احتكرت الدولة فيها حق طبيعي وهو الحق في التعبير"⁽¹⁾.

- **المرحلة الخامسة (1992-1998):** " عرفت الجزائر في هذه المرحلة حالة الطوارئ ودخول الجزائر فترة حساسة من تاريخها، على إثر إلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية التعديلية في التاسع فيفري 1992، وتجميد العمل بالدستور وقانون الإعلام الذي كرس حرية الصحافة في 1990، وقد تأثر قطاع الصحافة سلبا بإقرار حالة الطوارئ، وفي السنة بالذات (1992) حيث أقدم رئيس الحكومة آنذاك **بليعيد عبد السلام** على حل المجلس الأعلى للإعلام، ليفتح الباب واسعا أمام مضائقات واسعة على الصحافة، إن التراجع الرسمي عن القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق، كان بحجة صعوبة المرحلة، وخطورة الوضع الأمني، وهو الوضع الذي لم يستثن الصحافة التي فقدت عشرات الصحفيين، وفي

⁽¹⁾- محمد فوزي كنزاي: الإطار السياسي للصحافة المكتوبة في الجزائر (1997-1962)، مرجع سابق، ص462.

مختلف البيانات الرسمية التي كانت تعقب كل اغتيال، يشيد الخطاب الرسمي
بتضحيات الصحفيين..."⁽¹⁾.

- **المرحلة السادسة (2000-2012):** " يمكن القول أن العصر الذهبي للصحافة الجزائرية يمتد من سنة 2000 إلى غاية 2009، من الناحيتين الكمية والنوعية، حيث ارتفعت الصحف اليومية من (31) يومية سنة 2000 إلى (43) سنتي 2005 و2006، إلى (52) يومية سنة 2007، و(68) يومية سنة 2008، لتصل إلى (80) يومية سنة 2009، كما ارتفع سحب الصحف من مليون و310 ألف نسخة سنة 2000 إلى مليونين وسبعمائة ألف نسخة يومياً سنة 2009، وارتفعت الدوريات من (41) دورية سنة 2000 بسحب يصل إلى (81 ألف) نسخة إلى (69) دورية سنة 2009 بسحب يصل إلى أكثر من (مليون) نسخة، مقابل تحسين نسبي للأوضاع المهنية للصحفيين، لكن خلال هذه الفترة تمكّن بعض الناشرين مثل **صحيفة الوطن والخبر** من التحول إلى مؤسسات اقتصادية كبرى تخضع لمصلحة الضرائب الكبرى، وتتطور المؤسسات إلى حد تأسيس شركات للطباعة والتوزيع والنشر والإشهار والخدمات الدعائية، ورغم ذلك لا زالت العلاقة في بعض الأحيان تتوتّر بسبب المتابعات القضائية ضد الصحفيين"⁽²⁾.

- **المرحلة السابعة (2012 إلى يومنا هذا):** " انتقد وزير الإعلام الأسبق عبد العزيز رحابي قانون الإعلام الذي أفرجت عنه الحكومة، وأفاد رحابي يوم الثلاثاء 13 سبتمبر في تصريح "لكل شيء عن الجزائر"، أن قانون الإعلام الساري المفعول لسنة 1990 هو أكثر حرية من القانون المصدق عليه، وطرح الوزير إشكالية تطبيق القوانين في الجزائر، وأكد أن قانون الإعلام لسنة 1990 أكثر حرية من القانون المصدق عليه أمس، وأن مواد القانون الجديد هي أصلاً متضمنة لقانون الإعلام الصادر سنة 1990 لكنها لم تطبق"⁽³⁾.

⁽¹⁾ - قندوز عبد القادر: تطور الصحافة المطبوعة في الجزائر بعد الاستقلال، مرجع سابق، ص138.

⁽²⁾ - المرجع نفسه، ص139.

⁽³⁾ - حمداوي عامر مليكة، تومي خنساء: مداخلة بعنوان: حرية الإعلام بين قانون الإعلام (90/07) وقانون الإعلام الجديد (12/05)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص18 (محمل من الإنترت)

بـ- القطاع السمعي البصري في الجزائر:

" أما الإذاعة فقد ظهرت أيضا في أواخر الستينيات من القرن العشرين، وكانت منذ بدايتها تابعة للحكومة الفرنسية تحت الإشراف الفني لوزارة البريد، وكانت موجهة آنذاك للأقليات الأوروبية الموجودة بالجزائر حتى سنة 1945، التي كان يشرف عليها رئيس الحكومة وإدارة مستقلة لشؤون التسيير والشؤون الفنية، غير أنه أعطيت بعض الامتيازات الخاصة للحاكم العام، الذي أصبح يترأس مجلس يدعى بـ **اللجنة الجزائرية للإذاعة** تتكون من ستة (06) أعضاء من المجلس الجزائري، ثلاثة مسلمين وثلاثة أوروبيين، وستة (06) شخصيات لها اهتمام بشؤون الإذاعة، سنة (06) ممثلين عن الموظفين والعمال التابعين للإذاعة، وحتى سنة 1913 كانت الإذاعة الجزائرية تبث باللغة الفرنسية، لكن نظرا لأهمية الإذاعة في التأثير إبان الاستعمار؛ فإن السلطات الفرنسية بذلك جهدا للاتصال بالجزائريين الذين لا يفهمون اللغة العربية وأخرى بالقبائلية سنة 1948".

" أما التلفزيون في الجزائر، فارتبط ظهوره بالاستعمار الفرنسي الذي أدخله للجزائر خدمة لمصالحه وأغراضه، فقد بدأ البث التلفزيوني في الجزائر بتاريخ 24 ديسمبر 1956، وكانت محطة الإرسال توجد بـ **رأس تنفوفست**؛ وهي تقع على بعد (20 كلم) من مدينة الجزائر، وكانت مزودة بجهاز قدرته (500 واط)، مما جعل الإرسال يصل إلى مدينة الجزائر وضواحيها فقط"⁽¹⁾.

- **الإعلام الثوري**: " شهدت الإذاعة الجزائرية ميلادها في وهج الثورة التحريرية، وبالضبط في يوم 16 ديسمبر 1956، حيث شرعت الإذاعة السرية صوت الجزائر الحرة المكافحة في بث برامجها بجهاز إرسال محمول فوق شاحنة من نوع (GMC) تم اقتناصها من القاعدة الأمريكية بالقنيطرة بالمغرب، في بداية خريف 1956، شرع سعيد المبروك (عبد الحفيظ بوصوف) في الإعداد العملي لتنفيذ مشروع الإذاعة السرية، فأسند للمناضل الإطار المقدر مسعود زقار مهمة الحصول على أجهزة مناسبة لذلك، فقام بشراء أول جهاز اتصال متوسط المدى،

⁽¹⁾- رمضان بلعمري: القطاع البصري في الجزائر إشكالات الانفتاح، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2012، ص13 (محمـل من الإنـترنت)

بعد الاتفاق مع ضابط أمريكي من القاعدة البحرية الأمريكية بالقنيطرة بالمغرب، ليتم إرسال الجهاز المركب بهوائي على متن شاحنة نحو منطقة الريف، إلى جهة جبلية في شمال المغرب، أينما تم استقباله من طرف بوصوف وبومدين معا.

" وهكذا بدأت المرحلة الأولى لهذه الإذاعة التي توقفت في نهاية عام 1957 قبل أن تستأنف البث في صائفة 1959، بأجهزة بسيطة وإمكانيات محدودة، وانطلق صوتها مدويا من على الشاحنة المتنقلة عبر الحدود الجزائرية المغربية، بالإعلان والحن المميز: هنا صوت الجزائر المكافحة، صوت جبهة التحرير، وجيش التحرير الوطني يخاطبكم من قلب الجزائر، وانطلق هذا الصوت المدوي، أضافت الثورة الجزائرية مكسبا آخر، بمثابة سلاح إستراتيجي هام جاء ليدعم مسيرة الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي، وكان لهذا المكسب أثر عميق لدى عموم الشعب الجزائري، وصدمة عنيفة لدى العدو ووسائله الإعلامية"⁽¹⁾.

" اعتمدت الثورة الجزائرية في بداية الأمر على إذاعات بعض الدول العربية التي وقفت إلى جانب الثورة، ومن هذه الإذاعات إذاعة صوت العرب من القاهرة التي لعبت دورا حاسما في بث أخبار الثورة الجزائرية ابتداء من سنة 1955، وذلك من خلال ثلاثة برامج:

- برنامج (جزائري يخاطب الفرنسيين): باللغة الفرنسية، من تقديم عدة بن قطاط، وكان هذا البرنامج يذاع من إذاعة القاهرة الدولية موجه إلى فرنسا لمدة ربع ساعة مساء كل يوم.
- برنامج (صوت جبهة التحرير الوطني يخاطبكم من القاهرة): كان يبث من إذاعة صوت العرب باللغة العربية، تعليق سياسي يومي، وبعد تكوين الحكومة المؤقتة أصبح يعمل بعنوان (صوت الجمهورية الجزائرية) يذاع بالفرنسية.
- صوت الجزائر من تونس: بدأ البث في تونس عام 1956، برنامج يحمل عنوان (هذا صوت الجزائر المجاهدة الشقيقة)، كان يذاع ثلاث مرات في الأسبوع لمدة ساعة، كان يبث أخبار عسكرية وتعليق سياسي.

⁽¹⁾- www.radioalgerie.dz/culture على الموقع يوم 21 جويلية 2017 على الساعة 20:45،

- **صوت الجزائر من دمشق** برنامج (صوت الجزائر الثائر): وهو يحتوي على أخبار عسكرية وتعليق سياسي وتحليل إخباري، توقف هذا البرنامج عن البث سنة 1961 بعد انفصال سوريا عن مصر، إذ أعرب المسؤولون الجدد في سوريا على ضرورة مراقبة نص المادة الإعلامية، فرفضت البعثة الجزائرية وأمرت بوقف الحصة.
- **صوت الجزائر من بغداد:** ابتداء من سنة 1956 تمكن حامد روابحية الذي كان رئيسا للبعثة الجزائرية ببغداد من تقديم برنامج إذاعي خاص بالثورة الجزائرية بعدها أذن له عبد الكريم قاسم بذلك.
- **صوت الجزائر من ليبيا:** كان في ليبيا محطتين إذاعيتين: محطة طرابلس، كانت تبث حصة ثلاثة مرات في الأسبوع، كان ينشط الحصة عبد الرحمن الشريف، والليبي عبد القادر عوقة، ثم عين لمين بشيشي على رأس المكتب الجزائري ابتداء من شهر ماي 1956⁽¹⁾.
- **مكاتب الإعلام في الخارج:** " كان الإعلام الخارجي للثورة الجزائرية يعتمد في البداية على النشرات والتصریحات التي تصدر عن جبهة التحرير الوطني في مكاتبها بالخارج تحت اسم (بعثة جبهة التحرير الوطني)، التي كانت تقوم بالدعایة والنشاط الدبلوماسي في نفس الوقت.
- وكان أول مكتب إعلامي فتح في القاهرة سنة 1955، ثم فتح مكاتب أخرى في بعض البلدان العربية في دمشق وببروت وجدة وعمان وطرابلس، أما تونس والمغرب فقد فتح بهما بعد استقلالهما سنة 1956.

وفي مارس 1956 فتحت الجبهة مكتبها الإعلامي في نيويورك، وفي أبريل وماي 1956 فتحت مكتب جديدة في جكارتا ونيودلهي وكراتشي، وفي عام 1957 فتحت مكتب في الدول الاشتراكية: براغ، موسكو، بكين، بلغراد، وفي أمريكا اللاتينية فتحت الجبهة مكتبها في البرازيل والأرجنتين، وتمكن الجبهة من تحدي الدعايات

⁽¹⁾ - أسعيني سلامي: إستراتيجية وسائل الإعلام والاتصال في دعم الثورة التحريرية الجزائرية... رؤية تحليلية لتأثيراتها في العمل الثوري من 1954 حتى 1962، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 5، جامعة الواد، الجزائر، جوان 2016، ص 94 (محمـل من الإنـترنت)

الفرنسية أمام الرأي العام الأوروبي وفتحت مكاتب إعلامية في لندن وأستكهولم وروسيا وبون وجنيف خلال سنة 1958، وفي أفريقيا بدأت الجبهة نشاطها فيها بعد مؤتمر أكرا عام 1958، فبعدما حصلت بعض الدول الإفريقية على استقلالها بادرت إلى فتح مكاتب إعلامية في كل من أكرا وبماكوني، وفي شرق إفريقيا حيث ظلت معظم دوله خاضعة للاستعمار اكتفت الجبهة بإرسال بعثات دعائية إلى غينيا وأوغندا وتتنزانيا، أما الدول التي لم تعرف بالحكومة المؤقتة فكانت بها مكاتب إعلام تحت اسم **بعثة جبهة التحرير**، وفي الدول التي لم تتوافق على فتح مكاتب إعلام رسمية للثورة الجزائرية، فقد كانت الثورة تقوم بنشاطها الإعلامي فيها من خلال سفارات الدول العربية، وكانت مكاتب الإعلام تقوم بتوزيع النشرات والتصريحات الرسمية، وتشرف على إعداد التعليقات التي تذاع في الإذاعة، وتتلقي الأخبار العسكرية وتقوم بتوزيعها على الصحف المحلية، وتقوم بإعداد نشرة يومية عن تطورات القضية الجزائرية وتوزيعها على الصحف والسفارات⁽¹⁾.

ج- القطاع السمعي البصري بعد الاستقلال:

"لم تلبث الدولة الجزائرية غداة الاستقلال أن اتخذت تدابير الأزمة، من أجل استرجاع مبني الإذاعة والتلفزيون، لما يمتلكه هذا القطاع الحساس من أهمية في نقل السيادة الجديدة للدولة الجزائرية، وكذا في ترسيخ القيم الثقافية الخاصة بالشعب الجزائري بعيدا عن المسمح الذي استعمله الاستعمار طويلا، وتطبيقا لهذا التوجه الذي يتعلق بأدلة من أدوات السيادة الوطنية قام كل الإطارات والتقنيين والعمال الجزائريين في 28 أكتوبر 1962 برفع التحدي والتغلب على صعوبات التكوين، وشكلوا يدا واحدة تحذوهم الروح الوطنية، فالترموا بتحقيق السير الحسن لأجهزة الإذاعة والتلفزيون، وفي استمرار الإرسال، في حين ظن الإطارات والتقنيين الفرنسيين أن ذهابهم سيتسبب في عرقة الإرسال طويلا"⁽²⁾.

⁽¹⁾- أسعيني سلامي: إستراتيجية وسائل الإعلام والاتصال في دعم الثورة التحريرية الجزائرية... رؤية تحليلية لتأثيراتها في العمل الثوري من 1954 حتى 1962، مرجع سابق، ص 98.

⁽²⁾- تم الاطلاع على الموقع يوم 22 جويلية 2017 على الساعة 20:40 www.entv.dz/var/dossiers

"الثلاثي (1967-1969) والرابعى الأول (1970-1973) والرابعى الثانى (1974-1977) خصصت أكثر من (310) مليون دينار لميزانية تجهيز الإذاعة والتلفزة الجزائرية التي كانت ممتلكاتها تقدر في عام 1979 بـ (389) مليون دينار بما فيها ما خلفه الاستعمار، وفي عام 1982 ارتفعت إلى (560) مليون دينار".

"أما المؤسسة الوطنية للتلفزة فقد تكونت بناءا على المرسوم الوزاري المؤرخ في 01 جويلية 1987، ثم تقسيمها إلى أربعة مؤسسات رئيسية هي: (OTA) يعد إعداد هيكلة المؤسسة الإذاعة والتلفزيون.

- المؤسسة الوطنية للتلفزة،
- المؤسسة وطنية للإذاعة-
- المؤسسة الوطنية للبث الإذاعي والتلفزي،
- المؤسسة الوطنية للإنتاج السمعي البصري.

وهي تحمل الشخصية المعنوية لوزارة الثقافة والاتصال، وبناءا على ما جاء في هذا المرسوم، فإن المؤسسة الوطنية للتلفزة هي مؤسسة ذات طبيعة اقتصادية وهذا اجتماعي وثقافي تضمن الخدمة العمومية"⁽¹⁾.

- **تجربة البث الفضائي في الجزائر:** "شرعت التلفزة الوطنية في بث برامجها باتجاه دول شمال إفريقيا وجنوب أوروبا بواسطة القمر الصناعي الأوروبي أوتل سات، الذي يشمل تغطية شمال الصحراء ابتداء من 20 أكتوبر 1994... ومع بداية التسعينات تم إنشاء قنوات تعبر الحدود، وتكون أدوات تواصل مع الجالية الجزائرية في الخارج، ولهذا كان ميلاد قناة الجزائر (*Canal Algérie*) في أكتوبر 1994، وقد بدأت القناة بث نشرة أخبار واحدة على السابعة مساءا، أما من الناحية التقنية فقد عرفت القناة تطورا ملحوظا وأصبح بثها يتم عبر النظام التماذلي في عربسات، وهو مشروع يعود إلى نوفمبر 1998، تم تنفيذه في ديسمبر 1999، لتعرف القناة ميلادها الفعلي في 25 جويلية 2001"⁽²⁾.

⁽¹⁾ تم الاطلاع على الموقع يوم 23 جويلية 2017 على الساعة 19:20 - www.entv.dz/Tvar/dossiers.
⁽²⁾ - أحمد بخوش، دنامة أحمد: الإعلام الرسمي في الجزائر والكتب الإعلامي في مرحلة التحول الديمقراطي، مداخلة بجامعة ورقلة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ص.ص: 13-12 (محملا من الانترنت)

- **الإذاعة الجهوية في الجزائر:** "... حيث تزامن تأسيس هذه المؤسسات مع فترة الانقال من سياسة الحزب الواحد إلى التعديدية الحزبية، ومن ثمة إلى الإعلام التعديي، وبذلك ظهرت أول إذاعة محلية سنة 1990، وهي إذاعة التكوين المتواصل ثم تلتها إذاعة بشار، متيجة، ورقلة، البهجة، سيرتا...الخ، وتواصل انتشار الإذاعات المحلية عبر كل جهات القطر لتصل في 14 جوان 2004 إلى (28) إذاعة محلية ومواضعية (إذاعة الزيadian الجهوية خمس سنوات من الحضور والتميز 1999-2004)، وتبلغ حوالي (32) إذاعة محلية، حسبما أوردته نشرة الثامنة للتلزيون الجزائري بتاريخ 28 أكتوبر 2006، بمناسبة مرور (44) سنة من استعادة السيادة على مؤسسة الإذاعة والتلفزيون"⁽¹⁾.

" تعتبر الإذاعات المحلية وسيلة اتصال جديدة دخلت الجزائر بعد إصدار المرسوم التنفيذي (91-108) الصادر في 20 أفريل 1991، والذي تحولت بموجبه الإذاعة إلى مؤسسة ذات طابع صناعي تجاري، تتم بالشخصية المعنوية واستقلالية التسيير، وبعد إصدار هذا المرسوم أنشئت الإذاعات المحلية، وقد وصل عدد هذه الإذاعات حتى 2012 إلى (48) إذاعة"⁽²⁾.

- **الانفتاح على القطاع السمعي البصري في الجزائر:** أما فيما يتعلق بالقطاع السمعي البصري، فإنه وعلى الرغم من تأخر صدور المراسيم التنفيذية التي من شأنها السماح بإنشاء قنوات تلفزيونية أو إذاعية، وكذا عدم تنصيب سلطة الضبط السمعي التي تعود لها صلاحية وضع دفتر الشروط، إلا أنه سجل انفجار كبير في عدد القنوات التلفزيونية، والتي تبث برامجها من الخارج أو بصفة غير قانونية في الجزائر، وفي هذا الشأن أشار رئيس سلطة الضبط السيد ميلود شرفي إلى أن الوزارة بالتعاون مع سلطة الضبط تعكف على تحضير نصوص تطبيقية لتنقين القطاع السمعي البصري، الذي يعرف فوضى وغموض في تسييره، إذ شدد على

(1)- شعباني مالك: دور الإذاعة المحلية في نشر الوعي الصحي لدى الطالب الجامعي، دراسة ميدانية بجامعتي قسنطينة وبسكرة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة متنوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، الجزائر، 2005، ص130 (محمل من الإنترت).

(2)- طاهرى لخضر: واقع الإذاعة المحلية ومعالجتها المشكلات الاجتماعية، إذاعة الجلفة المحلية نموذجا، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة حيضر محمد، بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية،الجزائر، 2012، ص89 (محمل من الإنترت).

ضرورة وضع حد للفوضى والغموض الذي يشوه الساحة الإعلامية، مشيراً إلى أن (05) قنوات فقط تعمل بطريقة شرعية ومرخصة، أما البقية فتبث عبر منصات خارجية، ولابد من تقيينها لوضعها تحت طائلة القانون الجزائري، وبأن هناك أكثر من (20) قناة تبث برامجها وأكثر من (05) في طريق التأسيس تتساير للظفر بحق البث في الجزائر عن طريق البث الإذاعي والتلفزي، وهذه الأخيرة لا تسمح طاقة استيعابها إلا ببث برامج (13) قناة فقط حسب ما أعلنته وزارة الاتصال، وإذا استثنينا القنوات التلفزيونية العمومية الخمس التي تبث بصفة رسمية من الجزائر، فإن التي قد يسمح لها بالبث من الداخل لن يتجاوز عددها ثمانية (08) قنوات فقط⁽¹⁾.

⁽¹⁾- بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعديلية السياسية (1990-2015)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، مارس 2016، ص68.

المبحث الثاني: الرقابة على الممارسة الإعلامية في ضوء القوانين والتشريعات

1- أخلاقيات المهنة الإعلامية:

"ومنه وإن كان الصحفيون قد وقفوا بالمرصاد لأي مس من الحكومة بمكتسبات الصحافة من الحرية، إلا أن ذلك لم يمنع من ظهور المراجعات النقدية للنظرية الليبرالية منذ ظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية المستقلة إلى الصحافة من مجال الاقتصاد وال العلاقات العامة، غير أن التاريخ لهذا المفهوم في مجال الإعلام والصحافة يبدأ منذ العقد الثاني من القرن العشرين، بينما بلغ ذروته في سنة 1947 مع تشكيل (Hutchins Commission) التي تكونت من اثنى عشر أستاذًا أكاديمياً، يرأسهم الأستاذ هچنس روبرت (Hutchins Robert)، وقد أشارت اللجنة في تقريرها إلى أن وسائل الإعلام تحكم فيها طبقة اقتصادية واجتماعية هي طبقة رجال الأعمال التي جعلت تتمتع الفرد بحقه في الإعلام الموضوعي عملية صعبة، معرضة السوق المفتوحة للآراء إلى الخطر، كما وجهت جملة من التوصيات لوسائل الإعلام من بينها:

- النقل الصادق الشامل والذكي للأحداث اليومية، في سياق يعطي لها معنى،
- منبر لتبادل التعليقات والانتقادات،
- أن تعطي صورة تمثل المجموعات المكونة للمجتمع،
- تقديم وتوضيح أهداف وقيم المجتمع،
- توفير المعلومات الكاملة عن الأحداث اليومية⁽¹⁾.

"يعتبر قانون الإعلام الصادر رسميا بتاريخ 06 فيفري 1982، أول قانون جامع مانع للإعلام في الجزائر المستقلة، وجاء في وقت أصبحت الصحافة تعاني من ضغوط كثيرة، وفي ظل فراغ قانوني كبير، وكانت خلال هذه الفترة تسخير الأجهزة الإعلامية والقائمين عليها بقوانين مجرئة كما هو الحال بالنسبة لقانون المؤسسات

⁽¹⁾- Melisande Middleton: Social Responsibility in the Media, Center for International Media Ethics CIME, Oxford University, PCMLP, 2009, PP:3-4.

الصحفية الصادر في نوفمبر 1967، والقانون الصحفي الصادر في سبتمبر، وقانون النشر الصادر عام 1973⁽¹⁾.

"منذ 1962 إلى غاية صدور قانون الإعلام 1982 تبنت الحكومة عدة نصوص تشريعية تتعلق بوضعية المؤسسات الصحفية (أمر نوفمبر 1967)، وضعية المهنة (سبتمبر 1968)، ووضعية النشر (أمر نوفمبر 1973)، وقد ميز هذه النصوص تكريسها لفكرة خضوع وتبعية الصحافة للسلطة الحاكمة، كما أخذ على هذه النصوص كونها غير كاملة وتحتوي على بعض التناقضات ويغمرها أحياناً بعض الغموض والالتباس، وهي بصفة كلية غير منطلقة من نظرة موحدة وشاملة لنشاط الإعلامي والاتصالي في البلاد، وبالتالي لم تتمكن هذه النصوص من سد الفراغ القانوني الذي ميز قطاع الإعلام حينها، مما استدعت ضرورة إصدار قانون يخص القطاع ككل، وهو ما حدث فعلاً سنة 1982، حيث صدر أول قانون للإعلام في الجزائر، لكن هذا القانون لم يصمد طويلاً، حيث أدى بعد أحداث أكتوبر 1988 إلى عدة تغييرات استلزمت صدور قانون جديد للإعلام يواكب الأوضاع الجديدة (قانون 1990)، والذي بقي ساري المفعول حتى الآن، مع بروز عدة مشاريع لتعديلاته دون أن يؤدي ذلك إلى نتيجة"⁽²⁾.

"لقد عرفت الجزائر بعد 19 جوان 1965 فراغاً قانونياً ظل يملئه مجلس الثورة بالتعليمات والأوامر، لكن في هذه الفترة بدأت مرحلة بناء المؤسسات: المجلس البلدي، المجلس الوطني، وفيما بعد الميثاق الوطني، المجلس الشعبي الوطني، في هذا الظرف ظهر قانون الصحفي الذي اشتمل سبع (07) فصول: تعريف الصحفي المحترف، واجباته، إجراءات الموظفين، الراتب والمكافأة، الترقية والترخيص،أخلاقيات المهنة، والبطاقة المهنية"⁽³⁾.

⁽¹⁾- عبد الجليل حسناوي: *أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية*. دراسة وصفية وتحليلية لعينة من القوانين-.، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2016، ص22.

⁽²⁾- أحلام باي: *معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة*، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسن طينية، قسم الإعلام، الجزائر، 2007، ص72 (محمل من الإنترت).

⁽³⁾ - www.ahmedhamdi.net. تم الاطلاع على الموقع يوم 24 جويلية 2017 على الساعة 21:35

- الأخلاقيات المهنية: "إن التشريعات الإعلامية في العالم العربي بحاجة إلى مراجعة شاملة وتطوير مستمر مع التطور والتقدم الهائل في تكنولوجيا الاتصال، وما أدى إليه من تطور في حجم الوسائل الإعلامية المعاصرة الموجودة في العالم العربي بجميع أنماطها، ومن هنا برزت الحاجة في العالم إلى ما نسميه الأخلاق الإعلامية"⁽¹⁾.

وهناك علاقة وثيقة جداً بين الاتصال كضرورة اجتماعية وبين تطور وسائله المختلفة، والتي تفرض أخلاقيات مهنية من خلالها الممارسة اليومية، والتي تظهر من خلال حقوق وواجبات تفرض من جهة على الإعلامي الممارس للمهنة إطار معينة يحترمها، ومن جهة أخرى تحمي من الضغوطات الممارسة عليه، وذلك للحد من نشاطه الذي يحاول تأديته، وهذا حتى تصل الرسالة الإعلامية في شكلها المطلوب إلى جمهوراً، والمبتغي من ذلك تنويره وتوعيته بما يجري حوله بصورة شفافة تجعل منه مدركاً للأحداث والمتغيرات التي تجري حوله.

" وأن الأخلاقيات المهنية للصحفي وردت في (الصحافة الاشتراكية) بيرخوف (I. Berkhove) على أنها: "تلك المبادئ والمعايير الأخلاقية لم تثبت قانونياً بعد ولكنها مقبولة في الوسائل الصحفية ومدعومة من قبل الرأي العام والمنظمات الشعبية والحزبية"⁽²⁾.

"يعرف الحق في الإعلام على أنه: حق خاص بالأفراد أو مجموعة من الأفراد للتعبير عن آرائهم وتقديم شروحات حول المعلومات المنشورة في الوسائل الإعلامية"⁽³⁾. ومن خلال النظريات الإعلامية؛ تتبدى النظرية السلطوية ماثلة للعيان من خلال التعريف الخاص بالمهنة الإعلامية، والتي عزّاها إلى المنظمات الشعبية والحزبية، وهي توجيه للصحفي الذي يعتبر موظف فقط، ينفذ ما تطلب منه الجهات الحزبية والشعبية والتي تحد من حريته.

⁽¹⁾- ولاء فايز الهندي: الإعلام والقانون الدولي، ط/1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2012، ص154.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص155.

⁽³⁾ - Emmanuel Drieux, droit de la communication, 4^{ème} édition, LGDJ, P447

" في ظل التطور التقني الهائل لابد من استخلاص قواعد حلقة سلوكية في الممارسة الإعلامية، وفي علاقات الإعلام مع المواطنين بالإعلام من أجل تحقيق أهداف رئيسية أبرزها: حماية الاستقرار الداخلي، الشخصية بأشكالها المختلفة، السلم الاجتماعي"⁽¹⁾.

▪ الجذور الفكرية لمواثيق وأخلاقيات الإعلام: "إن مفهوم أخلاقيات الصحافة ليس مفهوماً حديثاً، فظهوره يعود إلى عام 1916 في السويد، حيث تشكلت البدايات الأولى، ثم انتقلت الفكرة إلى فرنسا حيث سعت إلى وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية بعد الحرب العالمية الأولى، وخلال عام 1926 تم وضع قانون الآداب الذي وضع تعديلات عديدة لأخلاقيات المهنة الصحفية، في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي بريطانيا وضعت النقابة الوطنية للصحافة عام 1938 قانوناً تضمن القواعد المهنية التي يجب على الصحف تبنيها، وفي المكسيك وخلال عام 1942 انعقد المؤتمر الأول للصحافة القومية الأمريكية، حيث حدد المؤتمر أن الصحافة تتطلب الموضوعية والصدق واحترام السريمة المهنية، كما تطرق إلى نظام العقوبات والمسؤوليات التي تقع على عاتق الصحف، وكذا مسؤوليات اتحاد الصحفيين، وعلى الصحف أن تعذر للأشخاص الذين أساءت إليهم في القذف والسب وأن تبتعد عن نشر الانحرافات والعنف وتحمي الحياة الخاصة للأشخاص".

" وعلى ضوء ذلك انتشرت مجالس الصحافة ومجالس الإعلام ومواثيق الشرف في جميع أنحاء العالم، فقد انتقلت إلى الهند عام 1958، وفي العالم العربي كانت البدايات خلال عام 1960، حيث عرفت مصر مواثيق الشرف، وكانت أول دولة عربية، وعلى ضوء ذلك انبثق دستور الاتحاد العام للصحفيين العرب، وكما انتقلت إلى كل من أستراليا وأمريكا وإنجلترا عام 1975"⁽²⁾.

⁽¹⁾- ولاه فايز الهندي: الإعلام والقانون الدولي، مرجع سابق، ص156.

⁽²⁾- بسام عبد الرحمن المشaque: أخلاقيات العمل الإعلامي، ط/1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص42.

" انطلق فكرة أخلاقيات الصحافة ولوائح القيم ومجالس الصحافة ومواثيق الشرف على يد كلمانت جونز، الذي كان يشغل منصب نائب رئيس نقابة محرري

الصحف في بريطانيا، حيث وضع عدة تصورات، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

► **المعيق الاقتصادي:** حيث أن عوائد أجهزة الإعلام هي أقل بكثير من تكلفة تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، وبذلك دخلنا على خط اقتصadiات الإعلام من منطلق أن وسائل الإعلام والصحافة لا تستطيع أن تدعم نفسها ذاتياً، وهذا بالطبع يعني أن مشاكل الإعلانات يجب أن تراعي الدقة إذا لم تتأثر بذلك مستويات أداء أجهزة الإعلام بدرجة كبيرة.

► **صدقية الصحافة والصحفين:** لا يشكل هذا المبدأ أهمية كبيرة في منظومة القيم الإعلامية والصحفية فحسب، بل يشكل قلقاً من خلال صناعة الاتصال الجماهيري، حيث لا يكفي تحقيق تدفق حر للمعلومات، فالمعلومات يجب تجميعها ونشرها بمسؤولية وشرف، فوق ذلك أيضاً وبصدق، وكثير من العاملين بمهمة الإعلام والصحافة يعتقدون أن هذه ليست هي المعيق الحقيقي، وهم يتوجهون إلى عدم تصديق أجهزة الإعلام في المقابل قد يكون لديهم أية مصادر أخرى للحصول على المعلومات"⁽¹⁾.

الكثير من المعيقات لأداء المهني لدى الإعلامي، فالمؤسسات الإعلامية الحرة ما تبدأ العمل إلى أن تسقط في فخ الأزمات المالية نظير الإعلان الذي يفرض عليها إملاءات عديدة لبرامج معينة، أو منح أخرى، كالتى تكشف الفساد والمفسدين، لذا المال والسلطة توليفة عندما تحالف إما أنها تحتوي الإعلام في صفها أو أنها تحاربه لكي يسقط ويفلس.

▪ **ميثاق الشرف:** " تكمـن أهمـيـته كـونـه ضـرـورة حـتـمية لـابـدـ منـه لـلـمـؤـسـسـةـ، بلـ هوـ منـ أـهـمـ أـذـرـعـ الـعـلـمـيـ النـاجـحـ وـخـاصـةـ حـقـوقـ وـوـاجـبـاتـ العـاـمـلـيـنـ القـائـمـيـنـ عـلـىـ المؤـسـسـةـ منـ خـالـلـ هـيـكـلـ المـوـضـوعـيـةـ وـالـنـزـاهـةـ وـالـدـقـةـ وـالـمـصـدـاقـيـةـ وـحـبـ الـعـلـمـ"

⁽¹⁾- بسام عبد الرحمن المشaque: أخلاقيات العمل الإعلامي، مرجع سابق، ص.ص: 76-77.

والتفاني من أجله، وتجاوز المصالح الخاصة والفعالية وتقديس العمل العام والابتعاد عن الزيف والانحراف والمتاجرة بمهنة الصحافة والإعلام"⁽¹⁾.

- مرحلة التعبير في وسائل الإعلام: " وقد أظهر تعبير الحق في الإعلام على النطاق العالمي عام 1946 ضمن قرار رقم (59) للجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي نص على أن: حرية الإعلام هي حق من حقوق الإنسان الأساسية، وهي المعيار الذي تقيس به جميع الحريات التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لها...، ويقصد حرية الإعلام ضمناً الحق في جميع الأنباء ونقلها ونشرها في أي مكان دون قيود".

" وعلى الرغم من جهود المنظمات الدولية في تطوير مفهوم مشترك لحرية الإعلام يضع في الاعتبارات الاختلافات الفكرية والمصالح السياسية والاقتصادية المتباعدة، إلا أن الحقوق الإعلامية المنصوص عليها في المواثيق الدولية، أصبحت مختلفة عن الثورة الاتصالية المعاصرة، ومن التغيرات التي طرأت على النظام الدولي، ولم تعد هذه المواثيق وحدها كافية لضمان تحقيق ديمقراطية الاتصال في ظل النظام الإعلامي العالمي الراهن الذي يتم بالخلل وأوجه التفاوت الخطيرة، سواء على المستويات القومية أو الدولية"⁽²⁾.

" اهتم المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة بالحق في حرية الرأي والتعبير، حيث بدأ العمل في تنفيذ البرنامج الدولي لتنمية الاتصال وإقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال عن طريق التعاون بين منظمة الأمم المتحدة وبعض المنظمات الدولية المتخصصة مثل اليونسكو، وأهم هذه الاتجاهات التي وردت في هذا الصدد هو ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق تنوع مصادر وسائل الإعلام المهيأة له، مما يتتيح لكل فرد التأكيد من صحة الواقع وتكون رأيه بصورة موضوعية عن الأحداث، وما يقتضي ذلك من ضرورة وجود حماية خاصة لرجال الإعلام،

⁽¹⁾- بسام عبد الرحمن المشaque: أخلاقيات العمل الإعلامي، مرجع سابق، ص87.

⁽²⁾- قدرى علي عبد المجيد: الإعلام وحقوق الإنسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008، ص238.

وتهيئة الظروف التي تكفل تناول المعلومات تداولًا حرًا ونشرها على نطاق واسع وبصورة أكثر توازناً".

"ويرى دينيس (Dennis) أن العالمية تشكل فائدة كبيرة للشعوب ووسائل الإعلام وحرية التعبير، حيث أنها ستنقل من قدرة الحكومات على تقييد حرية التعبير وحق الاتصال وحق المعلومات أو الاشتراك في المناقشة العلنية، وأن وسائل الإعلام الجديدة سوف تعطي للأفراد والشعوب نطاقاً واسعاً من المعلومات"⁽¹⁾.

"وقد اهتمت جميع المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بالحق في حرية الرأي والتعبير، فقد جاء النص على هذا الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 حيث نصت المادة (19) منه على أن لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقينها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار لحدود، كما أكدت الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية على هذا الحق في المادة (19)، لهذا فإن حرية التعبير قد أصبحت معترفاً بها عالمياً على أنها حق من حقوق الإنسان الأساسية، وأن وسائل الإعلام قد وجدت حماية عالمية من خلال هذه المادة.

"وقد أكدت الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية أيضاً بأن حرية التعبير ليست رخصة لاستخدام قوة الإعلام في تدمير الحقوق أو الإساءة لسمعة الآخرين، فلابد من وضع بعض الضوابط من أجل حماية الأمن القومي، والنظام العام والصحة العامة والأخلاق، وهو ما أكدت عليه المادة (20) من الاتفاقية"⁽²⁾.

" تتكون حرية الاتصال والإعلام من مجموعة من المقومات الأساسية هي:

- أ. حرية الوصول إلى المعلومات والحصول عليها وتناولها.
- ب. حرية إصدار الصحف والمطبوعات والبث الإذاعي والتلفزيوني والإنتاج المسرحي والسينمائي، ويشمل ذلك:
 - حرية تكوين وتملك وسائل الاتصال،

⁽¹⁾- قدرى على عبد المجيد: الإعلام وحقوق الإنسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية، مرجع سابق، ص.ص: 252-251.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص.ص: 252-253.

- حرية الطبع والنشر والتوزيع والعرض في الأماكن العامة،
 - حظر الرقابة المسبقة واللاحقة بكل أشكالها.
- ج. حرية التنظيم المهني والنقابي للعاملين في مجالات الاتصال والإعلام.
- د. وجود ضمانات دستورية وقانونية ومؤسساتية لحماية حرية التعبير عن الرأي من تجاوزات الحكومات وأصحاب المال أو حتى الرؤساء في أماكن العمل⁽¹⁾.

حرية الوصول إلى المعلومة تقضي تقهما من الحكومات لطبيعة عمل الإعلامي، الذي يضطر للبقاء ساعات أمام المقرات الحكومية للسماح له بتغطية الخبر، وهذا يمكن الفارق فالإعلامي الذي يعمل في المؤسسات الإعلامية الحكومية يسمح له بتغطية الحدث بكل يسر، أما الذي يعمل في القطاع الخاص فينظر له نظرة ريبة، وحتى وسائل التي عانى أصحاب القطاع الخاص الأمراء، لكي يتحرر من قبضة الحكومة، كالطبع في الجزائر كانت ملكاً وحكراً على الدولة وبذلت مؤسسات تتحرر منها كمؤسسة الخبر والشروع، أما الرقابة على الأخبار فهي ممنوعة لكل ما يتعلق بالمسؤولين الحكوميين، وخاصة لما يشغلون مناصبهم، أما عند خروجهم تظهر للسطح العديد من جرائم الإفلاس والسرقات، فلو تحالف الحكومات مع الأجهزة الإعلامية لتم التقويض من هذه الجرائم وبنسبة كبيرة، وكما أن العمل النقابي في مجال العمل الإعلامي بما تمليه الظروف والأحداث التي تشجع على بروز قوانين ومراسيم وتشريعات جديدة في صالح تمكين الإعلامي من أداء مهنته في أفضل الأحوال للحفاظ على حقوقه الاجتماعية والمهنية. وفقاً لأخلاقيات مهنية تجعل من الحرية في ممارسة واجباته، أيضاً تتحتم عليه احترامها وخطوتها حمراء يقف عندها، وقد نجد أيضاً من المسؤولين الحكوميين تعسفاً واضطهاداً ومنعاً من أداء مهمته التي بها يستطيع تنوير الرأي العام.

2- الحرية من وجهة نظر الدساتير الجزائرية:

"تصنف الحريات طبقاً لهذا المعيار إلى الحرية الفردية، أو الأمان الشخصي وحرية الفكر كحرية الرأي، وحرية الدينية، وحرية الصحافة، وحرية التعليم ويضاف

⁽¹⁾ - حسين محمد نصر: قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، ط/1، دار الكتاب الجامعي، العين، الكويت، 2010، ص.22.

إلى ذلك كل من الحريات الاقتصادية والاجتماعية في صورة حرية العمل، وحرية التجارة، والصناعة، وكذا الحريات الجماعية، ويستنتج من ذلك أن للحريات جوانب متعددة، ومن ذلك حرية إنشاء الجمعيات التي تمكن من التجمع لممارسة نشاط سياسي، كالنشاط الحزبي، أو النشاط الثقافي، كالجمعيات العلمية والثقافية".

" فهي بتلك الصفة والميزة: تمثل في آن الوقت حرية فردية وحرية جماعية، باختلاف آراء الفقه بشأن التصنيفات المختلفة للحريات على أساس التفاوت في الأنظمة والأزمنة، ذلك الاختلاف يجاريه حتماً تفاوت في نظر القوانين والأنظمة لممارسة الأفراد مختلف نشاطاتهم، وعلى مختلف الأصعدة، لأن التغير والتباين بين دولة وأخرى من وجهة نظر الإيديولوجية المتبناة من قبلها له تأثير على ذلك التصنيف"⁽¹⁾. إذن الحرية في المفهوم الاشتراكي غير الحرية في المفهوم الليبرالي، فالدستير الجزائرية تختلف في إبراز الحريات الفردية عن الجماعية.

" جاء في دستور 1963 في المادة (14) عبارة (يضمن حفظ السر المراسلات لجميع المواطنين)، غير أن العبارات التي جاءت معبرة على هذه الحرية تغيرت فأصبحت (سرية المراسلات الاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة)، وهذا في دستور 1976، 1989، 2008، حيث إنها وسعت من هذه الحريات لتشمل كل أنواع المراسلات البريدية وكانت الاتصالات البرقية والهاتفية، فلا يجوز لغير مصدرها ومن وجهت إليه الإطلاع عليها أو مصادرتها أو إخفائها أو سماعها بطريقة التنصت بأي وسيلة"⁽²⁾.

" إن الصراع على كرسي السلطة في ظل دستور (63) لم يعط المشرع الجزائري ولا الفرد الجزائري الوقت الكافي لتجسيد ما جاء فيه من مواد تتعلق بالحقوق والحريات بعد توقف العمل به، فكانت بذلك أحكام الدستور محدودة زمنياً، وتعطل العمل بأحكامه ومواده، ومنها ما تتعلق بحقوق الإنسان، بل إن ذلك الصراع على احتكار كرسي الرئاسة أدى إلى قمع كل صوت يشكل معارضه سياسية لنظام

⁽¹⁾- حبشي لزرق: أثر سلطة التشريع على الحريات العامة وضماناتها، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013، ص 19 (محمـل من الإنـترنت)

⁽²⁾- هاني سليمان الطعيمات: حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، عمان، الأردن، 2001، ص 132.

الحكم السائد والقائم على سياسة الحزب الواحد، فسجلت بذلك اعتداءات وانتهاكات صارخة من اغتيالات وتعذيب وتوقيف... وبدل من أن يعمل ذلك الدستور على حماية حقوق الإنسان وحرياته تحول إلى قامع ومنتهك لها"⁽¹⁾.

" تم إعداد المشروع التمهيدي لدستور 1976 على مستوى مجلس الثورة والحكومة أولاً، ثم عرض على الاستفتاء في 19 نوفمبر 1976، و ما ممكنا ملاحظته على هذا الدستور: سمو الميثاق عليه بدليل ما ورد في نص المادة (06) منه: الميثاق الوطني هو المصدر الأساسي لسياسة الأمة وقوانين الدولة، غياب مبدأ الفصل بين السلطات في هذا الأخير واتخاذ النظام السياسي في ظله طابع شموليا فما بذلك أكثر إلى النظام الرئاسي، إن المادة (59) من الدستور كانت أطول مادة في مسألة الحقوق المتعلقة بحق العمل، والسبب في ذلك يعود إلى الطابع الاشتراكي الذي أخذ به النظام آنذاك، وسارت عليه الدولة في سياستها، الذي يعتبر عمل الإنسان هو الأداة الأساسية في الإنتاج، إن ذلك التوسيع في مسألة حقوق الإنسان في دستور 1976 لم تصحبه حماية كافية من طرف المشرع لتلك الحقوق، حيث نجده يتناقض مع ما ورد في المادة (73) منه، والتي مفادها يحدد القانون شروط إسقاط الحقوق والواجبات، مما يجعلنا نحكم بعدم حسن نية المشرع في ذلك، حيث يتبعه بقيد وشرط، مما من حق يقرره إلا ونجده يسقطه من جهة أخرى بحجة حفظ هبة الدولة"⁽²⁾.

" يشكل الدستور الجزائري لسنة 1989، منعطفاً مهماً وتحولًا بارزاً في تاريخ الدولة الجزائرية الحديثة، إذ بموجبه تخلت الجزائر عن نهج قديم يقوم على أساس نظام اشتراكي يقدس المجموع، وانتقلت إلى إتباع نهج يحاول الجمع بين المجموع والفرد، وبذلك تحول الدستور الجزائري من دستور برنامج إلى دستور قانون وما يلاحظ حول هذا الدستور خلافاً لسابقيه: تكريس لمبدأ التعددية الحزبية، تبنيه نظام الرقابة بعد أن أهملها دستور 1976، وقد ورد الحديث عن حقوق الإنسان فيه في الفصل الرابع من الباب الأول تحت عنوان: الحقوق والحريات، والذي تضمنه المواد من (28 إلى 56)،

⁽¹⁾- مليكة خشمون: القراءة في حقوق الإنسان في الدساتير الجزائرية، مجلة معارف، العدد 13، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البويرة، الجزائر، ديسمبر 2012، ص 20 (محمل من الإنترنت).

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص.ص: 20-22.

حيث خصص فصل كاملاً لها أي حوالي (28) مادة، كل تلك المواد تدور حول احترام حقوق الفرد وحمايته وجعله كياناً له دوره الفعال في عملية البناء والتسير، وهذه النظرة الناشئة عن طبيعة هذا الدستور تخلّي عن النهج الاشتراكي، ومن تلك الحقوق الحق في المساواة، حق الابتكار، حق التنقل، حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، وكل هذا طبعاً مسايرة لتلك التطورات المحلية والعالمية، بعد الأخذ بمبدأ التعديدية الحزبية، وبعد تطلع الجماهير الجزائرية إلى مواكبة المستجدات المختلفة⁽¹⁾.

إن الحديث عن التشريع الإعلامي في الجزائر لا يمكن الحديث عنه منفصلاً عن الدساتير الجزائرية، فتبني الجزائر بعد الاستقلال مباشرةً للإستراتيجية والحزب الواحد أثر على الحريات التي لم تعرها اهتماماً، بل جعلت منها منحصرة في بعض المواد، والتي قيدتها بشروط هي الأخرى، وكأنها لم تكن أصلاً، أما دستور 1989، جاء ليكرس الحريات ويعطيها المجال الأوسع مما انعكس إيجاباً على تطور وسائل الإعلام والتي شاركت في مسيرة التنمية، ليس فقط من أجل المعارضة بل من أجل الحقيقة، فالحرية تكفل للشفافية أن تظهر في الواقع، فمزيد من الحرية مزيد من الحقائق.

" وترتبط حالة الحصار عادةً بالأعمال التخريبية أو المسلحة وأعمال العنف، هذا إضافةً إلى أن إعلان حالة الطوارئ، لا يترتب عليه الانتقال لصلاحيات استباب الأمن من السلطات المدنية إلى السلطات العسكرية، بل تبقى السلطة المدنية هي صاحبة الاختصاص في مجال استباب الأمن والمحافظة على النظام العام، مع توسيع صلاحياتها في هذا المجال، بخلاف حالة الحصار والتي تنتج عن إعلانها انتقال هذه الصلاحيات إلى السلطات العسكرية، فإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لكل من حالة الحصار وحالة الطوارئ، فإنهما وبحق حالات استثنائية غير عادية، لها من الاختلاف عن الظروف العادية ما يجعلها تؤثر على مختلف جوانب النشاط الإنساني، في سبيل الحفاظ على النظام العام، كغاية يتغيّرها النظام القانوني في الدولة، وبالوقوف على

⁽¹⁾- مليكة خشمون: القراءة في حقوق الإنسان في الدساتير الجزائرية، مرجع سابق، ص.ص:24-25.

هاتين الحالتين إلا لمعرفة مدى تأثير الحريات العامة بهما بحكم أي ظرف استثنائي يمكن أن تمر به الدولة⁽¹⁾.

" حاولت الجزائر احتواء الأزمة السياسية التي عرفتها البلاد بعدما زعزع بانها السياسي، بمناسبة شغور منصب رئيس الجمهورية على إثر الاستقالة المفاجئة للرئيس الشاذلي بن جديد، والذي نجم عنها دخول الجزائر منعرجا خطيرا أجبرها على الدخول في حالة الظروف الاستثنائية وتجسيدها على أرض الواقع بنصوص قانونية منظمة لذلك، فكان إعلان حالة الحصار بموجب المرسوم الرئاسي رقم (91-196) المؤرخ في 04/06/1991، المتضمن تقرير حالة حصار، والذي اتبعته بالمراسيم التنفيذية رقم (91/201، 91/202، 91/203)، أما حالة الطوارئ فقد تم الإعلان عنها لاحقا بموجب المرسوم الرئاسي (44/92) المؤرخ في 09/02/1992 المتضمن إعلان حالة الطوارئ، ثم جاء المرسوم الرئاسي (320/92) المؤرخ في 11/08/1992 يتم المرسوم الرئاسي (44/92)، وقد تم تمديد حالة الطوارئ بموجب المرسوم التشريعي رقم (02/93) المؤرخ في 06/01/1993 المتضمن تمديد حالة الطوارئ"⁽²⁾.

" كما تم حضر التجوال ليلا بدءا من الساعة العاشرة حتى الخامسة صباحا، وذلك بمحجب بيان السلطة العسكرية الصادر في 1991/06/06 الذي استثنى بعض الفئات على سبيل الحصر وهم أعوان الحماية المدنية، وأعوان الصحافة الوطنية والائزين على بطاقات المهنية، وعمال مؤسسة الكهرباء والغاز، وعمال النظافة والمياه، الصحة العمومية (الأطباء، ممرضون، سيارات إسعاف، مصالح الطرقات) لكن البيان لم يستثنى بعض المصالح الحساسة و بالأخص مصلحة نقل المسافرين، مما يترب على ذلك إلقاء القبض على الكثير من المسافرين بسبب وصولهم متأخرین إلى المحطات، لأن المقصود بحضر التجوال هو منع وجود الأشخاص في الأماكن العمومية، سواء كانت طرقات أو ساحات عمومية، وذلك أثناء سريان المهلة الازمة

⁽¹⁾ حبشي لزق: أثر سلطة التشريع على الحريات العامة وضماناتها، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012، ص 131.

⁽²⁾- غضبان مبروك، غربي نجاح: قراءة تحليلية للنصوص القانونية المنظمة لحالات الطوارئ ومدى تأثيرهما على الحقوق والحريات في الجزائر، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خير، بسكرة، الجزائر، ص 23.

التي حددتها السلطات المختصة، وقد لجأت السلطة العسكرية المكلفة بتطبيق حالة الحصار إلى اشتراط على الذين تدفعهم الضرورة إلى التنقل خلال حضر التجول أن يحوز على رخصة التنقل، وهو إجراء يشكل خنقا لحرية التنقل⁽¹⁾.

" وقد نصت المادة (06) من المرسوم التنفيذي رقم (204/91) المؤرخ في 25/06/1991 الذي يحدد شروط تطبيق المادة (07) من المرسوم المعلن لحالة الحصار على: ويترتب على منع المنشورات حجز الوثائق التي يسلط عليها هذا الإجراء، في أي مكان وأي ساعة من النهار أو الليل، تصادر وتوضع تحت يد العدالة وسائل الطباعة والاستنساخ وأي وسيلة أخرى تستعمل للتحريض على الفوضى، وبالتالي تكون هذه المادة قد خالفت نص المادة (36/ف2) من دستور 1989 بقولها: لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أي وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى قضائي"⁽²⁾.

هذه المواد التنفيذية التي كانت تشرع خارج قبة البرلمان كانت تعارض مواد الدستور نفسه، لذا فالتشريع فيه هذه المرحلة كان خارج المؤسسات الرسمية ومخالفًا لها.

" وهذا ما يوضح فكرة توافق القواعد الوطنية المتعلقة بالنظام القانوني للحربيات العامة مع طبيعة القانون الدولي لحقوق الإنسان، وبالتالي يجوز للمواطنين الذين يشعرون بالحرمان من حق أو من حرية متواجدة في الدستور أو القانون، التقدم بشكواهم إلى المسؤولين الإداريين أو القضاة المحليين أو السعي لعلاج الخطأ الذي وقع لهم بطريقة غير مشروعة، وقد تضمن النظام القانوني للحربيات العامة المنصوص عليه في الدستور الجزائري لسنة 1996 صورا عديدة من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، وأهم ما يستتبع من نصوص الميثاق أن حقوق الإنسان في الدول ليست من الاختصاصات المطلقة للحكومات"⁽³⁾.

⁽¹⁾- غضبان مبروك، غربي نجاح: فراغة تحليلية للنصوص القانونية المنظمة لحالات الطوارئ ومدى تأثيرهما على الحقوق والحربيات في الجزائر، مرجع سابق، ص25.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص26.

⁽³⁾- مريم عروس: النظام القانوني للحربيات العامة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 1999، ص240.

"إن المشرع هو صاحب الاختصاص لتنظيم الحريات العامة، وهذا طبقاً لنص المادة (122) من الدستور 1996، ولكن المشرع عند ممارسة سلطته التشريعية ليضع القواعد القانونية المنفذة والمكملة للنصوص الدستورية، فإذا به يخالف هذه النصوص الدستورية التي تحدد له الإطار الشرعي الذي يجب أن يمارس فيه المشرع سلطته التقديرية، حيث إذا أقر الدستور حرية تم اصدر البرلمان قانون يقيد من ممارسة هذه الحرية من الحريات العامة، ولا يمكن التمتع بها فتكون بصدر قانون غير مطابق للنص الدستوري الذي هو أعلى مرتبة؛ وفقاً لمبدأ التدرج الذي يقوم عليه مبدأ الشرعية في جانبه الشكلي"⁽¹⁾.

" بموجب مرسوم رقم (113/96) المؤرخ في 23 مارس 1996، والمتضمن تأسيس وسيط الجمهورية المكمل بموجب المرسوم الرئاسي رقم (187-96) المؤرخ في 26 مايو 1996، فدور هذه الهيئة - وسيط الجمهورية - يعد جزء من النظام القانوني للحرية العامة، وتمثل هذه الضمانات في الرقابة الخارجية المستقلة على أعمال الإدارة العامة والدولة الجزائرية بأساليب ووسائل وقائية دائمة وعلاجية وإصلاحية على إقامة نظام، يهدف على حماية حريات الإنسان والمواطن من كافة مخاطر الانحراف والتعسف في استعمال سلطة الدولة وأساليبها، ومن كافة مخاطر ومظاهر الظلم والاستبداد والفساد الإداري والبيروقراطية، فهيئة وسيط الجمهورية هي من هيئات ومؤسسات نظام الرقابة الخارجية، المختلطة والمتخصصة على أعمال الإدارة العامة في الدولة المعاصرة، جاءت لسد الثغرات بالقضاء على مظاهر العجز والقصور والضعف والتخلف في النظام الرقابي التقليدي الذي يقوم عالمياً على مبدأ الجمع بين الرقابة السياسية، البرلمانية والرقابة القضائية بصورة متكاملة على أعمال الدولة والإدارة العامة، والذي أثبتت فشله عالمياً أمام نقاشي ظواهر ومخاطر الفساد السياسي والإداري في دواليب الحكم والإدارة في الدولة المعاصرة بشكل خطير"⁽²⁾.

⁽¹⁾- مريم عروس: النظام القانوني للحريات العامة في الجزائر، مرجع سابق، ص.ص:28-29.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص.93.

3- التشريع الإعلامي في الجزائر:

أ- قانون الصحفي لسنة 1968 :(*Le Statut du Journaliste*)

" جاء هذا القانون في مرحلة بناء المؤسسات: (المجلس البلدي، المجلس الولائي، وفيما يتعلق بعد الميثاق الوطني، المجلس الشعبي الوطني)، اشتمل القانون الصحفي على سبعة فصول: التعريف الصحفي المحترف، واجباته، إجراء التوظيف، الرتب، المكافآت، الترقية والترخيص، أخلاقيات المهنة، والبطاقة المهنية، جاء هذا القانون ناقصا من عدة جوانب، وركز على الواجبات والعقوبات حتى دوره في الفضاء الإعلامي الجزائري كان محدودا جدا لأن السلطة من خلال جهاز الحزب الواحد، حزب جبهة التحرير الوطني، ومن خلال وزارة الإعلام كانت تتحكم في مدخلات ومخرجات المؤسسة الإعلامية كما تشاء وكانت تتدخل في تعيين كبار المسؤولين ومديري الأجهزة الإعلامية المختلفة سواء أكانت تابعة للحزب أم الوزارة الإعلامية والثقافة"⁽¹⁾.

الملحوظ أن وسائل الإعلام كانت تعتبر تابعة للحزب بدليل أن توجيهات الإعلام وتغطياته، تعبّر عن إيديولوجية معينة تمثل في التوجه الاشتراكي للدولة، ومadam الحزب هو الذي يرسم معالم الدولة، فكان من الأحرى أن تكون هذه الوسائل تابعة له، تدعوا وتشرح لسياسة الحزب الواحد.

ب- قانون الإعلام لسنة 1982 :

" جاء هذا الأخير بعد الفراغ الكبير الذي شهدته الفضاء الإعلامي الجزائري، وبعد التطورات العديدة التي طرأت على المجتمع من تاريخ استقلاله سنة 1962، وعدم احتوائه إلا على مادة واحدة، المادة (45) التي تشير إلى حرية الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات، كما كرس هذا القانون الهيمنة والسيطرة من طرف الدولة من خلال وزارة الإعلام وحزب جبهة التحرير الوطني.

" وقد خصص (43) مادة للإجراءات العقابية ضد الصحفيين، ولهذا سمي من قبل ممارسي المهنة بقانون العقوبات، وأن جرائم النشر يطبق عليها قانون العقوبات

⁽¹⁾- محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعديلية السياسية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العددان 3 و4، 2003، ص129.

وليس قانون الإعلام رغم خصوصية العمل الإعلامي وخصوصية جرائم النشر، واختلافها جذرياً عن باقي الجرائم التي ترتكب في المجتمع، اشتمل القانون على سبعة مراحل رئيسية: ملكية وإصدار الصحف، حق ممارسة مهنة الصحافة، مبادئ وأهداف الرسالة الإعلامية، حق المواطن في الإعلام، النقد، الرقابة والتوجيه، الواجبات والعقوبات، وافق إلى مواد تضمن حقوق الصحفي في أثناء البحث عن الحقيقة وتحميء من الأخطار والمشكلات التي قد يتعرض لها في أثناء عمله"⁽¹⁾.

المفروض يسمى قانون العقوبات الخاصة بالصحفيين، فهو لم يأت لخدمة الصحفي وتحريره من الضغوط والممارسات اللامسؤولة والتي تعيقه من أداء مهماته، فبدل الحديث عن عقوبات كان الأخرى الحديث عن حريات في الممارسة، فالتركيز على العقوبات جعلت من الصحفي مجرد تابع للحزب الواحد، مجرد موظف لا يستطيع أن يبدع بل يقوم بما يطلب منه فقط.

ج- قانون الإعلام لسنة 1990:

"إن اللجنة التي سهرت على وضع قانون الإعلام لسنة 1990 كانت تتكون في معظمها من نواب المجلس الشعبي الوطني في عهد الحزب الواحد، ولم يشارك أي حزب في وضع القانون في سنة 1989، تم الاعتراف بـ(18) حزباً وفي سنة 1990 تم اعتماد (30) حزب، وهذا ما جعل غالبية الصحفيين ترفض القانون الجديد جملة وتفصيلاً، من إيجابيات قانون سنة 1990 السماح بالملكية الخاصة للصحف والجرائد والمطبوعات وإنشاء المجلس الأعلى للإعلام، أما المواد التي خصصت للعقوبات فإنها جاءت قاسية على الصحفي ومنها: (77) من ستة شهور إلى ثلاثة سنوات سجن للاعتداء على البيانات، المادة (81) عقوبة تتراوح من سنة إلى خمس سنوات سجن للمدير الذي يتلقى أموالاً من الخارج، وكذلك المادة (82) التي تعاقب من شهر إلى سنتين سجن كل من يبيع الجرائد الأجنبية الممنوعة، وأخيراً المادة (86) التي تحدد عقوبتها من (05 إلى 10) سنوات سجن لنشر معلومات تمس بأمن الدولة والوحدة الوطنية"⁽²⁾.

⁽¹⁾- محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعديلية السياسية في الجزائر، مرجع سابق، ص130.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص132.

د- قانون الإعلام لسنة 2012:

" جاء هذا القانون بعد مخاض طويل وعسير، حيث تطلب إعداد وثيقة المشروع، عقدت وزارة الاتصال لأكثر من (70) اجتماعاً وجلسة عمل وإجراء مشاورات مع المعنيين من القطاع، من صحفيين وناشرين وقضاة ومحامين وجامعيين وناشطين وحقوقيين، وهو المشروع الذي تحفظ عليه مجلس الحكومة في اجتماعه ليوم 20 أوت 2011 لما تضمنه من أحكام لا تتماشى وتعهدات رئيس الجمهورية، خاصة ما تعلق برفع التجريم عن الصحافة، وطلب من وزير الاتصال تقديم قراءة ثانية للمشروع تتماشى وتوجهات مجلس الحكومة، وهو ما تم بالفعل؛ إذ أعيد النظر في بعض البنود وعرض على البرلمان خلال الدورة الخريفية 2011، وبعد المناقشة وعرض التصويت عليه بالأغلبية من طرف أعضاء غرفتي البرلمان على التوالي في 14 و 22 ديسمبر 2011".⁽¹⁾

جاء قانون الإعلام لسنة 2012 معدل من الدولة على مأخذ سجلت على القانون السابق، والذي عمره أزيد من (22) سنة، الواقع يقول بأن قانون العام 1990 لم يتم العمل به كلياً، بل تم تعطيل الكثير من مواده، والهيئات التي تتصل عليها مثل المجلس الأعلى للإعلام الذي ارتاح له الإعلاميين، تم إلغاء المجلس سنة 1993، بالإضافة على ذلك وأثناء الأضطرابات التي مسّت الجزائر في العشرينية الأخيرة من القرن العشرين، بادرت الدولة إلى استصدار تشريعات عديدة أدت كلها إلى التضييق في بعض الأحيان على العمل الصحفي، مما يمس مباشرة بحق المواطن في الإعلام، حيث لا يصبح بوسع الصحف تقديم أخبار كاملة أو الوصول الحر إلى مصادر الأخبار. لقد سقطت من القانون الجديد أغلب المواد التي كانت تتصل على عقوبات سجن حيال الصحفيين حين ارتكاب أخطاء عند ممارسة عمله، تم تعويض عقوبات السجن بغرامات مالية، من ناحية أخرى، خطط المشرع لتوفير حماية أكبر للصافي في علاقاته مع رب العمل، فنص على ضرورة وجود حق رسمي يوضح واجباته وحقوق كل من الطرفين، زيادة على ذلك ألزم المشرع صاحب العمل صراحة باكتتاب تأمين

⁽¹⁾-<https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-23-ssh/3018-1990-2015>

تم الاطلاع على الموقع يوم 15 أوت 2017 على الساعة 18:30

على حياة الصحفي في حالة إرسال هذا الأخير إلى تغطية أحداث تجري في مناطق الحروب أو الأوبئة أو الكوارث، ولا يحق لصاحب العمل التذرع برفض الصحفي القيام بالعمل في تلك المناطق لمعاقبته.

" إلا أنه و بعد مرور عام كامل على صدور القانون فإنه لم يتم تنصيب: المجلس الأعلى للصحافة المكتوبة، مجلس الآداب، سلطة ضبط السمعي البصري، سلطة الصحافة المكتوبة، المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة، ولم يصدر القانون الخاص بالاستشارة في الإعلام كما وجدت به المادة (130) من القانون"⁽¹⁾.

قانون الإعلام 2012؛ رغم ما فيه من مواد في صالح الإعلاميين إلا أنه بقي حبرا على ورق، رغم المصادقة عليه من قبل البرلمان، وهنا يبدو أن السلطات غامرت بإصدار هذا القانون في ظروف الربيع العربي، والموجة الشعبية التي كانت يعيشها العالم العربي كليبيا وتونس ومصر وسوريا، للمطالبة بمزيد من الحريات، والتي نساهم في جعل الإعلام سلطة رابعة تشارك في التنمية وتنوعية المواطن، والرقابة على السلطة الحاكمة ومنع الفساد، ويبدو أن السلطة سارت إلى إصداره لمنع الاحتجاجات، ثم سمحت بفتح السمعي البصري وإعطائه الضوء الأخضر، ولكن بعد انحسار الربيع العربي، هنالك صمت حكومي على تطبيق قانون الإعلام 2012، ومصيره مصير قانون الإعلام 1990، والذي جاء هو الآخر في فترة مستعجلة واستعراض عضلات، وبعد إعلان حالة الطوارئ تم تمجيد المجلس الأعلى للإعلام وعدم تطبيق قانون الإعلام 1990، ويبدو أن الجامع بينهما ليس من أجل الانفتاح على الإعلام بل الإسراع إلى إسكات الطبقة الشعبية، ولعل الأمور تتغير لصالح الحكومة يتم الصمت على تطبيق ما جاء فيه من قوانين.

4- الرقابة على الإعلام في الجزائر:

" توجد ثلاثة (03) أساليب لحق ممارسة العمل الصحفي، يقوم أولها على حق كل مواطن في ممارسة هذا الحق دون قيود مسبقة، وهو الأسلوب الذي يسود النظام الصحفي الليبرالي، أما الأسلوب الثاني فيقوم على ربط حق ممارسة العمل الصحفي

⁽¹⁾- تم الاطلاع عليه يوم 31 جويلية 2017ال على الساعة 20.35 . www.cte.unv.dz.

بالحصول على ترخيص مسبق من السلطة، ويقوم الأسلوب الثالث على ربط حق ممارسة العمل الصحفى بضرورة القيد المسبق بجدال المشغلين: وهمما الأسلوبان اللذان يسودان النظم الصحفية التسلطية، وفي أنظمة الصحافة العربية هنالك (12) دولة اشترطت ضرورة الحصول على ترخيص مسبق من الحكومة: وهي الكويت، البحرين، قطر، سلطنة عمان، العراق، سوريا، اليمن، ليبيا، الإمارات العربية المتحدة، الجزائر، المغرب، السودان)، ويشترط تشريع كل من مصر والأردن القيد المسبق في نقابة الصحفيين، وأطلقت خمس (05) دول عربية فقط حرية العمل الصحفى وهي تونس، السلطة الفلسطينية، موريتانيا، لبنان، السعودية⁽¹⁾.

" تمثل التشريعات التي تفرض الرقابة المسبقة على مضمون الرسالة الإعلامية أحد أبرز الانتهاكات في تشريعات الصحافة العربية، وهي الوجه الآخر للقوانين التي ترخص لجهة الإدارة منع تداول الصحيفة بالطريق الإداري، فمن خلال استعراض تشريعات تسعه عشر دولة عربية؛ ثبّين أن هناك إحدى عشرة (11) دولة عربية تفرض صرامة رقابة مسبقة على المطبوعات، وهي: الإمارات، البحرين، سلطنة عمان، السعودية، الكويت، الجزائر، تونس، العراق، ليبيا. وقد يأخذ الإبداع القانوني والتصريح السابق على النشر في التشريعات بعض الدول الأخرى كالجزائر والمغرب نوعاً من الرقابة السابقة المستترة على المطبوعات"⁽²⁾.

" ومن أمثلة القيود القانونية لاحتكار الدولة هو الحظر الوارد على الاطلاع على وثائق الدولة، إلا بعد مضي مدة معينة قد تصل إلى خمسين (50) عاما، واحتكار الأجهزة الحكومية لمصادر المعلومات كاحتياط نشر النتائج أو البيانات أو المعلومات الإحصائية، إلا من واقع إحصاءات جهاز حكومي معين وضرورة الموافقة المسبقة على النشر، وفي حالة عدم وجود هذه البيانات أو المعلومات، فلا يجوز عمل الاستبيانات أو استطلاعات الرأي أو المسوح إلا بعد موافقة الجهاز الحكومي، ومن بين هذه القيود تقييد حرية الموظف العام في الإدلاء بالبيانات عن أعمال وظيفته،

⁽¹⁾- حسني محمد نصر: قوانين وأخليقيات العمل الإعلامي، ط/1، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص116.
⁽²⁾- المرجع نفسه، ص117.

وأيضاً التوسيع في حق القضاء في منع النشر وفرض السرية على القضايا التي تهم الرأي العام⁽¹⁾.

"تعريف الرقابة من المنظور القانوني؛ عرفها الباحثون في القانون الرقابة بأنها: إجراء يتضمن بصفة عامة قدرًا من القيود والتحكم الذي تتطلبه المصلحة العامة أو كانت ثمة أسباب تدعى إليها من جهة نظر المشرع، وعندئذ يضطر على تعينها وتفصيل كيفية ومدى وجودها بالنسبة لموضوع الرقابة، وتعني أيضًا منع النشر أو التداول أي مادة مما يحظر نشره أو تداوله.

" ومن منظور الإعلامي؛ عرفت الدكتورة ليلى عبد الحميد الرقابة بأنها: حجب أو حظر أو تداول الآراء والأفكار والأخبار التي تتناقض مع المفاهيم العامة لمجتمع من المجتمعات، أو التي يكون لها تأثير على تقويض السلطة الحكومية أو تقويض النظام الاجتماعي والأخلاقي التي تعد السلطة ملتزمة بحمايته، إضافة إلى قيام المجتمع برقابة أعمال الدولة لكيلا تتعسف في استعمال السلطة"⁽²⁾.

"يعتبر القانون رقم (14/04) المؤرخ في 24 فبراير 2014؛ المتعلق بالنشاط السمعي البصري أول قانون متخصص في المجال السمعي البصري منذ الاستقلال، بالرغم من إصدار المشرع الجزائري العديد من القوانين والمراسيم المتعلقة بالممارسة الإعلامية، إلا أنه كان في كل مرة يكتفي بذكر بعض المواد المشتقة هنا وهناك في بعض القوانين الإعلامية التي أصدرها منذ الاستقلال على غرار قانون رقم (1990/1982)، لمشروعين التمهيديين لستي (2001/1998)، وكان في كل مرة يكتفي بدراسة بعض جوانب النشاط الإعلامي، وحدد الإطار العام المفهوم بدون ذكر تفاصيل القطاع السمعي البصري، وبدون فتح المجال للاستثمارات الخاصة فيه،

⁽¹⁾- حسني محمد نصر: قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، مرجع سابق، ص118.

⁽²⁾- أشرف فهمي خوخة: التشريعات الإعلامية بين الرقابة وحرية التعبير، ط/1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، مصر، 2013، ص16.

وبقيت الدولة محتكرة ومسطرة على الإعلام بصفة عامة والقطاع السمعي بصفة خاصة⁽¹⁾.

"في مجال المراقبة تسهر سلطة الضبط السمعي البصري على احترام مطابقة، أي برنامج سمعي بصري كيما كانت وسيلة بثه للقوانين والتنظيمات سارية المفعول، وضمان احترام الحرص الذي المخصصة للإنتاج السمعي البصري الوطني والتعبير باللغتين الوطنيتين، وعليها أيضا أن تمارس الرقابة بكل الوسائل المناسبة على موضوع ومضمون وكيفيات برمجة الحرص الشهارية"⁽²⁾.

⁽¹⁾- عبد المؤمن بن صغير: التنظيم القانوني لنشاط القطاع السمعي البصري في ظل التشريع الإعلامي الجزائري لما بعد الاستقلال (من الخيار الاشتراكي إلى حتمية العولمة الإعلامية واقتصاد السوق)، مجلة الصورة والاتصال، العددان 17 و18، جامعة وهران، الجزائر، ص532.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص335.

المبحث الثالث: رهانات القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر

ظهر الإعلام الفضائي الخاص في الجزائر في ضوء ظروف أمنية معقدة، بظهور الربيع العربي، ذلك الحراك الاجتماعي الاقتصادي السياسي الذي صبَّ المطالب الشعبية، الباحثة عن الرفاهية والقضاء على الفقرة والفساد المالي والسياسي، في خضمها أزمة مالية عصفت بالجزائر، نتيجة هبوط أسعار النفط وهشاشة الاقتصاد الوطني، خرج مجموعة من الشبان المطالبين بتخفيض أسعار المنتوجات واسعة الاستهلاك، أعطى الضوء الأخضر لبعض الفضائيات الخاصة الناشئة لتغطية الأحداث وامتصاص الغضب، وهو ما حدث فعلاً، فقد استطاعت هذه الفضائيات تغليب الحوار والمصلحة العليا للبلاد، وتم السيطرة على هذه الاحتجاجات والتي تحولت إلى استوديوهات تحليلية تناقض أسباب الأزمة وسبل علاجها، ثم إلى حصص ميدانية مرافقة لمشكلات التي يعاني منها المواطن بشكل يومي في داخل محبيه السكني، وفي المؤسسات العمومية التي تسهر على راحتة المستشفيات والمديريات الولاية، وما تتقاطع الأحداث أن قانون 1990 للإعلام جاء بعد أحداث أكتوبر 1988 الشهيرة، والتي طالب بها الشعب جملة من المطالب كالتشغيل والانفتاح الاقتصادي والسياسي والسكن وغيرها، وتمت بعدها السماح للإعلام المكتوب أن يعمل بكل حرية وتم تأسيس لأول مرة جرائد خاصة كالخبر والشروق والوطن وغيرها، لكن الانفتاح السياسي الذي كان غير مدروس أدى إلى مأساة وطنية، وإلى حالة طوارئ تم فيها حل المجلس الأعلى للإعلام، والذي كان من المكاسب المحققة في وقتها، وبتقليص دور الإعلام والتركيز فقط على الجانب الأمني إلى غاية تجنييد الصحافة والقطاع السمعي البصري، ليس وراء التنمية وإنما من أجل استعادة الأمن، وهذا التأخير كان على حساب المواطن، إلا أن الأمن يعد الركيزة الأساسية لتحقيق أي تنمية ومن أي نوع، فهي التي تخلق الاستقرار السياسي والقاعدة الأساسية التي تتطلق منها الرؤى الإستراتيجية المختلفة، ولكن الجديد أن الفضائيات الخاصة جاءت في نفس الظروف الخارجية للأمنية لكن الظروف الداخلية والتي كان جميع المختصين في المجال السياسي الأمني

أن الجزائر ستمر على الربيع العربي وسيكون قاسيًا، إلا أن المفاجأة لم يمر، وهذا بسبب وعي شعبي بخطورة الانجرار خلف أوهام التحرر، وأن الإعلام الفضائي الخاص استغل هذه الخاصية، ودعى إلى الاستقرار ونبذ العنف والخلاف، والبحث عن بدائل للتنمية غير الخروج إلى الشارع والمطالبة بتغيير النظام والقبول بالحوار والنقاش الذي يمتص الغضب، وهذا ما دعت إليه النظرية النقدية الجديدة التي يعد هابرماس أحد الراعين والمنظرين لها عبر التواصيلية التي تضيق ساحة الخلاف وتدعو إلى حوار بناء يستمع فيه كل أطراف الصراع.

1- الإعلام الفضائي المتدايق:

"أذاعت محطة يوروكنسلت الإذاعية الأوروبية التي ثبت من العاصمة الفرنسية باريس، تقريراً يفيد ببلوغ عدد قنوات الفضائية الرقمية المشفرة والمفتوحة عام 2010 إلى ما يقارب (60 ألف) قناة فضائية، تبث من خلال عشرات الأقمار الصناعية، ويشير التقرير أنه عام 1989 كان هناك قرابة (700) قناة في العالم، وازداد العدد مطلع عام 1997 إلى (2500) قناة، وقبل أن ينتهي العام ففز هذا الرقم إلى (05 ألف) قناة، وبحلول عام 2001 وصل إلى (9395) قناة فضائية، وما زال العدد في تزايد كل يوم تقريباً"⁽¹⁾.

"إن إجمالي عدد المحطات العربية يقارب بـ 480 (بينها فقط على نايل سات 410 قناة)، كذلك تقييد دراسات أخرى بأن عدد القنوات العربية سيصل إلى (7000 ألف) عام 2013، وهي دراسة أطلقها المدير العام لقناة الرسالة الدينية التابعة للوليد بن طلال"⁽²⁾.

وأمام هذه السيولة في التدفق الإعلامي الكثيف وجوب التساؤل عن طبيعة هذه القنوات: هل هي إعلامية محضة أم أنها استثمارية همها الربح، فقد تجد قنوات يطغى عليها طابع الترفيه والتسلية بعيداً عن هم التنمية في شكلها العام قصد توعية المتفرج مما يجري حوله من أحداث عالمية وعربية ومحليّة تهم محیطه الذي يتواجد فيه.

⁽¹⁾- فاطمة حسين عواد: الإعلام الفضائي، ط/1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2010، ص125.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص129.

" فأغلب القنوات الفضائية العربية مدعوة إلى إعادة النظر في فلسفة بثها وأهدافها، فقد انطلقت هذه القنوات وتوسعت في ساعات البث من دون ميزانيات مناسبة لشراء الأجهزة أو إنتاج البرامج، وقد أدى هذا الوضع إلى ضعف مستوى ما تقدمه هذه القنوات من حيث الشكل والمضمون، وعلى هذه القنوات أن تعمل بالحد الأدنى من المطلوب، بحيث توازن بين ما تتفقه من صرف رخيص على برامج الأغاني والترفيه المبتذل، ومع ما تتفقه على برامج الفكر والثقافة والإبداع"⁽¹⁾.

" والتلفزيون الجزائري على سبيل المثال، كونه لا يثير مواضيع أو يطرح أفكاراً يتكون من شأنها الرأي أو يثار نقاش بخصوصها في الفضاء الاتصالي العمومي، وقد كان الأفكار التي يسودها النظام التجميدي الأسبقية في امتلاك وتطوير الإذاعة والتلفزيون، حيث ظلت هذه الأخيرة في قبضة الدولة، وخاصة وأن السيطرة على هذه الوسائل من طرف الدولة يخدم مصلحتها، ولعل هذا المنظور تطرق إليه الباحث **ويليام روف**؛ عندما صنف الصحافة العربية إلى صحافة تجميدية وموالية وأخرى متنوعة، وعلى هذا الأساس يمكننا أن نستلهم دور هذه الوسائل في كيفية تمريرها للهيمنة في وعاء الخدمة العمومية"⁽²⁾.

" إن القطاع السمعي البصري في الجزائر الذي عرف إنشاء عدة قنوات إعلامية جزائرية متخصصة وعامة، لا يعكس الحجم الحقيقي للقنوات الجزائرية التي تغطي جميع شرائح المجتمع أي الجمهور المتلقى، في ظل غياب قنوات خاصة في العديد من المجالات كالتعليم والسياحة والسينما والثقافة، فالملحوظ على القنوات الجزائرية أنها اتجهت في عدة اتجاهات رئيسية هي:

- **القنوات الإخبارية**: والتي تركز على التغطية الإخبارية لكل الأحداث في الجزائر وخاصة السياسية منها.
- **القنوات العامة**: والتي تكون برامجها متنوعة لكن يغلب على أغلبها الجانب الاجتماعي .

⁽¹⁾ فاطمة حسين عواد: الإعلام الفضائي، مرجع سابق، ص131.

⁽²⁾ عبد الكريم بن عيشة: من تلفزيون الإعلام إلى تلفزيون الاتصال، قراءة نقدية في تعدد الفضاءات، مجلة الصورة والاتصال، العددان 17 و18، مكتبة الرشاد والطباعة والتوزيع الجزائري، ص167.

- القوىات الخاصة بالمرأة: والتي اهتمت بالمرأة والطبخ وكل ما يخص شؤون الأسرة الجزائرية⁽¹⁾.

" ما يهمنا من الناحية القانونية أن قطاع السمعي البصري اليوم في الحقيقة، عرف قفزة نوعية من الناحية التشريعية أين تم إصدار قانون رقم (14/04) المؤرخ في 03 مارس 2014؛ المتعلق بالنشاط السمعي البصري. إضافة على إنشاء سلطة الضبط السمعي البصري في الجزائر، و مختلف هذه الخطوات القانونية تعد بادرة خير على القطاع السمعي البصري التي تبقى مسألة تطويره من مهمة المختصين في مجال الإعلام والاتصال، وكذلك من مهام الممارسين في القطاع السمعي البصري بتسجيل الناقص من أجل تداركها في المستقبل"⁽²⁾.

" استجابة لمتطلبات الاقتصاد العالمي وما تفرضه العولمة من غزارة الحواجز والحدود الاقتصادية لضمان حرية تنقل عوامل الإنتاج، قامت الجزائر بإصدار مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية لنكرис انسجامها من المجال الاقتصادي لصالح السوق، وذلك بخصوصية الاقتصاد الوطني، ومن بينها فتح المجال في قطاع الإعلام للخواص لممارسة مختلف النشاطات المرتبطة به وفقا لقواعد السوق"⁽³⁾.

" تتضمن المادة (02) من القانون رقم (04/14): أنه يمارس النشاط السمعي البصري بكل حرية في ظل احترام جملة من المبادئ المنصوص عليها في المادة (02) من القانون العضوي رقم (05/12) المتعلق بالإعلام وهي:

- احترام الدستور وقوانين الجمهورية،
- الدين الإسلامي وبقية الأديان،
- الهوية الوطنية والقيم الثقافية للمجتمع،
- السيادة الوطنية والوحدة الوطنية،
- متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني، متطلبات النظام العام، والمصالح الاقتصادية،

⁽¹⁾- بحري صابر، حزموش مني: النشاط السمعي البصري في الجزائر بين الواقع والمأمول - مقاربة قانونية، مجلة الصورة والاتصال، العددان 17 و18، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016، ص482.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص484.

⁽³⁾- برگات عماد الدين، أكلي نعيمة: الإطار القانوني لسلطة الضبط السمعي البصري في الجزائر، مجلة الصورة والاتصال، العددان 17 و18، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، ص493.

- حق المواطن في إعلام كامل و موضوعي،
- سرية التحقيق القضائي والطابع التعدي للأراء،
- كرامة الإنسان والحريات الفردية والجماعية⁽¹⁾.

2- الإعلام السياسي:

" هو تلك المادة الإعلامية المتصلة بمضمون سياسي ما أو أي موضوع له دلالة سياسية تتولى الصحافة نشره، سواء جاء ذلك بصورة عارضة أو مؤقتة أو مستمرة أو على المدى الطويل أو القصير، حسب طبيعته وظروف الحدث أو الموضوع السياسي"⁽²⁾.

" إن الإعلام السياسي أصبح يقوم بدور لا يستهان به في عملية صنع القرار فهو موصل جيد بين صناع القرار والجمهور المتلقى والعكس، الأمر الذي يرسخ دور الإعلام على الصعيد السياسي ويدعم قدرته على تحويل الفرد إلى القدرة على المشاركة السياسية"⁽³⁾.

أ- النسق السياسي لنظام الحكم في الجزائر:

" عرض عبد العالى دبلة في كتابه الدولة الجزائرية الحديثة عدة نماذج تحليلية لتصنيف وتفسير طبيعة نظام الحكم في الجزائر، ومن بينها: أطروحة الدولة السلطانية، أطروحة الدولة البونابارتية، أطروحة الدولة البيروقراطية، العسكرية، أطروحة الدولة العسكرية الموسعة. أجمعـت غالبية الدراسات أن طبيعة النظام السياسي الجزائري قد معقدة، وأنه لديه الحكم آلياته الخاصة به التي أصبحـت تقاليد استعملـتها أنـظمة الحكم المتداولة في الجزائر، فمن خصائصـه عدم قبول أي منافـسة أو معارضـة أو تهدـيد يمكن أن يأتيـه داخـلياً أو خارـجياً، فـمنذ الاستقلـال وحتى قبلـه أخذ تاريخـ الجزائر منـى آخر

⁽¹⁾- بركات عماد الدين، أكلي نعيمة: الإطار القانوني لسلطة الضبط السمعي البصري في الجزائر، مرجع سابق، ص.ص: 500-501.

⁽²⁾- لحسن زراق: الحملة الانتخابية لرئاسيات 2009 من خلال الصحافة الجزائرية الخاصة- دراسة مقارنة في تحليل مضمون صحيفتي الخبر والشروع اليومي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة متوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، الجزائر، 2010، ص49.

⁽³⁾- المرجع نفسه، ص50.

سيتجسد مع الوقت، ومن خلاله سيكون الدور الفعال للجيش و ليس لأي قوة سياسية أخرى"⁽¹⁾.

إن نظام الحكم في الجزائر شبيه نوعاً ما لبعض أنظمة الحكم العربية كمصر وسوريا و العراق لأن نظام حكم عسكري، فالتعديدية السياسية أصبحت غير قادرة على إعطاء البديل في ظل تحكم الجيش في مقاليد السلطة، فحتى بعد التعديدية سنة 1990 استطاع الجيش الانقلاب على الفيس (جبهة الإنقاذ الإسلامية)، والفائز خلالها على الانتخابات البرلمانية والانتخابات المحلية، ورغم ذلك تم استبعادها من الحياة السياسية، ويبدو اليوم جلياً أن الطبقة السياسية تتهم قوى الجيش الذي خرج منتصراً من حربه على الإرهاب كلاعب سياسي وليس كمحابٍ متفرج. إذن من المرجح أن من يصنع الرئيس في الجزائر هو الجيش، الذي يطمئن على أن من يحكم البلاد لابد أن يكون بمبركته.

"لتشهد الساحة السياسية الجزائرية أول انتخابات في ظل التعديدية في 26 ديسمبر 1991، ويفوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إلا أن هذه الانتخابات تم إبطالها لتدخل الجزائر في مرحلة اتسمت بانعدام الاستقرار على جميع الأصعدة، لاسيما بعد استقالة رئيس الجمهورية في 11 يناير 1992، وإعلان المجلس الدستوري عند التغيرة الدستورية المتعلقة بشغور المجلس الشعبي الوطني عن طريق الحل، وشغور رئاسة الجمهورية عن طريق الاستقالة، مما استدعى المجلس الأعلى للأمن في 14 يناير 1992 عن إعلان المجلس الأعلى للدولة وزير الدفاع الوطني رئيساً للدولة للمرحلة الانتقالية"⁽²⁾.

والأمر الذي ساعد النظام القائم على فرض سيطرته في الساحة السياسية في الجزائر، أمران أحدهما داخلي والأخر خارجي، فداخلياً استطاع الجيش القضاء على الإرهاب واستئصاله من جذوره، وخارجياً ما يعرف بالربيع العربي، لم يجد له موطن

⁽¹⁾- لحسن زراق: الحملة الانتخابية لرئاسيات 2009 من خلال الصحافة الجزائرية الخاصة- دراسة مقارنة في تحليل مضمون صحيفتي الخبر والشروق اليومي، مرجع سابق، ص.ص: 55-56.

⁽²⁾- صوفية العيدي: واقع الممارسة المواطنية في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر، 2015، ص131.

قدم في الجزائر نظراً للوعي التام من طرف الشعب الجزائري. إن فقدان الأمن معناه فقدان الوطن، ويصير الشعب مشتت ولاجئ في البلدان المجاورة، ويبدو أن الظروف الداخلية والخارجية قد فعلت من ترسيخ الجيش قدمه كلاعب سياسي قوي في الجزائر.

بـ- السلطة والإعلام المقاولاتي:

"رباب رجل مال وسياسة، يستثمر أمواله في وسائل إعلامية وشركات إنتاج فنية، حاول الرجل الذي انتقد بشدة محاولة الضغط عليه ومحاصرة أعماله، شراء مجمع الخبر؛ وهي مؤسسة إعلامية لها مجموعة جرائد وقناة إخبارية (KBC)، إلا أن الحكومة عن طريق وزارة الاتصال أبطلت الصفقة، وهددت بغلق المجمع الإعلامي العريق في الصحافة الجزائرية"⁽¹⁾.

يبدو أن السلطة قد منعت رجل الأعمال ربابة الذي له علاقة مباشرة برئيس المخابرات الجنرال توفيق (DRS)، الذي عارض بشدة العهد الرابع، والذي كان يمنحك الرخصة لاستيراد الزيت والسكر لرجل الأعمال ربابة وأمام تضييق عليه خرج من الجزائر، واستثماراته في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا، على الأقل حاله أحسن من الخليفة الذي عارض الرئيس وناصر بن فليس، فكان مصيره السجن ولو أنه ناصر الرئيس لم نكن نسمع عن إفلاسه أو سرقته، فالرئيس يعتمد على رجال الأعمال الذين مكنوه من العهد الرابع ك علي حداد، ويقلص حجم المعارضة المتمثلة في من يعارض تمديده للعهد عن طريق تعديل الدستور، فأقوى مجموعة إعلامية المتمثلة في الخبر تم تقزيم دورها، فمن إلغاء صفقة شراءه من طرف ربابة الذي أراد أن يناور من أجل المساواة على بقاءه في الجزائر من خلال الإعلام، إلا أن النظام استطاع إلغاءصفقة عاماً والتي ابتدأت بالتصريحات كإلغاء حصة جورنان القورسطو؛ التي تسخر من الوضع القائم، إلى أن وصل الأمر إلى عرضها للبيع.

"وعند الحديث عن رجال المال والأعمال والعلاقة مع السلطة في الجزائر، يعود بنا الحديث عن ملف عبد المؤمن الخليفة، الذي اعتبره الرأي العام الفتى الذهبي في زمانه الفتى الذي تقرب من السلطة أكثر من اللازم، وهو ابن مالك صيدلية تاجر

⁽¹⁾- تم الإطلاع على الموقع يوم 18 أوت 2017 على الساعة 20.35 www.sasapost.com.

في قطاع البنوك والنقل الجوي والإعلام والهاتف، وتحول إلى مليارات دينار في سنوات قليلة، سقوط عبد المؤمن الخليفة كان مدوياً وسريعاً، وخسرت الخزينة أكثر من 7.5 مليار دولار، بالإضافة إلى خسارة عدد كبير من المؤسسات والمواطنين لأموالهم التي تم ادخارها في بنك الخليفة المفلس. وتعود قضية الخليفة إلى إدارة رئيس البلاد عبد العزيز بوتفليقة، في إسقاط الفتى لأسباب سياسية لها علاقة بموافقه وتأييده للغريم علي بن فليس في انتخابات الرئاسة عام 2004⁽¹⁾.

" إن القنوات التلفزيونية الخاصة لا تنتهي على ما هو دعائي وصريح واضح، بينما تتضح الدعاية في المواد التلفزيونية المقدمة من القنوات التلفزيونية المحلية، كما أن هذه الأخيرة تركز على ما هو متوافق مع الخط السياسي للدولة، حيث يعمل التلفزيون على إرضاء السلطة والدوران في الإطار الذي يخدم النظام السياسي، مع استبعاد القنوات المحلية الموضوعات الحساسة، والتركيز على الموضوعات الفضفاضة التي لا تثير شكوكاً"⁽²⁾.

" وزير الاتصال والثقافة الأسبق عبد العزيز رحابي وصف عملية التحول نحو التعديلية الإعلامية بأنها نوع من النفاق، لأنها اعتمدت على أنصاف الحلول، ويمكن اختزال المآخذ الجوهرية على آلية منح التراخيص للقنوات التلفزيونية الخاصة بال نقاط التالية:

- أولاً: تمت معاملة هذه القنوات بوصفها قنوات أجنبية حصلت على الاعتماد للعمل في الجزائر، وبالتالي فإن مركزها الرئيسي في أوروبا أو الأردن، بينما لا تملك في بلدها الجزائر سوى مكتب فرعي، مع أن العاملين فيها جزائريين وبرامجهم موجهة إلى الجمهور الجزائري، غالبية برامجها يتم إنتاجها في البلد.
- ثانياً: حصلت هذه القنوات على التراخيص من وزارة الاتصال، أي من السلطة السياسية وليس من هيئة التعديلية للإعلام التي يكون الصحفيين عادة ممثلين فيها، أسوأ بما يحدث في المجتمعات الديمقراطية مثل: بريطانيا وإسبانيا وفرنسا، حيث تملك الهيئات المشرفة على قطاع الإعلام استقلالية تامة عن السلطة الحاكمة.

⁽¹⁾- تم الإطلاع على الموقع يوم 19 أكتوبر 2017 على الساعة 18.45 www.sasapost.com.

⁽²⁾- فاطمة حسين عواد: الإعلام الفضائي، دار أسامة، ط1، عمان، الأردن، 2010، ص84.

- ثالثاً: يتم التحكم في مضمون الخطاب الإعلامي للفضائيات من خلال القوات المرئية والمحفية، التي تدير الأجهزة بواسطتها الصحافة المكتوبة بعد وصول الرئيس عبد العزيز بوتفليقة للحكم سنة 1999، وعلى هذا الأساس اعتبر الوزير السابق رحابي أن السلطات لا تملك الإرادة السياسية لتكريس التعديبة الحقيقة وتوجيه البلد في طريق الانتقال الديمقراطي، مؤكداً أن الرئيس يسمح بانتقاد أعماله أو مطالبته بجريدة حساب، انطلاقاً من اعتقاده أن وسائل الإعلام المرئية والإذاعية ليست سوى لعبة تتعكس على مرآتها فضائل السلطة، وبالتالي تبقى المعطيات الإذاعية والتلفزيونية وأن تعددت أدلة للمحافظة على الحكم⁽¹⁾.

"وشهد العقدان الأخيران عمليات اندماج واستحواذ من قبل شركات كبرى على المؤسسات الإعلامية، أبرزها عام 1996 عندما استولت ديزني على محطة (ABC) بصفقة بلغت (19 مليار) دولار، وفي عام 2001 استولت (ABC) على شركة تايم وارنر بصفقة بلغت على حالة احتكار والتمرکز التي جعلت من الوسائل الإعلامية التابعة لشركات أو لديها مصالح تجارية واقتصادية متعددة، وبالتالي حرية على ضمان توجيه ما يصدر عنها بما لا ينعكس سلباً على هذه المصالح وعائدات الإعلانات، وتبدو التبرعات المالية السخية من هذه الشركات في الحملات الانتخابية التشريعية أو الرئاسية في الولايات المتحدة، أبلغ الأدلة على العلاقة العضوية والتبادلية في المنافع بين مثلث المال والسياسة والإعلام، فعلى سبيل المثال؛ تبين في حملة الرئيس بوش الابن سنة 2004 أن الشركات المالكة لأبرز المحطات التلفزيونية الأمريكية تبرعت لحملته على النحو التالي: (ABC) احتلت المركز (13) من قائمة كبار المتبرعين، (CNN) احتلت المركز الثامن، أما (FOX) احتلت المركز (12)، و(ABC) احتلت المركز (23)، والسؤال البديهي هنا: لماذا تقدم هذه الشركات على مساهمات بالتزعمات السخية؟ والجواب المباشر في الواقع لمرشحي الحزبين

⁽¹⁾- تم الإطلاع على الموقع يوم 19/8/2017 على الساعة 19.25 . www.dc4mf.org.

الجمهوري والديمقراطي معا هو: لتضمن حصولها لاحقا على الفوائد والنفوذ داخل المؤسسة الحاكمة⁽¹⁾.

3- الإعلام الأمني والتنمية المستدامة:

" هو مجموعة من العمليات المتكاملة التي تقوم بها أجهزة الإعلام المتخصصة، من أجل تحقيق أكبر قدر ممكن من التوازن الاجتماعي بغية المحافظة على أمن الفرد وسلامته وسلامة الجماعة والمجتمع، وكما يرى آخرون بأنه النشر الصادق للحقائق والشوائب الأمنية والأراء والاتجاهات المتصلة بها والرامية إلى تعثر مشاعر الطمأنينة والسكينة في نفوس الجماهير، من خلال تبصيرهم بالمعرفة والعلوم الأمنية وترسيخ قناعاتهم بإبعاد مسؤولياتهم الأمنية، وكسب مساندتهم في مواجهة الجريمة وكشف مظاهر الانحراف"⁽²⁾.

لقد مررت الجزائر بعشرية سوداء بسبب تعطيل المسار الديمقراطي في البلاد، ولجوء المعارضة المتمثل في الحزب المنحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ للعنف، مما أدخل البلاد في حمام من الدماء، ولكن كان للإعلام دور هام في استعادة الأمن، وأكبر دليل على أن الإرهاب كان يعتدي على الإعلاميين بالقتل، لأنه يعلم جيدا أن دورهم مهم في توعية المواطن، وهذا الأخير حافظ على البلاد وكان أكبر الداعمين لبقاء الوطن ، و حتى بعد اندلاع الربيع العربي في الكثير من البلاد العربية، إلا أن المواطن الجزائري حسه الأمني جعله أكثر وعيًا بما يجري من أحداث، فأمن الوطن يسبق كل شيء، لأن الوطن يحمل الجميع بما يحملونه من آراء مختلفة والتي تستدعي الحوار تحت حيز آمن يتحمل الجميع، وبالتالي التوصل وحده نستطيع البناء والتنمية وهذه أكبر مهمة للإعلام في وقتنا المعاصر.

أ- الأمن الاجتماعي:

" إن وسائل الإعلام قادرة على أن تتعرف على الظواهر الانحرافية قبل أن تحدث من خلال تفاعಲها مع المجتمع، ومن هنا على رجال الإعلام الأمني معرفة

⁽¹⁾- www.montarda.echoroukonline.com.

تم الإطلاع على الموقع يوم 19/8/2017 على الساعة 20.40

⁽²⁾- بسام عبد الرحمن المشاقبة: الإعلام الأمني، ط١، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص118.

الظواهر الاجتماعية والمتغيرات الأمنية، وأن تكون ردود أفعالهم تجاه الأحداث هي ردود ليست عابرة بل تعتمد على المنهجية الإعلامية"⁽¹⁾.

يعالج الإعلام الفضائي الخاص اليوم الكثير من القضايا الاجتماعية كالمؤثرات التي باتت تهدد الأمن المجتمعي ككل، ومحاصرة الظاهرة ليس فقط عن طريق الأمن وحده والقبض على الجناة المتورطين في التجارة بالمؤثرات، أو حجز الكميات المعتبرة من المؤثرات والأقراص المهدورة، بل الأمر يتعداً إلى تغطية إعلامية أمنية اجتماعية بحضور مختصين ومحاورة الشباب.

"والحال ليس غريباً عن مجتمعنا الجزائري، حيث انتشرت في الآونة الأخيرة خبر وفاة طفلين في حادثتين منفصلتين، الأولى بولاية تizi وزو حيث أن الطفل يدرس في المرحلة الابتدائية كان يحب الفيلم الكرتوني المحقق كونان؛ الذي يعرض على قناة سبيستون، وفي أحد المشاهد رأى إحدى الشخصيات للفيلم وهو يضع الحبل حول عنقه وينتحر ثم بعد فترة يعود للحياة وهو أكبر وأقوى من ذي قبل، فتأثر الطفل بذلك المشهد وأخبر زملائه في المدرسة أنه سيقوم بعمل لم يسبق له واحداً، ولم يفهم أحد قصده حتى وجد معلقاً بحبل ملفوف حول عنقه داخل المنزل، أما الطفل الثاني فهو يدرس في المرحلة المتوسطة وكان يتبع أفراد عائلته مسلسل تركي وكان متاثراً جداً بشخصيات ذلك المسلسل، وفي إحدى الحلقات قامت تلك الشخصية بالانتحار، وضع الحبل وانتحر، وتم التقليد من طرف الطفل، وبعد فترة وجدته أمّه جثة هامدة"⁽²⁾.

والإعلام الخاص عليه أن ينتبه إلى التقليد ووضع رمز مناسب لمنع الطفل من متابعة المسلسل، الذي يفوق سنه أو معالجة الحلقات التي تحتوي على عنف وحذفها حتى لا يقلدها الطفل المراهق.

"ولأن الوسائل الإعلامية لم تعد قاصرة على نقل الحدث أو المعلومة فقط، بل كذلك بصنع الحدث وصياغة القرار الذي يتعلق به بما يحمله من قيم وأفكار ومبادئ، بقدرة التأثير على القيم والمواهب والاتجاهات وأنماط السلوك، وهذا يكشف لنا عن

⁽¹⁾- بسام عبد الرحمن المشaque: الإعلام الأمني، مرجع سابق، ص314.

⁽²⁾- www.sitesgoogles.com/sitesociologer1.

تم الإطلاع على الموقع يوم 21/8/2017 على الساعة 22:00.

قدرة هذه الوسائل على الإسهام الفعال في بناء الوعي وتحديد اتجاهات الأفراد والجماعات، فمن الصعب تلبية الاحتياجات الأمنية في غياب وعي اجتماعي يقود إلى التدابير اللازمة للتعامل مع الرأي العام، لأن الوعي الاجتماعي هو الذي يمكن للفرد من اكتساب السلوكيات والعادات السوية والقيم المطلوبة ويساعد على التعامل الإيجابي مع القضايا الأمنية"⁽¹⁾.

" وتعود البدايات الأولى لإطلاق مصطلح الإعلام الأمني لعام 1980، عندما استحدث علي بن فايز الجنبي في أطروحته للماجستير هذا المصطلح والذي أسماه بالإعلام الأمني، وقد قصد آنذاك مفهوم الإعلام الأمني بما يصدر عن أجهزة الأمن من مجلات ونشرات وبرامج، وجميع الأنشطة الإعلامية التي تهدف إلى تحقيق الوعي الاجتماعي وتساعد على تدعيم المبادئ والقيم التي تشكل سدا منيعا ضد الجريمة"⁽²⁾.

بـ- الأمن السياسي:

" لقد أشار تقرير التنمية البشرية لعام 1994، صراحة إلى الأمن السياسي وعرفه على أنه: الحماية من تهديد القمع السياسي والحماية من التعرض للصراعات والروب والهجرة، أو هو ضمان التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية بكل حرية وللجميع دون تمييز أو استثناء"⁽³⁾.

" كما شهدت مرحلة التسعينيات الظهور التدريجي لتعزيز الديمقراطية والحكم الرائد، باعتبارهما شرط موضوعي للتنمية والأمن، خاصة في الفترة الممتدة من 1993 إلى 1998)، خاصة بعد 1993، أين ازدادت الضغوط الدولية والمحلية على الانفتاح السياسي ونظم وهياكل الحكم الديمقراطي، أي ضرورة استحقاق الحكم الديمقراطي كحق، لأن الديمقراطية تحقق استقرار الدول وتجانس الفئات في المجتمع

⁽¹⁾- نican بو Becker: الإعلام الأمني وعلاقته بتحسين أداء جهاز الشرطة الجزائري، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر، 2015، ص89.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص97.

⁽³⁾- مشرى سلمى: الحق في الأمن السياسي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سطيف، الجزائر، 2010، ص16.

فهي تعني تحرير الإنسان والشعوب من الخوف، ومن جهة الضمانات القانونية للتعبير عن الرأي والمشاركة دون رهبة أو خوف⁽¹⁾.

الإعلام كمؤسسة مستقلة تعمل على مراقبة عمل الحكومة ونقل بأمانة كل ما يحدث للمواطن، وهذا عبر برامج سياسية الغرض منها البحث عن التنمية الشاملة التي يبحث عنها المواطن، ولا تتأكد أي نوع من التنمية إذا كان المواطن خائفاً، وهناك عراقيل تحد من التعبير الحر مما يتعرضه من مشكلات. لذا تعد المناسبات السياسية بمثابة تأكيد على الحق في الأمن السياسي المغطي للتنمية وتعتبر المؤسسات الإعلامية الخاصة شريكاً وناقلًا عن ما يجري بالصوت والصورة.

" وعندما نتحدث عن الأمن السياسي حق، ندرك تماماً بأنه لا وجود له على مستوى الاعتراف القانوني، أي على المستوى التشريعي كنص ثابت، إلا بالنسبة لمقتراحاته التي تم الاعتراف بها صراحة في النصوص القانونية، ولكنه أيضاً قيم وبمبادئ أساسية جوهرية أخلاقية وإنسانية، متصلة في الضمير الإنساني وفي المعاملات الأخلاقية، والتي إذا ما تم التنديد بها ساهمت في تجسيد الأمن السياسي حق من حقوق الإنسان، كما أن جل مقومات هذا الحق غير مكفول عملياً في أغلبها مثل الحرية في التعبير، الحق في إبداء الرأي ، الحق في تكوين الجمعيات والأحزاب السياسية، احترام حرية الصحافة والإعلام. لذلك عند المطالبة بضرورة وجود الحق في الأمن السياسي، فإن المراد منها خلق مجتمع آمن، تكون فيه حقوق الإنسان فعالة سياسياً وأخلاقياً وفي جميع المجالات"⁽²⁾.

" إن الحديث عن الأمن في إطار تصور يستند إلى معنى سياسي وقانوني أساسي، وهو السلطة العسكرية تخضع إلى السلطة المدنية في الدولة، فالرهان يتعلق بمؤسسات المجتمع، وبموازين القوى في داخله، وباحتكار استخدام المشروع لوسائل الإكراه المادي بما فيها من القوة المسلحة بهدف حماية مصالح هذا المجتمع من التهديدات الداخلية والخارجية، والحديث عن مؤسسة أمنية ديمقراطية تقتضيه طبيعة المرحلة ذاتها، إذ هي مرحلة تأسيس للديمقراطية في ظل نظام جمهوري تشاركي،

⁽¹⁾- مشرى سلمى: الحق في الأمن السياسي، مرجع سابق، ص28.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص31.

تكرس فيها علية السلطة المدنية المنتخبة ديمقراطيا، ويقوم على سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وحرياته، وتكون فيه الحكومة الرشيدة من مرتزقات الدولة ودعائم المجتمع، بحيث يتمتع المواطنون جميعاً بالأمن والحرية والعدالة والكرامة، وهذا يحتاج بدوره إلى مراجعة جذرية للمؤسسة الأمنية على مستوى مبادئها عند صياغة الدستور، وعلى الرغم من أن البنية الدستورية والقانونية ليست الأساس الوحيد لهذه المبادئ إلا أنها تبقى العمود الحامل والمدخل الأساسي للرقابة الديمقراطية على "الأمن والدفاع"⁽¹⁾.

خلاصة الفصل:

تعبر التشريعات القانونية التي تصدرها السلطة عن طبيعة النظام الحاكم، الذي يتسم بالغموض واللبس في سيطرته على المؤسسات العاملة في البلاد، فالترسانة القانونية التي يصدرها ليست للتسيير والتنظيم وإنما هي صفة سلطوية تم عن غطرسة، بحكم أنها جاءت لإعاقة مسار العمل الإعلامي في بدايته، فمنذ تحرير القطاع السمعي البصري تعد القنوات أجنبية قانوناً إلى حد الساعة، رغم أن عملها يجري ميدانياً في البلاد وبإطارات جزائرية ويعملها قانون جزائري، إلا أن الاعتراف بها لا يزال يراوح مكانه، ويبدو أن النظام الحاكم يتلاعب لربح مزيد من الوقت، وإنما المكاسب المحققة إلى غاية اللحظة كانت بسبب الضغوط الخارجية المتمثلة في الريع العربي، وتخوف السلطة من موجته، إلا أن انحصاره جعل السلطة تعود إلى سابق عهدها، فالتنكر إلى وعودها عبر الوزراء الذين تعاقبوا على القطاع ينم على خطابات تتصل من التقدم نحو تحرير القطاع فيما يخدم العمل الإعلامي الذي لا يزال غامضاً.

⁽¹⁾- بـعجال كوثر: "الحكامة الأمنية في دول الريع العربي - تونس نموذجاً- مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، ورقلة، الجزائر، 2016، ص 45 (محمـل من الإنـترنت).

الفصل الرابع

العمل التطبيقي دراسة حالة قنات السروق الفضائية

تمهيد:

تم إجراء المقابلة بمقر قناة الشروق بالعاصمة، وتحصلنا على معطيات ومعلومات حلقها، وقابلناها بالدراسات السابقة المشابهة لدراسة وفقاً للمقاربة النظرية التي تبنيها، وعرضنا النتائج المتوصل إليها.

المبحث الأول: التعريف بالميدان

1- قناة الشروق (TV):

تأسست قناة الشروق (TV) في اليوم المصادف لعيد النصر 19 مارس 2012 هي الانطلاق الرسمية، ومقرها بحي المنظر الجميل بالقبة، والذي يحوز على أول ستوديو عصري بإفريقيا بتقنية ميديا (360) الذي يتيح التفاعل المباشر بين الصحفيين العاملين بمختلف الأقسام ومقدمي النشرات، إضافة إلى أكبر فيديو وال في المنطقة، وتعتبر أول قناة تبث بالنظام الرقمي ونظام عالي الجودة (HD)، وانطلق البث التجاري في عيد الثورة وذكرى تأسيس جريدة الشروق اليومي؛ حيث اتخذت من العاصمة الأردنية عمان مقراً لها ولها مكتب معتمد بالجزائر.

تبث القناة على نائلسات وعربسات وهوتبيرد، أطلقت مؤسسة الشروق بداية من الساعة الصفر ليوم 01 نوفمبر 2011، البث التجاري لقناتها الشروق على القمر الصناعي نائلسات، وجاءت هذه الانطلاق في الذكرى الـ(57) لاندلاع ثورة التحرير الجزائرية المباركة، والذكري الـ(11) لتأسيس يومية الشروق، فيما بدأت بثها الرسمي في 19 مارس 2012.

تمتلك القناة مجموعة من المكاتب على المستوى الوطني ومكاتب عالمية أخرى تمتلك شركة الشروق هذه القناة وجريدة الشروق ومجلة الشروق العربي مشكلة مجمع الشرق الذي يحوي مطابع ضخمة⁽¹⁾.

⁽¹⁾- مصدر المعلومة صحفي يعمل بقناة الشروق.

- أهم الحصص:

وهي تقدم أقوى الحصص الاجتماعية التي تستقطب أكبر مشاهدة مثل برنامج خط أحمر من تقديم الصحفية فضيلة مختارى، الذى يعالج مواضيع اجتماعية حساسة كالهاربات من البيوت وهو برنامج اجتماعي يعتمد الجرأة في التحليل والتناول يكسر الحاجز، ويناقشها بحضور مختصين في الدين وعلم الاجتماع وعلم النفس ويطرح حقائق صادمة للمشاهد الأمر الذي استقطب في ظرف وجيز أكبر مشاهدة، وبرنامج أحكي حكاياتك الصحفي يوسف نكاع وهو برنامج اجتماعي من نوع آخر يستضيف شخصية جزائرية معروفة وتروي تجاربها بحلوها ومرها وهي أغرب من الخيال كقصة مغنية ملاهي مشهورة تتوب وتروي قصتها مع دخولها لعالم الملاهي الغريب، وكيف أنها استطاعت الخروج منه والعودة للحياة الطبيعية وكيف أنها تزوجت وأنجبت، وبرنامج افتح قلبك للصحفية سليماء سواكري وهو برنامج ذو طابع إنساني تفاعلي حيث يتم زيارة طاقم الحصة لأسرة تعانى مشكل صحي أو مالي أو عائلى،... الخ، وطرح المشكل الإنساني وتحاول أن تشرك المشاهد في التفاعل مع القضايا الإنسانية داخل المجتمع، وبرنامج اجتماعي خيري أسبوعي تحت عنوان وافعلوا الخير يعد الإعلامي رشيد فضيل ويرافقه فيه الشيخ الداعية فيزارizi بغدادي يقدم خدمات جليلة للفقراء والمعوزين والمرضى، وكان له دور فعال في إحياء ثقافة التعاون والعمل الخيري خاصة لدى فئة الشباب. وقد ساهم البرنامج في حل مشاكل المئات من الحالات الاجتماعية التي تحتاج مساعدة، وبرنامج نقاط على الحروف للصحفية ليلي بوزيدي وهو برنامج أسبوعي يسلط الضوء على المستجدات كالهجرة الغير الشرعية الفساد الاقتصادي وغيرها من الأحداث التي تجري خلال الأسبوع، برنامج الثقافة والناس للصحفي رشدي رضوان وهو برنامج ثقافي يستضيف أهل الثقافة لمناقشة مواضيع تهم الثقافة المحلية والعربية والدولية، كمناقشة ما الذي قدمته تظاهرة عاصمة الثقافة العربية بقسنطينة؟، يبث مرتين في الأسبوع، يستغرق نصف ساعة، ويقدم بالتحليل والنقاش أبرز الأحداث السياسية والاجتماعية في الساحة الوطنية، وبرنامج منبر الجماهير الصحفي خالد تومي؛ يهتم بمناقشة القضايا والأحداث الرياضية التي تهم

النوادي والمنتخب الوطني من خلال رؤية الأنصار، البرنامج مساحة حرة تسمح للأنصار بالتعبير عن آرائهم بكل حرية وبعيداً عن كل الرسميات ويهدف إلى إيصال صوت المناصر إلى كل المسؤولين، ونبذ العنف والتقليل منه من خلال غرس ثقافة الحوار والنقاش وتبادل الآراء، وبرنامج هذه حياتي للصحي توافق فوضيل هو برنامج أسبوعي، وهو برنامج حواري ينزل على مختلف الرموز الفنية والسياسية والثقافية بالجزائر، وينقل حياتهم الخاصة بعيداً عن الذي يعرفهم عنه الجمهور، وبرنامج الشعب يريد للصحي ناصر بن طاهر برنامج يعطي الكلمة للشعب للتعبير عن انشغالاته ويسعى لتوصيلها إلى المسؤولين عبر مختلف ولايات الوطن، يعتمد البرنامج بالدرجة الأولى على عمل المراسلين في المدن الكبرى والقرى والمداشر والأرياف، وبرنامج ساعة اقتصاد برنامج اقتصادي أسبوعي، البرنامج من إعداد وتقديم رئيس تحرير القسم الاقتصادي بالقناة فاتح بومرجان؛ يعالج البرنامج كل المواضيع المتعلقة بالاقتصاد الوطني، وهو فضاء حواري مفتوح لكل الفاعلين الاقتصاديين لإثراء النقاش حول الاقتصاد الوطني وسبل الدفع به إلى الإمام، وبرنامج لغز الجريمة للصحفية نوال بليلي، والذي يعمل على تفكيك خيوط جريمة أثارت الرأي العام، وبرنامج مراسلون للصحي معد النشرة الثقافية عمر ملاني، وهو يعتبر المراسلون عبر مختلف الوطن وعددهم (56) مراسلا هم أبطالا حقيقيون للبرنامج فأهم روبرتاج يقدم في الحصة، كحصة بعنوان وراء كل رجل بدوي امرأة عظيمة يقدم لنا إحاطة أنثربولوجية حول حياة المرأة البدوية التي تعد صخرة في القبيلة تربى وتشترك زوجها النشاط الاقتصادي المعاشي، بالإضافة إلى حرف مختلفة كالغزل والفالخار وصناعة مختلف المنسوجات، المرأة البدوية منتجة بامتياز وفخر العائلة، وهناك العديد من الحصص تدخل للشبكة وأخرى تحذف واقتصر الباحث على أهمها⁽¹⁾.

2- تحديد مجتمع البحث:

" يعرف مجتمع البحث على أنه جميع المفردات أو الوحدات التي تتوافر فيها الخصائص المطلوب دراستها، وعادة ما يعرف مجتمع البحث باسم إطار مجتمع

⁽¹⁾- مصدر المعلومة الصفحات الرسمية بالفيسبوك الخاصة بالحصص، فكل صحي له صفحة خاصة استقينا منها المعلومات المهمة.

البحث"⁽¹⁾، يتواجد في القناة (56) صحفيًا محررًا ومقدماً و(07) رؤساء تحرير ورؤساء أقسام ورئيس تحرير مركزي ومدير عام للقناة، والباحث استخدم المقابلة المعمقة التفهمية التي تمكنا من معرفة أدق التفاصيل ومادام أن دراسة الحال تقتصر على عدد قليل "القاعدة العامة تقول أنه إذا كانت المفردات أو الوحدات محل الدراسة من ذلك النوع المتجانس؛ فإنها تكون صغيرة وتكون كافية، أما إذا كانت المفردات أو الوحدات محل الدراسة من ذلك النوع المتباين؛ فينبع أن تكون ذات كبيرة الحجم"⁽²⁾.

- مجالات الدراسة:

- **المجال الزماني:** تمت الدراسة في الفترة ما بين شهر فيفري 2016 إلى غاية مارس 2018، وقد استخدمنا الدراسة الاستطلاعية التي أفادتنا في جمع معلومات مهمة تخص الموضوع؛ وكذا توجيهنا نحو دراسات بعينها بغرض صياغة أسئلة مناسبة قصد إجراء أداة المقابلة وتم عرضها على السادة المحكمين للتعديل والإضافة حتى تخرج أسئلة المقابلة في صورتها النهائية قصد تطبيقها بكل أريحية⁽³⁾.

- **المجال المكاني:** تم إجراء المقابلة في قناة الشروق بمقرها القديم بحيدرة واستكمالها بالقبة بمقرها الجديد، وقد تم الاستعانة بصحفية معروفة بالتلفزيون الجزائري حيث ساعدتنا في إجراء المقابلات مع رئيس التحرير المركزي وطلبنا منه السماح لنا بإتمام بقية المقابلات مع بقية رؤساء التحرير ومع الصحفيين⁽⁴⁾، وقد تم لنا ذلك إلا أنه رفض أن يمدنا بأي وثائق تهم الموضوع إلا بطلب رسمي للمدير العام بصفته المخول له منح الترخيص بذلك، وفعلاً تقدمنا بطلب رسمي للمدير العام لإجراء المقابلة ومنحنا وثائق محددة تساعدنا في بحثنا، لكنه لم يجنبنا لحد الساعة، وقد استعنا بالصحفين ورؤساء التحرير في منحنا بعض الوثائق والمعلومات واستكملنا البقية من الصفحات الرسمية للصحفين ورؤساء التحرير الخاصة ببرامجهم التي

⁽¹⁾- علي غربي: *أبجديات المنهجية في كتابة الرسائل الجامعية*، ط2، دار الطباعة والنشر والتوزيع: الفائز، قسنطينة، الجزائر، 2009، ص 127.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص 129.

⁽³⁾- للإطلاع على أسئلة المقابلة (أنظر الملحق رقم 241).

⁽⁴⁾- للإطلاع على برنامج المقابلات الخاصة بالباحثين (أنظر الملحق رقم 248).

يقدمونها للجمهور المتلقى، وقد استغرقت المقابلة في حدود (45) دقيقة إلى ساعة، وقد أفادتنا في جمع بعض المعلومات والتعرف عبر التفاعل مع الجمهور عن قرب لعلاقة الإعلامي بالسلطة بما يطرحه المتلقى من امتعاض عن العقبات والمشاكل المطروحة في الحصص التي تهم المواطن وكيف أنه النظام السياسي يعمل على تكميم الأصوات، إلا أن شبكات التواصل الاجتماعي تعمل على استكمال الحوار بين الصحفي والمواطن الذي أصبح شريكا في العملية الاتصالية، لذا تعتبر شبكات التواصل الاجتماعي وبخاصة صفحات **الفيسبوك** الرسمية للصحفيين العاملين بالقناة تنفيس توافصيا لما يمنع منه المواطن في التعبير عنه بشكل حر.

3- المقابلة المعمقة التفهمية كأداة لجمع المعطيات:

اقتصر بحثنا على عشرة (10) صحفيين وخمسة (05) رؤساء تحرير، والمبحوثين التي أجرينا معها المقابلة خمسة عشرة مبحوثا(15)، لأن المقابلة المعمقة التفهمية تأخذ جهدا كبيرا وكلما كان عدد المبحوثين كبيرا استغرقت وقتا وجهدا أكبر، فالعدد الكبير يعيق تطبيق المقابلة لما يتطلب من وقت وجهد كبيرين لا يقوى عليهما الباحث، إلا إذا كانت الجهة المنظمة جهة رسمية لها من المدربين على تطبيق المقابلة ما يكفيها ولها متسع من الوقت".

المقابلة التفهمية: هي أولا وقبل كل شيء وسيلة اقتصادية وسهلة للوصول، يكفي أن يكون لديك مسجل صغير، وجرأة بما يكفي لطرق الأبواب، وبدء المحادثة حول مجموعة من الأسئلة، ثم معرفة كيفية استخراج العناصر التي تم جمعها من المعلومات والأفكار التوضيحية التي يتطرق لها المبحوث، وقد أصبحت الخدعة تقريبا: فالمزاجيون الذين يثقون في حسهم المشترك يمكنهم أن يربطوا تحقيقا يبدو صادقا.

المقابلة الشاملة (التفهمية) هي طريقة مبتكرة، تعتمد على مرونة الأدوات، لكنها ليست طريقة سهلة بدون مبادئ، بل على العكس. إنها ليست طريقة متاحة على الفور.

في بحثه الأول، يذهب الطالب إلى أبعد من المعرفة النظرية للمنهجية، يجب عليه أن يضع يده على اللب، ولا يفكر في ذلك من حيث الأسلوب العام: الأهم في تحقيقاته، هو أن يسعى بشكل ملموس عن **كيفية التنظيم** في سياق معين. الشيء المهم أيضا هو الاستيعاب الانتقائي للمعلومات المكتسبة ودمجها في المقابلة الشخصية، والتمكن من منطق أو تصور عام، مع تلافي الاستعمال المتضارب لبعض الوسائل (على سبيل المثال، تبني حالات مرنة ومتغيرة لاستعمال وصفي منهجي).

مراحل بناء المقابلة:

- أ-** الدخول في الموضوع: يتم التركيز فيه على: سؤال الانطلاق - القراءة المزدوجة للباحث - المرحلة الاستكشافية - النظرة إلى الذات
- ب-** الوسائل المساعدة: المخطط - المبحوثين - شبكة الملاحظة.
- ج-** قيادة المقابلة،
- د-** المقابلة في المقابلة،
- ه-** كسر التسلسل الهرمي،
- و-** التقمص العاطفي،
- ز-** الالتزام،
- ح-** التقنيات،

بعض الأدوات: "كيف تكتشف حقيقة الحديث؟

من خلال: **الجمل المتكررة - التناقضات - التناقضات المتكررة**"⁽¹⁾.

تم استخدام المقابلة بالرجوع إلى أدبيات علم اجتماع بصفة عامة والمنهجية بصفة خاصة؛ نجد أن المقابلة أخذت كثيرا من المعاني؛ فلقد عرفها موريس إنجرز (M. Angers) بأنها: " تلك التقنية المباشرة التي تستعمل لمسائلة أفراد على إنفراد، وفي بعض الحالات مجموعات بطريقة نصف موجهة"⁽²⁾، المعمقة كأداة في جمع المعلومات نظرا لأن الموضوع المراد دراسته جديد لا يحتوي على مراجع في الميدان

⁽¹⁾- Kaufmann, Jean-Claude: l'entretien compréhensif, Armand colin, imprimerie nouvelle-jouve- saint - jean de braye, 3^{ème} édition, 2011, PP:33-118.

⁽²⁾- <https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-08-ssh/73-20-1955>

تم الاطلاع على الموقع 10 أوت 2018 على الساعة 18:30.

باعتبار أن فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر حديث جدا والدراسات التي تعرضت له لا تعود أن تكون مجرد مقالات علمية ينقصها أيضا التطور الميداني، وكذا التأثير الرهيب الذي عرفه الشأن القانوني الذي جاء سريعا ومفاجئا ولكنه أدخل الثلاجة في معرضه وتم تعطيله بطريقة تبدو غامضة تتم عن محاولة لاستيعاب القطاع وإدخاله إلى الطاعة، وإنما إغلاق القناة كما حدث مع قناتي الوطن والخبر أو النفس الطويل عبر إغراق القناة في المشكلات الروتينية كالآزمات الاقتصادية وتركها تعاني في حلها وهو شأن معظمها اليوم، لذا تم اختيار الأداة لجمع المعطيات من طريقين: 1- من الصحفيين أنفسهم باعتبارهم الممارسين للمهنة ومقارنة القوانين بواقع الممارسة المهنية.

2- رؤساء التحرير باعتبارهم صحفيين ممارسين ومن جهة أخرى إداريين يتعرضون لضغوط الممارسة ويفرضون أوامر قد تكون عكسية في غير اتجاه الممارسة الحرة مما يعيق العملية الإعلامية التي ينتظرها المتلقي.

"يقول العالم كرلينجر (Kerlinger) عندما يصعب الحصول على المعلومة بطريقة أو بأخرى غير المقابلة، وعندما تكون هنالك حاجة للتعomp في المعلومة تصبح المقابلة أنساب الأدوات، كذلك عندما يكون مجال البحث جديدا، يصبح تطبيق المقابلة أمرا لا بد منه للوصول إلى فروض ومتغيرات، وبنود قد تخفى عن الباحث، وأخيرا المقابلة تصبح ضرورية إذا كان البحث يجري على أطفال لا يمكنهم الإدلاء بالمعلومات بطريقة أخرى"⁽¹⁾، ووصف الأسئلة كانت كالتالي:

- **المحور الأول (المؤسسة الاقتصادية):** يحتوي على خمس أسئلة تعتني بالمؤسسة الإعلامية ككيان اقتصادي هي يحتاج إلى نمو وتطوير ودعم وقبل ذلك قوانين تشريعية تنظمه وتسيره.
- **المحور الثاني (الشبكة البرامجية):** يحتوي على تسعه أسئلة تحاول أن تبحث عن البرامج المتسببة في تدهور أخلاقيات المجتمع بسبب الرفع من نسبة المشاهدة كحصص تخرق جدار الطابوهات في المجتمع.

⁽¹⁾ - <https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-08-ssh/73-20-1955>

تم الاطلاع على الموقع 10 أوت 2018 على الساعة 20:30.

- **المحور الثالث (علاقة السلطة بالقطاع السمعي البصري الخاص):** يحتوي على ثمانى أسئلة تبحث في المعوقات التي تحد من الحرية التي يتوصل من خلالها الصحفى على المعلومة التي ينور بها الرأى العام.
- **المحور الرابع (الرقابة على القطاع السمعي البصري):** والذي يحتوى على خمس أسئلة تتركز حول هيئة سلطة الضبط المنبثقة من قانون السمعي البصري لسنة 2014، والمخلولة بمراقبة القطاع السمعي البصري الخاص، وهنا نبحث إن كانت في يد السلطة قصد الحد من الحرية الإعلامية أم أن مهمتها تنظيمية لتسير أخلاقيات المهنة وللحد من التجاوزات.
- **المحور الخامس (أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي):** يحتوى على ثمانى أسئلة تبحث عن البرامج التي تمارس من خلالها القناة الأخلاقيات وتحترم ذهنية المشاهد أم أنها تعمل على إلغاء ذهن المشاهد والعمل على التحالف مع المصانع ورجال المال والسلطة لإغلاق العملية الإعلامية وجعلها في صالح المستثمر السياسي.
- **المحور السادس (القطاع السمعي البصري والقضايا السياسية):** وتحتوي على ثمانية أسئلة تجمع علاقة القناة بالعمل السياسي الموجود في الساحة، وكيف أن التشريعات القانونية التي مررت على البرلمان أنها في صالح إعلامي أم سلطوي.

4- أسلوب تحليل معطيات المقابلة:

المقابلة تعد من الأدوات المستخدمة في البحث العلمي، وكذا الأكثر جلباً للمعلومات لما تحتويه من المرونة والقابلية في التكيف مع ظروف تطبيقها عند الباحث وفي تعامله مع المبحوثين بمختلف الطرق والوسائل الممكنة التي تتيح له التحصل على المعطيات المطلوبة التي تساعده في إتمام بحثه عبر التحليل والنقاش، "وهذه المعطيات أنواع ومنها:

- **البيانات النوعية (Qualitative Data).**
- **البيانات الكمية (Quantitative Data).**

" تقوم الأساليب التفسيرية بتوظيف المنهج الاستقرائي الذي يبدأ بالبيانات ويحاول اشتقاء النظرية التي تدور حول الظاهرة المبحوثة من البيانات التي تم

ملحوظتها، وفي كثير من الأحيان يتم مساواة كلا من الأسلوبين بطريقة غير صحيحة مع كل من البحوث الكمية والبحوث النوعية؛ تتطوي البيانات الكمية على النتائج الرقمية والمقاييس وما إلى ذلك، بينما تتضمن البيانات النوعية المقابلات والملحوظات وغيرها، تعتمد البحوث التفسيرية اعتماداً كبيراً على البيانات النوعية، إلا أنها تقوم بالاستفادة من البيانات الكمية المتضمنة، وأحياناً الاستخدام المشترك لكل من البيانات الكمية والبيانات النوعية"⁽¹⁾.

"في حين يقوم بحث دراسة الحالة بتوظيف المقابلات المباشرة من أجل جمع مزيد من البيانات النوعية؛ إلا أنه لا ينبغي تجاهل الاحتمالية والقيمة الخاصة بجمع البيانات الكمية"⁽²⁾. لذا استخدم الباحث البيانات النوعية والتي هي عبارة عن تكرارات ترميزية من إجابات المبحوثين المتشابهة والتي رأينا أنها يستأنس بها في البحوث عامة، وكذا على التفسيرات والتحليلات العلمية والتي اعتمدنا فيها على ثلاثة مراحل أساسية:

أ- استخدام المعطيات الرقمية المتوصّل إليها و مقابلتها بالدراسات الحديثة التي تخدم موضوعنا،

ب- المقاربة النظرية التي تبنيها في تفسير الظاهرة المدرستة،

ج- قوة التفسير والتحليل عند الباحث في الإحاطة لعناصر الموضوع الذي نحن بصدده دراسته.

⁽¹⁾- أنول باتشيري: بحوث العلوم الاجتماعية المبادئ والمناهج والممارسات، ترجمة: خالد بن ناصر الحيان، ط/2، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص104.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص121.

المبحث الثاني: تحليل معطيات المقابلة

البيانات الأولية:

جدول رقم (01): يمثل الجنس

الجنس	الذكور	الإناث	النسبة (%)
الأفراد			
الصحفيون	06	04	40
رؤساء التحرير	05	00	00

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه الجنس؛ فالصحفيون الذكور عددهم (06) بنسبة (%60)، أما الصحفيات عددهن (04) بنسبة (%40)، أما رؤساء التحرير الذكور فعددهم (05) بنسبة (%100).

جدول رقم (02): يمثل السن

النسبة (%)	الإناث			النسبة (%)	الذكور			الجنس
	فوق	فوق	فوق		فوق	فوق	فوق	
40	30	25		40	01	02	01	الصحفيون
60	00	02	04	00	01	03	01	رؤساء التحرير
00	00	00	00	100				

يمثل الجدول رقم (02) أعلام السن، فالصحفيون من (25 إلى 40) سنة عددهم (04) بنسبة (%40)، أما الإناث فعدهن (06) بنسبة (%60)، ورؤساء التحرير الذكور عددهم (05) بنسبة (%100).

جدول رقم (03): يمثل المستوى الدراسي

النسبة (%)	ماستر	النسبة (%)	ليسانس	المستوى الدراسي الأفراد
40	04	60	06	الصحفيون
00	00	100	05	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه المستوى الدراسي؛ فالصحفيون (06) منهم لديهم شهادة الليسانس بنسبة (60%)؛ و(04) لديهم شهادة الماستر بنسبة (40%)، أما رؤساء التحرير (05) لديهم الليسانس بنسبة (100%)

جدول رقم (04): يمثل الأكاديمية في مهنة الإعلام

النسبة (%)	أكثر من (10) سنوات	النسبة (%)	أقل من (05) سنوات	الأكاديمية الأفراد
60	06	40	04	الصحفيون
60	03	40	02	رؤساء التحرير

يوضح الجدول رقم (04) أعلاه يمثل الأكاديمية في مهنة الإعلام؛ فالصحفيون الذين لديهم خبرة أقل من خمس سنوات عددهم (04) بنسبة (40%)، أما الذين لديهم خبرة أكثر من (10) سنوات، عددهم (06) بنسبة (60%)، أما رؤساء التحرير الذين لديهم خبرة أقل من خمس سنوات عددهم (02) بنسبة (40%)، والذين خبرتهم أكثر من (10) سنوات عددهم (03) بنسبة (100%)

المحور الأول: المؤسسة الإعلامية الاقتصادية

جدول رقم (01): يمثل سر افتتاح السلطة على القطاع السمعي البصري

الأنفاس (%)	نعم (%)	ثورة الربيع		الأفراد
		لا	النسبة (%)	
30	03	70	07	الصحفيون
20	01	80	04	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه سر افتتاح السلطة على القطاع السمعي البصري؛ حيث يرى الصحفيون أنه للربيع العربي دخل في الانفتاح على القطاع السمعي البصري بنسبة (70%)، أما الذين يرون أنه ليس لديه دخل يمثلون نسبة (30%)، أما رؤساء التحرير فيرون أنه لديه دخل بنسبة (80%)، أما الذين يرون أنه ليس لديه دخل مباشر يمثلون نسبة (20%).

إن خوف السلطة من المد الثوري للربيع العربي جعلها تناور بالقبول على الانفتاح للقطاع السمعي البصري في الجزائر، لكن عاملان أساسيان ساهموا في تراجع هذا المد: أولاً العشرية السوداء التي عرفتها الجزائر لم تحمس الشعب للمغامرة في تغيير النظام؛ وثانياً فشل ثورات الربيع العربي في كامل الدول التي عرفتها نتيجة طول الصراع؛ والتدخلات الإقليمية والدولية في الصراع، والأوضاع المزرية للاجئين في كل من سوريا خاصة؛ والصراع القبلي في ليبيا وانتشار السلاح، وكذا الانفتاح على القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر ساهم في التوعية أكثر بالاتفاق حول ضرورة الأمن كمكسب شعبي عكس الدول التي عرفت ثورات الربيع العربي، لذا يعتبر الإعلام مساهمًا في التمسك بالوحدة والأمن، وفي نفس الوقت كان لزاماً على السلطة الرضوخ للمطالب المهنية للقطاع الإعلامي الخاص والتي تم خضت عن قانون الإعلام⁽¹⁾.

" صدر هذا القانون رقم (05-12) المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ 12 جانفي 2012 في ظروف متسرعة، فرضتها وتيرة الإصلاحات السياسية والقطاعية

⁽¹⁾. أنظر إلى الصفحة رقم 134.

التي أخذتها السلطة على عاتقها تحت ضغط المطالب الداخلية، وتطور الأوضاع التي شهدتها بعض الدول العربية"⁽¹⁾.

" كان للتجاوزات و الفوضى التي ميزت قطاع الإعلام من خلال تأثير أصحاب رؤوس الأموال على العمل الصحفي، إضافة إلى الاحتجاجات التي عرفتها البلاد مطلع 2011 أو ما سمي باحتجاجات الزيت والسكر، وكذا الوضع الإقليمي العربي الذي تميز بثورة تونس ومصر والاضطرابات في ليبيا، أن دفع بالسلطة إلى تبني جملة من الإصلاحات السياسية هدفت إلى مراجعة العديد من القوانين بما في ذلك قانون الإعلام لسنة 1990، هذا الأخير عوض بقوانين أحدهما خاص بالإعلام والأخر بالسمعي البصري"⁽²⁾.

فالأوضاع الاجتماعية تعتبر المحرك الأساسي في المطالبة بتحسين الظروف المادية للمواطن، لذا تتكيف القوانين والدستير حسب التقلبات الاجتماعية التي تفرض معها تحسينا اقتصاديا وسياسيا، والإعلام الخاص هو أحد المحركات في دعم المطالب الشعبية.

- المبحث رقم (04): " هو أمر حتمي نظرا للتغيرات الكثيرة التي يعرفها المجتمع والعالم، خصوصا ما تعلق بالقطاع السمعي البصري، والدولة وعدت في عديد المناسبات بفتح القطاع السمعي البصري"⁽³⁾.

- وأجاب مبحث رقم (13): " لأن التلفزيون العمومي أصبح نوعا ما لا يلبي رغبات المواطن، والمنافسة من الخارج والتطور التكنولوجي"⁽⁴⁾.

لذا هنالك ثلاثة عوامل رئيسية؛ الحتمية التكنولوجية والمنافسة الخارجية وعدم تلبية المؤسسة العمومية لرغبات المشاهد، وكذا ضغوط السياسية الخارجية كثورات

⁽¹⁾- مقال بعنوان رهانات القطاع السمعي البصري في ظل التعديلية الإعلامية، ص 156، تم الاطلاع عليه يوم 28/12/2017 على الساعة 18.00.

⁽²⁾- د/بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعديلية السياسية (1990-2015)، مجلة العلوم الاجتماعية الإنسانية، جامعة قاسدي مرباح ورقلة، العدد 23، مارس 2016، ص 65 (محمول من الإنترن特)

⁽³⁾- المهنة رئيس تحرير بقناة الشروق المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، أجريت مقابلة معه يوم 3 مارس 2016 على الساعة 10 صباحا.

⁽⁴⁾- السن 29 الجنس أنثى المستوى التعليمي ماستر إعلام واتصال والمهنة صحفي، أجريت مقابلة معه يوم 25 فيفري على الساعة 15:30 مساء.

الربيع العربي ساهمت في تعجيل السلطة لاستيعاب الوضع من خلال بوابة الانفتاح على القطاع السمعي البصري وجعله المدافع الرئيسي نحو تثمين الأمن والاستقرار الداخلي، ولقد نجح في المهمة بدل إعطاء الفرصة للأستديوهات العاملة للفضائيات الأجنبية والعربية أنها تبع الشعب الجزائري للخروج للشارع نظراً للأوضاع الاقتصادية واستخدام ورقة هدر الثروات للضغط عليه أكثر للخروج، لكن الوعي الشعبي كان أكبر من خلال العشرية السوداء من جهة؛ وكذا إطالة الحرب في سوريا وموجة النزوح القسري في مظاهر لا إنسانية جعلت الشعب الجزائري يعزف سياسياً عن المشاركة في الأزمة حتى ولو في شبكات التواصل الاجتماعي وفضل الإبقاء على الأوضاع كما هي، على أن تنزلق به الأمور كما ت يريد أن تحركها مخابر أجنبية من خلال استغلال الإعلام الفضائي بالخصوص، إلا أن موجة الربيع العربي التي طالت الجمهوريات، والجزائر كانت الاستثناء وتشبت الشعب بالاستقرار والأمن كركيزة أساسية معطياً مثلاً للوطنية أسبق من المطالبات الاجتماعية.

جدول رقم (02): يمثل مصادر التمويل الخاصة بالقناة

النسبة (%)	الإشهار هو مصدر أساسى للتمويل			المهنة
	لا	نعم	النسبة (%)	
20	02	08	80	الصحفيون
20	01	04	80	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (02) أعلاه مصادر التمويل الخاصة بالقناة، يرى الصحفيون أن الإشهار مصدر أساسى في تمويل القناة وهذا بنسبة تمثل (80%)، أما (20%) يرون أنه ليس أساسى، فيما يرى رؤساء التحرير أن (80%) تعتبر الإشهار أساسى في التمويل، و(20%) غير أساسى.

إن انفتاح المؤسسة الإعلامية يتطلب تمويلاً خاصاً بها حتى تستطيع تغطية التكاليف والحصول على أرباح، لذا يعتبر الإشهار أهم مورد تعتمد عليه المؤسسات الإعلامية، والركيزة الأساسية في جلب الموارد المالية⁽¹⁾.

⁽¹⁾- انظر إلى الصفحة رقم 140.

فاعتماد المؤسسات الإعلامية على الإشهار يجعلها في مخاطر جمة، فإذا حدث للاقتصاد المحلي أو العالمي هزات وأزمات؛ أول من يتحمل تبعاتها هو المؤسسات الإعلامية؛ إذ الإفلاس للشركات والمصانع يؤدي إلى تجفيف أو التقليل من الإشهار، الأمر الذي ينعكس على المؤسسات الإعلامية التي تتغذى من الإشهار، لذا تتوسيع المؤسسات الإعلامية وعدم اعتمادها على الإشهار لوحده يجعلها في منأى من المخاطر، فمجمع الشروق فيه أكثر من مؤسسة كطباعة الكتب والصحف، مما يخفف من التكاليف والأعباء الاقتصادية، فمثلاً نجد مؤسسة عالمية تعمل في ظل أزماتها الاقتصادية على تحرير رأسمالها، لتأمين مصادر مالية مختلفة وغير تقليدية، فمن خلال الإفلاس المالي تسقط في التوجيه في خطها الإعلامي، فجل المؤسسات والصحف التي فتحت رأسمالها تم شراوها من طرف رجال أعمال سقطت في التحالف مع السلطة وصارت كتابتها لا تبحث عن الانتقاد ومحاربة الفساد إلى تبرير الفساد نفسه.

كما أنها تضطر لقبول الإشهار من شركات عالمية تفرض عليها حرص تغريبية في مقابل حصولها على عقود إشهارية بالملايين، والذي ينعكس على اختراق ثقافي للشباب العربي الذي يبحث عن الجديد مما يؤدي به إلى التقليد الثقافي، وضياع شخصيته الحضارية، ولقد رأينا أكثر من حصة في قنوات فضائية خاصة تبحث عن كسر الطابوهات والاستفزاز هذا هدفه رفع نسب المشاهدة ليس إلا، إلا أنه يضرب أخلاقيات المهنة ويفرض على سلطة الضبط التدخل وعدم الاقتصار على الحرص السياسية.

" فقدان الهوية، حيث يصعب على المشاهد العادي أن يفرق بين غالبية القنوات العربية، سواء من حيث البرامج وحتى أشكال المذيعين لو لا الشعار الذي يظهر عادة في كل ركن من أركان الشاشة ويرمز إلى الدولة صاحبة القناة أو المؤسسة التي تملك القناة"⁽¹⁾.

⁽¹⁾- فنور بسمة: الرسالة الشهارية في ظل العولمة، دراسة تحليلية للرسالة الإشهارية في الفضائيات العربية قناة الشرق الأوسط (MBC) نموذجاً، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، 2008، ص78.

جدول رقم (03): يمثل إجراء التربصات لموظفي القناة

نوع التربص المهنة	نعم (%)	لا (%)	النسبة (%)
	الصحفيون	رؤساء التحرير	40
80	08	02	20
60	02	03	60

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه إجراء التربص لموظفي القناة؛ فيرى الصحفيون أنه تم إجراء التربص لهم بنسبة (80%)، أما الذين لم يجر لهم التربص فيمثلون نسبة (20%)، وأما رؤساء التحرير الذين اجري لهم التربص يمثلون نسبة (40%)، والذين لم تجر لهم التربصات يمثلون نسبة (60%).

اعتماد القناة للتربص سواء الداخلي أو الخارجي هو من عmad التكوين الخاص بالمؤهلات والكفاءات التي يتم الرفع منها؛ وهذا للاستفادة منها في مجال التغطيات الإعلامية المختلفة، والتي تعود بمستوى راقي من الأداء المهني، وهي سمة أخلاقية يوفرها الجو الملائم للصافي حتى يؤدي رسالته الإعلامية كما يجب.

"يشير قانون الإعلام الصادر في 2012 بوضوح، إلى مسألة تكوين الصحفيين ويعتبرها مهمة من مهام الدولة. إذ تشير المادة (128) منه، إلى أن "الدولة تسهم في رفع المستوى المهني للصحفيين عن طريق التكوين، تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم". وجاء في المادة (129) من القانون: "يجب على المؤسسات الإعلامية أن تخصص سنويًا نسبة (2%) بالمائة من أرباحها السنوية لتكوين الصحفيين وترقية الأداء الإعلامي"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ - <http://www.vitaminedz.org>

تم الاطلاع على موقع فيتامين دي زاد لمقال بعنوان: قانون الإعلام ينص على وجوب التكوين لتحسين الأداء الإعلامي التخصص والتقييم الجديدة مطلب ملح للصحفيين وذلك يوم 31/12/2017 على الساعة 20.50 .

المحور الثاني: الشبكة البرامجية

جدول رقم (01): يمثل البرامج الأكثر شعبية

النسبة (%)	ثقافية	النسبة (%)	اجتماعية	النسبة (%)	سياسية	البرامج	المهنة
00	00	40	04	60	06	الصحفيون	
00	00	20	01	80	04	رؤساء التحرير	

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه البرامج الأكثر شعبية؛ يرى الصحفيون أن البرامج الأكثر شعبية هي السياسية بنسبة (60%)، ثم تليها الاجتماعية بنسبة (40%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن البرامج الأكثر شعبية هي السياسية بنسبة (80%)، ثم تليها الاجتماعية بنسبة (20%).

جدول رقم (02): يمثل البرامج التي تحفظ عليها قناة الشروق

نوعية البرامج المهنة	سياسية (%)	النسبة (%)	طابوهات (%)	النسبة (%)	النسبة (%)
الصحفيون	01	10	09	90	90
رؤساء التحرير	05	100	00	00	100

يمثل الجدول رقم (02) البرامج التي تحفظ عليها القناة، فيرى الصحفيون أن البرامج التي تحفظ عليها القناة هي الطابوهات بنسبة (90%)، و(10%) البرامج السياسية، أما رؤساء التحرير فيرون بنسبة (100%) أن الطابوهات هي التي تحفظ عليها القناة.

فقد تم إغلاق قناة الخبر بسبب برنامج سياسي تعرض إلى شخصية الرئيس من طرف أحد الضيوف الذين استضافتهم القناة والذي يعتبر أحد أبرز أمراء حزب الفيس المنحل الذين مستهم المصالحة الوطنية والمتمثل في مدني مرزاق، وبعدها مباشرة تم التخطيط إلى حجب القناة، " ورغم التطورات التي شهدتها الفضاء الإعلامي العربي خلال العقدين الآخرين بفضل الطفرة التكنولوجية في عالم الاتصال وانتشار الفضائيات العربية، وسيادة العولمة في المجال الثقافي والإعلامي والاتصالي، إلا أن النظام الإعلامي العربي وإن تغير في الشكل - بعض العمليات الجراحية التجميلية- بقي في المضمون على حاله في قبضة الحاكم"⁽¹⁾.

جدول رقم (03): يمثل التشفير يعتدّ على حق المشاهد

احتكار التشفير المهنة	نعم (%)	لا (%)	النسبة (%)	النسبة (%)
الصحفيون	08	09	20	80
رؤساء التحرير	04	00	20	80

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه التشفير يعتدّ على حق المشاهد؛ فيرى الصحفيون أن التشفير يعد احتكارا بنسبة (80%)، و(20%) لا يرون أنه احتكارا،

⁽¹⁾- د/محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعديل السياسي في الجزائر، العددان 3 و4، مجلة جامعة دمشق 2003، ص.ص: 116-117.

أما رؤساء التحرير فيرون أنه يمثل احتكاراً وتعدي على حقوق الفرد في المشاهدة بنسبة (80%)، و(20%) لا يرون أنه يمثل احتكاراً.

الاستثمار في المجال الإعلامي أدى إلى التعدي على حق المشاهد في متابعته للإعلام وخاصة الرياضي منه، لذا خلق التشفير جدلاً قانونياً واسعاً في مدى حق المتفرج في المشاهدة. " جاء في المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما يلي: لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستيفاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية"⁽¹⁾، ولقد شاهدنا عرض قنوات ألمانية خاصة اشتهرت حقوق البث لمباريات المونديال وبثها مجاناً، أما قنوات بيبين سبورت التي احتكرت المناسبات الرياضية حتى صارت القنوات الرياضية الخاصة تشتري حتى الصور من المباريات ببالغ خيالية فما أدرك بمباراة واحدة، لذا التشفير واحتقار المناسبات الرياضية وبقية البرامج الإعلامية الأخرى يخالف الأخلاقيات وهو شبيه عند الشركات الاحتكارية التي تحترم مادة معينة كالسكر أو الزيت أو الحليب الواسعة الانتشار واقتصارها بيعها على شركة بعينها وبأسعار خيالية.

يقول المبحوث رقم (07)⁽²⁾: " لا نعتقد طالما أن الأمر بات تجاريًا، والقنوات تدرك ما تفعله وتخدم مصالحها من خلال تشفير برامجها".

يقول المبحوث رقم (03)⁽³⁾: " الاحتقار ممارسة منافية للحرية الاقتصادية".

جدول رقم (04): يمثل احتكار بيبين سبورت للمناسبات الرياضية

المهنة	تشفير القنوات	يعد احتكار	لا يعد احتكار	النسبة (%)
الصحفيون		06	40	04
رؤساء التحرير		03	40	02

⁽¹⁾ د/محمد شطاح: القنوات التلفزيونية المشفرة والبرامج الرياضية - دراسة ميدانية للجمهور الرياضي في الوسط الجامعي، تم الاطلاع على المقال الكترونياً يوم 01/01/2018 على الساعة 22:43.

⁽²⁾ الجنس ذكر، المستوى الدراسي ليسانس إعلام، الأكاديمية المهنية (16) سنة، تم إجراء المقابلة يوم 26 جوان 2016 على الساعة 10 صباحاً.

⁽³⁾ السن 29 سنة، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام المهنـة، رئيس تحرير، الأكاديمية المهنية سنتين ونصف تم إجراء المقابلة يوم 25 فيفري 2016. على الساعة 16:00

يمثل الجدول رقم (04) أعلاه احتكار بين سبورت للمناسبات الرياضية؛ حيث يرى الصحفيون أن تشفير القناة للمناسبات الرياضية يعد احتكاراً بنسبة (60%)، ونسبة (40%) لا تراه احتكاراً، أما رؤساء التحرير فتراه احتكاراً بنسبة (60%)، و(40%) لا يعد احتكاراً.

يقول المبحوث رقم (01)⁽¹⁾: "هذا نمط تجاري بحث موجود في العالم، والكل يعاني منه، وحتى الفرنسيين إذا بغاو يشوفو البطولات الدولية يشرروا البيبين سبورت، هذا مراهوش مشكل محلي، والاحتقار مرفوض كاين قوانين دولية تمنع هذا الشيء وكاين مساعي دولية لكسر هذا الاحتقار".

يقول المبحوث رقم (12)⁽²⁾: "أنها الرائدة في مجال الرياضة واحتقارها ربما صنع تميزها واستقطاب المشاهد أكثر".

الاحتقار ليس من أخلاقيات المهنة لذا مراجعات قانون الإعلام لابد لها أن تراعي الاحتقار الذي يبرر على أنه منافسة سوقية، رغم أن الاحتقار يضر بأدبيات وأخلاقيات المنافسة ويأتي على صغار القوات الناشئة ويبقى فقط على القوية منها.

جدول رقم (05): يمثل الاهتمام بالحصص الثقافية النبوية

الحصص الثقافية المهنة	اهتمام أقل (%)	النسبة (%)	اهتمام أقل (%)	النسبة (%)
الصحفيون	02	20	08	80
رؤساء التحرير	01	20	04	80

يمثل الجدول رقم (05) أعلاه الاهتمام بالحصص الثقافية النبوية؛ حيث يرى الصحفيون أن هنالك اهتمام بالحصص الثقافية وهذا بنسبة (80%)، ويررون ما نسبته (20%) عدم الاهتمام بالحصص الثقافية، أما رؤساء التحرير فيرون أن الاهتمام بالحصص الثقافية يمثل نسبة (80%)، ويمثل (20%) عدم الاهتمام بالحصص الثقافية.

⁽¹⁾- المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام المهنة، رئيس تحرير مركزي، تم إجراء المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 9:00 صباحاً

⁽²⁾- المستوى الدراسي ماستر، المهنة صحفى، السن (31) سنة، الأقدمية (03) سنوات، تم إجراء المقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 13:00

النخبة الثقافية في المجتمع مهمشة ومن الأخلاقيات المهنية عند الإعلام الفضائي الخاص أنها تعنى بهذه الشريحة، باعتبارها تقوم على توعية المجتمع بما تمتلكه من مواهب في القيادة ومنح الحلول للمشكلات المجتمعية، وطرح قضايا مهمة في النقاش.

النخبة عند فلفريدو باريتو (1848-1923):

"إن الاعتماد على الحصص النبوية يؤدي إلى توعية المشاهد عبر قيادات في المجتمع، ويسمح له باختيارها كنخبة رائدة تساهم في اقتراح الحلول والتغيير الاجتماعي في حالات التي تستعصي عليه حلها من مشكلات اجتماعية واقتصادية، سعى باريتو لتوظيف نظرية النخبة كرد فعل على نظرية الطبقة السياسية عند كارل ماركس؛ فهو يرى بأن النخبة هي مجموعة صغيرة من الأفراد الذين نجحوا في مجالات الحياة الاجتماعية واستطاعوا أن يرتفعوا في بنية التراتب الاجتماعي وأن يقوموا بإنجازات في المجال المهني، حيث أن هذه الفئة تتبع من المجتمع لنقوده، فلا يعقل أن يبقى أفراد المجتمع بدون قيادة"⁽¹⁾.

يقول المبحوث رقم (04): "تملك القناة برنامج ثقافي متميز يستضيف النخبة الثقافية كبرنامج (الثقافة والناس)".

يقول المبحوث رقم (05): "بطبيعة الحال الحصص الثقافية تكتسي أهمية خاصة في برامج القناة، لدينا نشرة ثقافية، وهناك حصة ثقافية أسبوعية".

يقول المبحوث رقم (13): "أجل فيه اهتمام بنسبة جد قليلة؛ أي نسبة البرامج الثقافية قليلة في القناة عدا: برنامج الثقافة والناس والأخبار الثقافية".

تبث قناة الشروق TV برامج ترفيهية بنسبة كبيرة مقارنة بالبرامج الثقافية وحجتها في ذلك إرضاء لرغبات الجمهور؛ وإنما الحقيقة أن التنقيف يعمل على عزوف

⁽¹⁾- عبد الله كبار: النخبة الجامعية والمجتمع المدني في الجزائر - قراءة سوسيولوجية في جدلية الواقع والممارسة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 11، جوان 2013، ص217.

⁽²⁾- المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، السن (29) سنة، المهنة رئيس تحرير، تم إجراء مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 11:45 صباحا

⁽³⁾- المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، الأكاديمية المهنية (15) سنة، المهنة رئيس تحرير، تم إجراء مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:00 مساءا

⁽⁴⁾- المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، السن (29) سنة، الجنس أنثى، الأكاديمية (08) سنوات المهنة صحافية تم إجراء مقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 16:00 مساءا.

الجمهور، وبالتالي فهي تبحث عن الربح السريع الذي يكون مع استقطاب الجمهور، لذا فالاستثمار في الإعلام الخاص يجلب الجمهور ببرامج تعمل على زيادة تسطيح ذهنهم الأمر الذي يخدم السلطة الحاكمة التي تغذي الإعلام الخاص الذي يتواافق مع إبقاء الجمهور في مستوى ضعيف من الوعي، فتتلاقي مصلحة الإعلام مع السلطة ورجال المال، الأول في الربح السريع والثاني في تسطيح ذهنية المشاهد للبقاء في السلطة، والثالث في دغدغة غرائز المشاهد عبر الإشهار لشراء منتجاته، فهم لا يعملون على الرفع من مستوى المعرفي عند الجمهور، لأنه إذا توسيع سوف يسقط الإعلام والسلطة ورجال المال، لذا من الصعب الحصول على التغيير السياسي والاقتصادي والثقافي في ظل الممارسات الإعلامية التي باتت تصب في مصلحة الثلاثية الشهيرة السلطة والإعلام والمال، والضحية هو الجمهور المتلقى الذي عبر الترفيه وغياب التثقيف يصبح شعوبيا غير ناضج، فالنظام السياسي يهدد القناة بتجفيف منابع الإشهار، ويهدد أصحاب رؤوس المال بعدم فتح الاستثمار، مما يغريهم على الاتحاد معه ضد الجمهور المتلقى عبر تعبيته بالترفيه الزائد لإلغاء عقله حتى يصبح تابعا لهم مما يصعب عملية التغيير الإيجابي، وقد يتم هذا من قبل السلطة بطريق غير مباشرة.

جدول رقم (06): يمثل الاهتمام بالترفيه تسطيح لذهنية المشاهد

النسبة (%)	النسبة (%)	هناك مبالغة	المبالغة في الترقية	المهنة
				الصحفيون
20	02	80	08	الصحفيون
20	01	80	04	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (06) الاهتمام بالترفيه يعد تسليحا لذهنية المشاهد، حيث يرى الصحفيون أن هناك مبالغة كبيرة في الترفيه تصل إلى حد تسطيح ذهنية المشاهد بنسبة تمثل (80%)، و(20%) يرون أنها لا تعد مبالغة، أما رؤساء التحرير يرى ما نسبته (80%) أنه تعد مبالغة وتسطيح، و(20%) لا يرون ذلك.

يؤكد المبحوثين معا سواء الصحفيين أو رؤساء التحرير على أن القنوات الخاصة تهتم بالترفيه أكثر من توعية المشاهد، وهناك عوامل كثيرة تفرض على المؤسسة الإعلامية أنها تختصر وظيفتها الإعلامية في تسطيح ذهنية المشاهد وهو ما

يخدم السلطة إذ تعمل على تخريره عن القضايا المهمة، وغلق اللعبة في دائرة إنتاج واستهلاك وهذا إلغاء للعقل.

يقول المبحوث رقم (11)⁽¹⁾: "نعم. الترفيه الكثير يضع المشاهد والجمهور في خانة الجمهور المنعزل عن العالم الآخر والجدية".

يقول المبحوث رقم (01)⁽²⁾: "المؤسسة الإعلامية هي مؤسسة طفيلية، لأنها لا تنتج بقدر ما تعيش على نفقات إعلانات المؤسسات الأخرى، وبالتالي راهي على الحافة، فنحن نقتات من عائدات الإشهار (CNN, BBC)، كل قنوات المجموعات الإعلامية، إذا ما كنتش عايشة على هذه العائدات تلقها لقطاع اقتصادي (*Le Figaro*) مؤسسة تابعة لمجمع كبير قطاع أهم الواردات تاعو هو السلاح في فرنسا الشيء لي ما يعرفوش كثير من الناس؛ مدام كاين السلاح كاين الحروب كاين الدرارهم، بصح المؤسسات الإعلامية كيما في الشروق مؤسسة إعلامية بحثة، عدنا رأسمال تاعنا هي الشروق اليومي هو لي كان في وضعية مالية لاباس فيها، وبفضل الأرباح تاعو تأسست القنوات، واللى يومنا هذا مازالت الأرباح تاع الجريدة تساهمن، لكن مع الانكماش الاقتصادي هذا راهي حتى الجريدة تعاني تسمى رانا كامل نعانو، لهذا قلت لك أن جميع دول العالم لما تكون أزمة اقتصادية أول ما ينهار الإعلام ينهار ويبدو يسرحو في العمال مثل الجزيرة سرت (500) موظف في رمشة عين".

وقد تعرض أنطونيو غرامشي إلى الثقافة الشعبية التي يكرسها النظام الحاكم بين عموم الشعب بغية الغاء الوعي بمشكلاته الأساسية، وهو ما نراه في الضغط على الإعلام الخاص الفضائي لكي لا يتعرض إلى برامج سياسية تتقدّم النظام القائم، وتجميف منابع الإشهار يجعله يبحث عن البديل في استقطاب المشاهدين عبر برامج ترفيهية حتى يبقى المشاهد في دائرة إنتاج/استهلاك ويعزّزه عن قضاياه الأساسية.

⁽¹⁾- لسن (28) سنة، الجنس أنثى، المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، الأكاديمية المهنية (03) سنوات، المهنة صحي، تم إجراء المقابلة يوم 25 يونيو 2016 على الساعة 14:00 مساءً

⁽²⁾- السن (38)، المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، الأكاديمية (15) سنة، المهنة رئيس تحرير مركزي، تم إجراء المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 9:00 صباحاً.

المحور الثالث: علاقة السلطة بالقطاع السمعي البصري الخاص

الجدول رقم (01): يمثل مساحة انتقاد القناة للسلطة

المهنة	انتقاد القناة للسلطة			
	النسبة (%)	لا تسمح (%)	تسمح (%)	النسبة (%)
الصحفيون	70	07	30	03
رؤساء التحرير	20	01	80	04

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه مساحة انتقاد القناة للسلطة؛ فيرى الصحفيون أن القناة تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (30%)، ولا تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (70%)، أما رؤساء التحرير يرون أن القناة تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (80%)، أما الذي يرون أنها لا تسمح يمثلون نسبة (20%).

"**تقييد القطاع الخاص:** في الوقت الذي نصت فيه المادة الرابعة على أن خدمات الاتصال السمعي البصري التابعة للقطاع العمومي تنظم في شكل قنوات عامة وقنوات موضوعاتية، أشارت المادة الخامسة إلى أن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخص لها تتشكل من القنوات الموضوعاتية فقط، وحسب المادة السابعة من القانون والمتعلقة بتحديد المفاهيم، فإن قناة موضوعاتية يقصد بها برامج تلفزيونية أو سمعية تتمحور حول موضوع أو عدة مواضيع و لا يسمح لها بإدراجه برامج إخبارية إلا وفق حجم ساعي يحدد في رخصة الاستغلال، وترك للنصوص التنظيمية تحديد كيفيات تطبيق ذلك"⁽¹⁾. إذن حسب قانون الإعلام 2012 فقد تم تقييد البرامج الحوارية بحجم ساعي محدود مما يحجم من البرامج التي تتعرض إلى النقاش وال الحوار المفضي على فرض رقابة على السلطة، لذا عملت السلطة على تقويض دور الإعلام الخاص في ممارسته للمهنة.

يقول المبحوث رقم (07): "انتقاد الفساد للحيتان الصغيرة نعم ولكن للكبار من نوع الحديث".

⁽¹⁾- دبخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعديلية السياسية (1990-2015)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 23، مارس 2016، ص67.

⁽²⁾- السن (30) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، الأكادémie (04) سنوات، المهنة صحفي تمت مقابلة يوم 25 جوان 2016 على الساعة 15:00.

جدول رقم (02): يمثل التضييق الممارس من طرف السلطة على أداء الصحفيين

المهنة	التضييق على الصحفيين			
	لا يوجد	النسبة (%)	يوجد	النسبة (%)
الصحفيون	01	90	09	10
رؤساء التحرير	01	80	04	20

يمثل الجدول رقم (02) التضييق الممارس من طرف السلطة على أداء الصحفيين؛ حيث يرى الصحفيون أنه يوجد تضييق على ممارساتهم لعملهم بنسبة (90%)، أما الذي يرون أنه لا يوجد تضييق فيمثلون نسبة (10%)، أما رؤساء التحرير فيرون أنه يوجد تضييق على عمل الصحفيين بنسبة تمثل تقدر بـ(80%)، أما الذين لا يرون أنه يوجد تضييق يمثلون نسبة تقدر بـ(20%).

يقول المبحوث رقم (09)⁽¹⁾: "نعم يشعر بنوع من الرقابة حين التطرق لبعض المواضيع الحساسة".

يقول المبحوث رقم (02)⁽²⁾: "شوف كاين خطوط حمراء لا ننكرها مكاش حتى جزائي يقدر يتجاوزها مثل السيادة الوطنية، القضية الصحراوية، الموقف الثابت لا تستطيع الشروق أن تتكلم فيه، هذا متفق عليه، مثل الجيش والامن خطوط حمراء تمس السيادة الوطنية، الموضوع هذا أخصه لك في سطر؛ أن الحرية للقوات الخاصة توجد حرية لأبعد حدود".

يقول المبحوث رقم (01)⁽³⁾: "كاين العديد من التحقيقات مثل قضية الخليفة وسوناطراك، التضييق هو في شح المعلومات، لكن ولا مرة يقولك علاش تححدث على هذه ولا هذى".

⁽¹⁾. الجنس ذكر، السن (31) سنة، الأقدمية (03) سنوات ونصف، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال المهنة صحي، تمت مقابلة يوم 25 جوان 2016 على الساعة 11:30.

⁽²⁾. السن (30) سنة، المستوى الدراسي ليسانس، الأقدمية (04) سنوات، الجنس ذكر، المهنة نائب رئيس التحرير بالقسم المحلي، تمت مقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 15:00.

⁽³⁾. السن (38) سنة، الجنس ذكر، الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال المهنة رئيس تحرير مركزي، تمت مقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 09:00 صباحا.

يقول المبحوث رقم (04)⁽¹⁾: " بالنسبة لمصادر المعلومات هنالك مواضع مثل مسؤول في الوزارة الفلامية، كاين وينما نقدروش حفاظا على أخلاقيات المهنة نقولو مصادر الشروق تتحدث عن شبهة فساد في مؤسسة من مؤسسات العمومية، بمعنى أننا نغطي على مصادر المعلومات لحماية أنفسنا وللمصدر الموثوق".

يقول المبحوث رقم (03)⁽²⁾: "نمنع من مصادر المعلومة، أكيد، أن مسؤول راح يتحجج مثلاً بعدم وجود ترخيص تخيل أن أحد مراسلي أحد الولايات الغربية بالبلاد كان هنالك حادث مرور خطير وقعت فيه وفيات وإصابات، المراسل لما تنقل للمستشفى منع، رغم أننا نزود المراسل بتکليف بمهمة، أكيد هي ترخيص من القناة للمراسل للعمل في الولاية وضواحيها وليس مقتصرة على وسط المدينة".

" يؤکد أستاذ الإعلام السيد کمال راشدي بكلية علوم الإعلام والاتصال بين عکنون، أن حق الصحفي في الوصول إلى مصدر المعلومة يُعد الركيزة التي تُبني عليها مهنة الصحافة أصلاً: الحق الجوهرى والأساس الذي يمكن الصحفي من تقديم إعلام كامل و موضوعي، و تكوين رأي عام صائب تجاه مختلف القضايا، و يعيّب على قانون الإعلام 2012 المعدل؛ كونه لم يعد يلزم مؤسسات القطاع العام على توفير المعلومة، على أساس أنها حق من حقوق المواطن... حيث إن قانون 1990 كانت به مادة تتصل صراحة - في إطار حق المواطن في الإعلام - على إلزام مؤسسات القطاع العام بتوفير معلومات كاملة و موضوعية للرأي العام من خلال الصحفي، لكن القانون الجديد أغفل هذه المادة، مما يجعل الصحفي يلجأ إلى وسائل وطرق غير أخلاقية، كشراء المعلومة بالمال، أو استعمال المهنة كأسلوب ضغط للحصول على المعلومة، خاصة فيما يتعلق بالتحرى في صحة المعلومة وصدقها، مما يؤدي إلى نشر معلومات بإمكانها أن تضر بالأشخاص والمؤسسات، وكذا المصلحة العامة، ومن جهة أخرى تدخل الصحفي في متابعات قضائية متالية... في ظل هذه الوضعية، في أن على الصحفي أن يحافظ على مهنيته وقدرته على استيفاء المعلومات الصحيحة باستعمال

⁽¹⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 13:30.

⁽²⁾- السن (30) سنة، الجنس ذكر، المستوى التعليمي ليسانس في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (04) سنوات، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 11:45.

التحري وتتويع المصادر، والالتزام بأخلاقيات المهنة. إذا لم يستطع الصحفي الوصول إلى المعلومة الصحيحة فلا ينشر المعلومة غير الصحيحة، كي لا يؤدي إلى تكوين رأي عام غير صحيح⁽¹⁾.

التعتمد في حذف المادة التي تتصل على حق الصحفي في الوصول إلى المعلومة هو تغيب للقرائن التي تدين المفسدين، وتفوت على الإعلامي الفرصة للممارسة الشفافة لمهنته بأخلاقياتها التي تسهل عليه نقل الحقيقة للمواطن.

جدول رقم (03): يمثل تعرض القناة لنوع من التوجيه من قبل السلطة

		تتعرض القناة للتوجيه المهنة				
النسبة (%)	أبدا	النسبة (%)	دائما	النسبة (%)	أحيانا	النسبة (%)
20	02	10	01	70	07	الصحفيون
20	01	20	01	60	03	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه تعرض القناة لنوع من التوجيه من قبل السلطة، فيرى الصحفيون أن القناة تتعرض أحيانا للتوجيه من قبل السلطة بنسبة تقدر (70%)، وتتعرض دائما بنسبة (10%)، وأبدا بنسبة (20%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن القناة تتعرض للتوجيه أحيانا بنسبة (60%)، ودائما تتعرض للتوجيه بنسبة (20%)، وأبدا لا تتعرض بنسبة (20%).

يقول المبحوث رقم (08)⁽²⁾: "أجل في إحدى المرات من خلال برنامج المحكمة لمديحة عالو؛ واجهت القناة ضغوطات من الإدارة العليا (السلطات)".

"إن حق ممارسة الصحفي لعمله يندرج في جوهر مفهوم حق الاتصال الذي يعد من أبرز القضية المحورية في عالم الاتصال. حق الاتصال تكلفه دساتير الدول ذات النظم الديمقراطية، ومن ذلك الدستور الجزائري الذي منح صلاحيات للمواطنين في مجال حرية التعبير (المادة 36): لا مساس بحرمة حرية المعتقد وحرمة حرية الرأي، والمادة 38: حرية الابتكار الفكري والفنى والعلمى مضمون للمواطن.. لا

⁽¹⁾ - <https://www.el-massa.com/dz/index.php/component/k2/item/20451>

تم الاطلاع على موقع جريدة المساء يوم 03/01/2018 على الساعة 21.20

⁽²⁾ - الجنس أنثى السن (29) سنة، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة صحفية، تمت مقابلة يوم 25 جوان 2016 على الساعة 13:30 مساءً.

يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي، والمادة 41: حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والمجتمع، مضمونة للمواطن⁽¹⁾.

جدول رقم (04): يمثل الممنوع الذي ترفض السلطة الاقتراب منه

النسبة (%)	الفساد	النسبة (%)	السياسة	النسبة (%)	الطابو	النسبة (%)	المجال الأمني	الممنوع	المهنة
									الصحفيون
10	01	30	03	20	02	40	04		رؤساء التحرير
20	01	20	01	20	01	40	02		

يمثل الجدول رقم (04) أعلاه يمثل الممنوع الذي ترفض السلطة الاقتراب منه؛ فيرى الصحفيون أن الممنوع الذي ترفض السلطة القناة الاقتراب منه هو المجال الأمني بنسبة (40%)، والطابو بنسبة (20%)، والسياسة بنسبة (30%)، والفساد بنسبة (10%)، أما رؤساء التحرير يرون أن الممنوع هو المجال الأمني بنسبة تقدر بـ (40%)، والطابو بنسبة تقدر بـ (20%)، والسياسة بـ (20%)، والفساد بـ (20%).

"تقبع الجزائر في مؤخرة الدول العربية التي تقيد حرية الصحافة وتفرض عليها قيوداً سياسية واقتصادية وثقافية، ففي تقرير منظمة مراسلون بلا حدود المنصور الشهير الماضي تراجعت الجزائر في مجال الصحافة وحرية التعبير عشر مراتب عن العام السابق، وحلت في المرتبة (129) بين (180)، لذا بعدما كانت في المرتبة (119) في 2014، ولم يكتف التقرير بهذا التراجع وحسب، بل وصف وضع حرية الصحافة والتعبير بالجزائر بـ القائم"⁽²⁾.

يقول المبحوث رقم (15)⁽³⁾: "الممنوع الاقتراب منه هو الجيش والأمن والرئاسة وفساد الكبار"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- القانون رقم (19-08) المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الجريدة الرسمية رقم (63) المؤرخة في 16 نوفمبر 2008.

⁽²⁾- <http://www.noonpost.org/content/12015>

تم الاطلاع على الموقع يوم 03/01/2018 على الساعة 22.05
⁽³⁾- السن (35) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (08) سنوات، المهنة صحفى، تمت المقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 10 صباحا.

⁽⁴⁾- أنظر إلى الصفحة رقم 138.

جدول رقم (05): يمثل السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين

المهنة	نعم	لا	النسبة (%)	أحيانا	النسبة (%)	النسبة (%)	النسبة (%)
الصحفيون	07	00	70	03	00	30	00
رؤساء التحرير	05	00	100	00	00	00	00

يمثل الجدول رقم (05) أعلاه السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين؛ فيرى الصحفيون أن السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين بنسبة (70%)، أحيانا هو سلاح ذو حدين بنسبة (30%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن السلطة تستخدم الإشهار بنسبة تقدر بـ(100%).

يقول المبحوث رقم (07)⁽¹⁾: "طبعا. لخنق القوات ووسائل الإعلام".

يقول المبحوث رقم (04)⁽²⁾: " هنا في القناة معدناش إشهار عمومي، رانا منو عين منو".

"يكشف مشروع تمهيدي لقانون يتعلق بالنشاطات الإشهارية الذي أعدته وزارة حميد فرين، لتنظيم السوق الوطنية للإشهار، أن السلطة لا تريد تحرير القطاع ومتمسكة باستمرار فرض قبضتها في تسيير هذا الملف. المشروع الذي يحتوي على (101) مادة، يحيل تطبيق (20) مادة منها عن طريق التنظيم، ما يعني أن السلطة التنفيذية تفرض هيمتها على مجال السلطة التشريعية، بالرغم من أن الملف يخص قانوناً تشريعياً وليس مراسم تنظيمية، كما أن الإحالة على التنظيم عادةً ما تصعب تنفيذ القانون في الميدان لتعطل صدور المراسيم التنفيذية لسنوات، ما يعني أن هناك نية لربح الوقت مجدداً في هذا المشروع الذي ظل حبيس الأدراج منذ التسعينات. كما تعكس الإجراءات العقابية ومبالغ الغرامات الواردة في مشروع القانون، أن هناك نية مبيتة لوأد كل انفتاح في السوق الإشهارية والإبقاء على الاحتكار القائم، خاصةً أن المرصد الذي اقترح تشكيله في المشروع، خاضع بصفة كافية لوصاية وزارة الاتصال

⁽¹⁾- لسن (30) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، الأقدمية (04) سنوات المهنة صحفي، تمت مقابلة يوم 25 جوان 2016 على الساعة 15:00

⁽²⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:30

في تركيبته البشرية، ما يفقده الدور المنوط به من جهة أخرى، يؤشر نفي الوزير تسلیمه مشروع قانون الإشهار للحكومة، بينما تم إرساله من قبل الأمانة العامة إلى أربعة وثلاثين (34) وزارة يوم 22 مارس لـ **الدراسة وإبداء الرأي**، أن فرین يريد التستر وإخفاء الحقيقة بشأن مشروع لا يكرس الشفافية ويبقى الاحتقار بيد السلطة⁽¹⁾. فتجفيف منابع الإشهار على الجرائد والقنوات التلفزيونية بغية توجيهها عبر إغرائها بالإشهار أو إفلاسها عبر افتلال الأزمات المالية الداخلية لكل مؤسسة إعلامية. "نفي وزير الاتصال جمال كعوان، أن يكون الإشهار آلة للضغط على الإعلام (الجرائد المكتوبة)، مؤكدا بأن المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار متواجدة للدعم والمرافقة وليس للتضييق على حرية التعبير. وكشف في برنامج ضيف التحرير للقناة الإذاعية الثالثة، عن توقف (60) عنوان عن الصدور في الساحة الإعلامية الجزائرية منذ بداية الأزمة المالية 2014، منها (26) جريدة و(34) أسبوعية"⁽²⁾.

القنوات الفضائية الخاصة التي تبث دون ترخيص من قبل الوزارة الوصية، والتي جاءت من خلال تغطية أحداث الزيت والسكر، وفي أعقاب أحداث الربيع العربي كان حتما على السلطة أن تفتح للقطاع السمعي البصري أمام الخواص، إلا أن الاستمرار في البث متعلق بمصادر التمويل والتي تعتمد في غالبيتها على الإشهار العمومي، إلا أن الإشهار الخاص انحصر نتيجة الأزمات الاقتصادية العالمية، لذا سنشهد أيضا إفلاس قنوات خاصة بسبب الأزمات المالية، وكذا غلق قناة الخبر والوطن بحجة أنها قادما بتغطية أحداث الأزمة الأمنية واستضافة أحد أبرز الأمراء التائبين والمستقيدين من قانون المصالحة الوطنية، والذي نال من شخصية رئيس الجمهورية بسب والقذف، فبدل من معاقبة المتسبب في القذف والسب تم معاقبة القناة بالغلق، الأمر الذي يعد تحذيرا لبقية القنوات الخاصة إن كانت تريد البقاء في البث، في انتظار تطبيق قانون الإعلام 2012 الذي تم تعطيله ربحا ل الوقت، باعتبار أن الربيع العربي كان سلبيا على شعوب المنطقة وبالتالي لم تعد السلطة تتغوف من التسرع في تطبيقه.

⁽¹⁾ - <http://www.elkhabar.com/press/category/45/press/article/13959>
تم الاطلاع على موقع جريدة الخبر يوم 2018/01/04 على الساعة 17:25

⁽²⁾ - <https://www.tsa-algerie.com/ar/>
تم الاطلاع على موقع جريدة الخبر يوم 2018/01/04 على الساعة 17:30

المحور الرابع: الرقابة على السمعي البصري

جدول رقم (01): يمثل مشروعية تدخلات السلطة في القطاع السمعي البصري

المهنة	تدخلاتها مشروعة					
	دائما	أحيانا	نسبة (%)	أبدا	نسبة (%)	نسبة (%)
الصحفيون	00	03	30	07	70	0%
رؤساء التحرير	00	02	40	03	60	0%

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه مشروعية تدخلات السلطة في القطاع السمعي البصري؛ حيث يرى الصحفيون أن تدخلات السلطة غير مشروعة بنسبة (70%)، وأحياناً مشروعة بنسبة (30%)، أما رؤساء التحرير أن تدخلات السلطة أبداً غير مشروعة بنسبة (60%)؛ أحياناً مشروعة بنسبة (40%).

يقول المبحوث رقم (05)⁽¹⁾: "في اعتقادى لا؛ تدخل في القطاع السمعي البصري باش تعمل على توجيهه خدمة لمصالحها للبقاء في السلطة، والتي تخاف من تحريره لذا لابد أن تسيطر عليه".

يقول المبحوث رقم (15)⁽²⁾: "أبداً غير عادلة؛ فمصادر المعلومة لا تستطيع الحصول عليها لكي نمارس مهنتنا بكل حرية، فتدخلاتها عبر القانون نفسه بمقدمة الحريات وفرض الرقابة".

" وما يمكن أن نستخلصه هو أن مستقبل المهنة الإعلامية في الجزائر لا يزال مبهماً في الوقت الذي لا يزال فيه الصحفي مستغلاً والقضاء ينظر إليه ك مجرم، بالرغم من إلغاء عقوبة السجن والإبقاء على الغرامات المضخمة، وكذلك الحال بالنسبة لمصالح الأمن، وهذا وضع لا نحسد عليه...، وعليه يمكن القول أن ممارسة المهنة الإعلامية في الجزائر متذبذبة وغير مستقرة، ولكي تكون لها مكانة وقيمة، مقارنة بالمهن الأخرى لابد أن تكون مقترنة بمدى التطبيق الصحيح للقوانين وعدم الخلط بين السياسة والإعلام، وكحوصلة لما تم التطرق إليه يمكن القول أن هذا القانون تبقى

⁽¹⁾- المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، الأكاديمية المهنية (15) سنة، المهنة رئيس تحرير، تم إجراء المقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:00 مساءاً

⁽²⁾- السن (35) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (08) سنوات، المهنة صحفي، تمت المقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 10:00 صباحاً.

تحكمه الكثير من التناقضات، فيبين العمومي والخاص ومختلف الوكالات الخاصة التي تنشط فيه توجد العديد من النقاط الغامضة والتي تحتاج للضبط والتنظيم على رأسها: قانون للاشهار وآخر للسمعي البصري، إضافة إلى التأجيل الغير مبرر لإصدار قانون ممارسة المهنة الصحفية بمشاركة قوية للصحفيين، كما اجمع البعض على أن قانون الإعلام الجديد لم يضف أي شيء بل قيد العمل الإعلامي أكثر، وأنه جاء عكس تطلعات رجال السلطة الرابعة وقيد عملهم بشكل أكبر، بالرغم من بعض الإيجابيات التي أتى بها⁽¹⁾.

يتم تعين أعضاء سلطة الضبط سياسياً لذا فهي هيئة غير مستقلة ويتم توجيهها بإملاءات سلطوية خدمة لاستمرارية وثبات النظام القائم، والذي يعتبر الإعلام بكلفة أنواعه لابد أن يكون تابعاً له وخاضعاً، وتم مؤخراً إخضاعه بافتتاح الأزمات الاقتصادية؛ حيث لحد الآن الفتوحات الخاصة ممنوعة من الإشهار العمومي، فالهيمنة على وسائل الإعلام التكنولوجية يؤكد ثبات النظام وتبعية قلم الصحفي، فهو لا يستطيع انتقاد الفساد بطريقة صحيحة ومرنة؛ فالممارسة أثبتت أنه عاجز كونه لا يمكن من المعلومة التي توصله إلى إدانة الفاسدين، فالحرية هنا تعتبر منقوصة أو متحايل عليها⁽²⁾.

جدول رقم (02): يمثل سلطة الضبط جاء لحماية السلطة أم المتفرج؟

سلطة الضبط المهنة	حماية المتفرج (%)	حماية السلطة (%)	النسبة (%)
الصحفيون	00	10	100
رؤساء التحرير	00	05	100

يمثل الجدول رقم (02) أعلاه أن سلطة الضبط جاءت لحماية السلطة أم المتفرج؟؛ حيث يرى الصحفيون أن سلطة الضبط جاءت لحماية السلطة بنسبة (100%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه جاءت لحماية السلطة أيضاً بنسبة (100%).

⁽¹⁾-<https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/faculté-des-sciences-sociales-et-sciences-humaines/>

تم الاطلاع على مداخلة الأستاذة: حمداوي جابر مليكة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة يوم 06/01/2018 على

الساعة 10.25

⁽²⁾- أنظر إلى الصفحة رقم 130.

" ويعرف فضاء السمعي البصري في الجزائر مفارقة عجيبة، إذ يوجد (40) قناة خاصة (05) فقط حصلت على الترخيص)، تبث برامج ذات محتوى جزائري بينما خاضعة لتشريعات أجنبية، إذ أن أغلبها يبث من دول أخرى. واستحدثت الحكومة سلطة ضبط للسمعي البصري، تتکلف بمراقبة مضمون برامج هذه القنوات"⁽¹⁾. يقول المبحوث رقم (12)⁽²⁾: " جاءت طبعا لحماية السلطة، بدليل أن أغلب أعضائها بعكس ما يجب، غرار البند الذي يقول أن رئيس سلطة الضبط يجب أن لا ينتمي لأي حزب سياسي".

وفعلا أول رئيس لها كان ميلود شرفي المنتهي لحزب الأردني (RND) للموالي للسلطة.

" تتشكل سلطة ضبط السمعي البصري من تسعه (09) أعضاء يعينون بمرسوم رئاسي: خمسة (05) أعضاء من بينهم الرئيس، يختارهم رئيس الجمهورية، وعضوان (02) غير برلمانيين يقترحهما رئيس مجلس الأمة، وعضوان (02) غير برلمانيين يقترحهما رئيس المجلس الشعبي الوطني. يتم اختيار أعضاء سلطة ضبط السمعي البصري بناء على كفاءتهم وخبرتهم واهتمامهم بالنشاط السمعي البصري. تحدد عهدة أعضاء سلطة ضبط السمعي البصري بست (06) سنوات غير قابلة للتجديد، كما تتنافى العضوية في سلطة ضبط السمعي البصري مع كل عهدة انتخابية وكل وظيفة عمومية وكل نشاط مهني أو كل مسؤولية تنفيذية في حزب سياسي ما عدا المهام المؤقتة في التعليم العالي والإشراف في البحث العلمي.

لا يمكن لعضو سلطة الضبط أن يتلقى أتعابا أو أي مقابل آخر بصفة مباشرة أو غير مباشرة باستثناء مقابل الخدمات المقدمة قبل تسلمه لمهامه، كما لا يمكنه (العضو) أن يمتلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة مصالح المؤسسة سمعية بصرية أو سينمائية أو في مؤسسة للنشر أو للصحافة أو للإشهار أو للاتصالات، ويعنى كذلك على

⁽¹⁾ – <http://www.alarabiya.net/north-africa/Algeria/2015/06/08>

مقال بعنوان: الجزائر تهدد 5 فضائيات بالغلق بسبب الترويج للعنف.
⁽²⁾ - السن (35)، الجنس أنثى، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (12) سنة، المهنة صحفية، تمت المقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 10:30.

كل عضو في سلطة ضبط السمعي البصري ممارسة نشاط له علاقة بأي نشاط سمعي بصري خلال السنين (02) المواليتين لنهاية عهده"⁽¹⁾.

يقول مبحث رقم (11)⁽²⁾: " عملها غير واضح بما يكفي، لكنها أداة في يد **السلطة توظفها متى تشاء**".

لقد تم اختيار شخصيات سياسية على رأسها حتى يتم توجيهها وضمان أنها لن تكون مستقلة عن السلطة بل تخدم مصلحتها.

جدول رقم (03): يمثل سلطة الضبط تهم فقط بالحصص السياسية

المهنة	سلطة الضبط تهم بالحصص السياسية					
النسبة (%)	أبدا	النسبة (%)	أحيانا	النسبة (%)	دائما	
20	07	10	01	70	07	الصحفيون
00	03	20	01	80	04	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه أن سلطة الضبط تهم فقط بالحصص السياسية؛ حيث يرى الصحفيون أن سلطة الضبط تهم دائما بالحصص السياسية وهذا بنسبة (70%)، وأحيانا بنسبة (10%)، وأبدا بنسبة (20%)، أما رؤساء التحرير يرون أن السلطة تهم فقط بالحصص السياسية دائما بنسبة (80%)، وأحيانا بنسبة (20%).

يستغل المشرع الجزائري بعض الفراغات القانونية حتى يخضع القنوات للوزارة الوصية في إعطاء التراخيص لها، وبالتالي يجبرها على الانصياع للتوجيه، بحيث منعها أن تكون لها قنوات موضوعاتية بدليل منعها من أن تكون هنالك قناة إخبارية مستقلة تقول بالتحليل السياسي بوقت وخبراء في المجال، واقتصر الأمر على نشرات الأخبار فقط.

يقول المبحث رقم (12)⁽³⁾: " بل تستهدف جميع الحصص، لأن بعض **الحصص الفكاهية لها رسائل سياسية**".

⁽¹⁾- <https://www.djazairess.com/alseyassi/30543>

تم الاطلاع على الموقع يوم 01/07/2018 على الساعة 11.15.

⁽²⁾- السن (28) سنة، الجنس أنثى، المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، الأقدمية المهنية (03) سنوات المهنة صحفى، تم إجراء المقابلة يوم 25 جوان 2016 على الساعة 14:00 مساءا

⁽³⁾- السن (35)، الجنس أنثى، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (12) سنة، المهنة صحفية، تمت المقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 10:30.

" أعلنت جريدة الخبر الجزائرية، أن برنامج ناس السطح الشهير قد جرى منع تصويره بأمر من الأمن الجزائري، ويعد هذا البرنامج الثاني في ظرف أسبوع الذي يتم إيقافه بالنسبة لقناة كا بي سي التابعة لمجمع الخبر الإعلامي، ويتناول ناس السطح بقالب ساخر الوضع السياسي في الجزائر، وتقوم فكرته على عرض نشرة أخبار خاصة يتم فيها استضافة ممثلين يؤدون أدوار شخصيات سياسية بارزة، تتم محاورتها حول المشاكل والأزمات التي تعترض القطاعات التي يشرفون عليها بأسلوب يعتمد على إبراز عيوب التسيير والحكم في الجزائر بأسلوب كاريكاتوري طريف".⁽¹⁾

يقول المبحوث رقم (04)⁽²⁾: " البرامج السياسية أكثر شي، لأنها تسلط الضوء على الفساد وسوء التسيير المالي والإداري في البلاد، وهدفها توعية المواطن".
برنامج ناس السطح الذي كان محل غضب من طرف السلطة وامتعاضها عبر هيئة سلطة الضبط في قناة الخبر (KBC)، والذي كان سببا في إغلاقها ثم جلب هذا البرنامج لقناة الشروق التي ترى فيه يعبر عن حرية التعبير وعن الممارسة الحرة للاحترافية الإعلامية، ويبدو أن السلطة مستعدة لتكرار نفس السيناريو مع قناة الشروق، " مخرج ناس السطح سنسجن جميعا.. وقرر توقيف البرنامج بعد هذه الطبيعة - أي رمضان 2018- لأنه يرى أن البرنامج وصل إلى حدوده الموضوعية وحقق ما عليه"⁽³⁾، لذا يتضح أن هناك ضغوط رهيبة لتوقيف البرنامج، مما يؤكد أن البرامج السياسية التي تتعرض بالنقد للنظام تعتبر من الطابوهات المحرمة والتي تصل من خلال الهيمنة إلى حد الإغلاق وافتعال المشكلات الاقتصادية المفضية إلى الإفلاس.

⁽¹⁾ تم الاطلاع على الموقع يوم 08/01/2018 على الساعة 14.20 <https://al-ain.com/article/187856>

⁽²⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:30.

⁽³⁾ <https://www.echoroukonline.com>

مقال بعنوان: ناس السطح آخر جرعة كوميدية تخترق أسوار السجن تم الاطلاع عليه يوم 26/07/2018 على الساعة 18:20

جدول رقم (04): يمثل أشكال التعاون مع سلطة الضبط

المهنة (%)	يوجد تعاون			النسبة (%)
	مقبول	لا يوجد أساسا	النسبة (%)	
الصحفيون	09	01	90	10
رؤساء التحرير	05	00	100	00

يمثل الجدول رقم (04) أعلاه أشكال التعاون مع سلطة الضبط، حيث يرى الصحفيون أن أشكال تعاون الفضائية مع سلطة الضبط مقبولة بنسبة (90%)، ولا يوجد تعاون أساساً بنسبة (10%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن أشكال التعاون مقبولة بنسبة (100%).

يقول المبحوث رقم (04)⁽¹⁾: "إنتاج برامج سقفها مقبول سياسياً".

يقول المبحوث رقم (01)⁽²⁾: "نعم حدثت في رمضان لي فات من طرف سلطة الضبط؛ قالت بلي راكم تبثوا بعض كاميلا كاشي تحرض على العنف (El Tous) هذا ما كان الكميلا كاشي كانت تخوف والسلطة قالت أن هذا الشيء يحرض على العنف، وكانت عدة برامج وجهت لها الانتقاد نحن وقناة النهار".

رغم ذلك إلا أن فيه برامج انتقدت التراث الديني ولم تتحرك سلطة الضبط، وهذا في حصة التي بثتها قناة (BEUR TV)، ورغم أنها تكررت أكثر من مرة، ولقد تفاعلت موقع التواصل الاجتماعي تحديداً الفيس بوك واليوتيوب، "الاستهزاء بالدين من طرف الشبه صحافي عبدو سمار والضيف أين سلطة الضبط من هذا للتحرك ضد قناة (BEUR TV)⁽³⁾؟"، ورغم أنه قد جاء في الموقع الرسمي لسلطة الضبط للقطاع السمعي البصري ما يلي: "تمتد مهام وصلاحيات سلطة الضبط السمعي البصري إلى النشاط السمعي البصري عبر الانترنت"، إلا أنها لم تفتح تحقيقاً في الأمر أو تفرض

⁽¹⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 13:30

⁽²⁾- السن (38) سنة الجنس ذكر الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال المهنة رئيس تحرير مركزي، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 09:00 صباحاً

⁽³⁾- <https://www.facebook.com/123vivalalgeri/posts/1488590837904724> تم الاطلاع على الموقع يوم 16/01/2018 على الساعة 21:00

عقوبة كما ينص عليه دفتر الشروط في المادة (08) منه على ضرورة احترام القيم الدينية للشعب الجزائري.

جدول رقم (05): يمثل وجود قوانين تضبط سلوكيات الممارسة الإعلامية

النسبة (%)	لا يوجد	النسبة (%)	يوجد	قوانين ضابطة
				المهنة
10	01	90	09	الصحفيون
00	00	100	05	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (05) أعلاه وجود قوانين تضبط سلوكيات الممارسة الإعلامية؛ حيث يرى الصحفيون أنه توجد قوانين تضبط الممارسة الإعلامية بنسبة (90%)، وأنه لا توجد قوانين بنسبة (10%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه توجد قوانين تضبط الممارسة الإعلامية بنسبة تقدر بـ(100%).

يحتوي موقع الرسمي لسلطة الضبط على مهامها، وكذا دفتر الشروط الذي يوجه القطاع السمعي البصري.

يقول المبحوث رقم (15)⁽¹⁾: " يوجد قانون الإعلام لكنه غير مطبق والقواعد الخاصة تنشط دون اعتماد".

" إن التنظيم القانوني لحرية الصحافة، الذي يهدف إلى ضبط ممارساتها ضمن إطار الحرية المسئولية، لا يعتبر عائقاً أمام ممارساتها، بل إن هذا التنظيم ضروري، لضمان عدم انزلاقها عن الطريق السليم. غير أن التوسع في تقييد حرية الصحافة، عند إخضاعها للتنظيم القانوني، بشكل يطغى فيه هذا التقييد على حريتها، سواء لجهة الإصدار أو النشر، ويختضعه لقيود قانونية قاسية، من شأنه الحد من حريتها وإعاقة ممارساتها"⁽²⁾.

⁽¹⁾- السن (35) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، الخبرة المهنية (08) سنوات، المهنة صحفى، تمت المقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 10 صباحا.

⁽²⁾- محمد عبد الغني سعيود، تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم الإعلام والاتصال، جامعة برج باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2012، ص 56 (محمل من الإنترت)

لذا فالخضوع للشدة القانونية التي يتعرض لها المسؤول الجزائري في توجيهه الممارسة المهنية الإعلامية؛ يعد تقبيداً لها، وخاصة إذا كانت هذه المؤسسة الإعلامية تعد في صف المعارضة، فقد تحرم من الإشهار، وهو ما حصل لجميع القنوات الفضائية العاملة في الجزائر، فلحد الآن في المنظور القانوني هي أجنبية، رغم أنها تمارس مهامها في الجزائر ومن قبل إطارات جزائرية محسنة، فحرمانها من الإشهار العمومي هو أن السلطة تريد أن تتخلّى عنها وتجعلها تعتمد على إمكانياتها فقط وإذا جابهتها مشاكل مالية فإنها ستفلس وهو خيار تريده السلطة حتى تثبت عجز القطاع الخاص على تحمل التبعات المادية لوحده من جهة؛ وحتى تتمكن من القضاء عليها بطول النفس وبطريق ذاتية من داخل القناة من جهة أخرى، وحينما يتأخر تطبيق قانون الإعلام 2012 رغم مروره على البرلمان فهذا يعتبر بحد ذاته تعسفاً وان المسبيبات التي دفعت بإخراجه للنور كثورات الربيع العربي قد زالت مما مكن للمشرع الجزائري التغاضي سياسياً على تطبيقه لأنّه يعتبر القطاع السمعي البصري الخاص مصدر إزعاج للسلطة.

المحور الخامس: أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي

جدول رقم (01): يمثل الأخلاقيات الواجب غرسها في المتفرج

المهنة الأخلاقيات	النسبة (%)					
	المصداقية (%)	المهنية (%)	ال موضوعية (%)	المهنية (%)	المصداقية (%)	النسبة (%)
الصحفيون	03	10	01	60	06	30
رؤساء التحرير	01	20	01	60	03	20

يمثل الجدول رقم (01) أعلاه الأخلاقيات الواجب غرسها في المتفرج؛ إذ يرى الصحفيون أن الأخلاقيات الواجب غرسها في المتفرج هي الموضوعية بنسبة تقدر بـ(60%)، والمهنية بنسبة (10%)، والمصداقية بنسبة (30%)، أما رؤساء التحرير يرون أن الأخلاقيات الواجب غرسها الموضوعية بنسبة تقدر بـ(60%)، والمهنية بـ(20%)، والمصداقية بـ(20%).

روح المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع ككل يدعو الصحفي إلى العمل وفق الضمير المهني، فكل الممارسات الإعلامية تخضع إلى أخلاقيات مهنية توفر من جهة الصحفي الظروف الاجتماعية التي تدفعه نحوبذل الجهود في مهنته اتجاه جمهور يتضرر منه غرس الوعي داخل المجتمع، إلا أن في الجزائر هذا الشرط غير متوفّ فالصحيّي يغرق في الكثيّر من المشكلات الاجتماعية كتدني الأجرة وأزمة السكن، وعدم القدرة على تكوين أسرة مستقرة، مما يجعل من كافة القوانين المنظمة للمهنة مجرد حبر على ورق ما دام أنها لا تراعي المحیط المهني الذي من المفروض أن يكون مريحاً، يدفعه للإبداع والخلق من أجل تقصي الحقيقة وكشف الملابسات، الأمر الذي يجعله أيضاً في وجه الإغراء الذي تمارسه السلطة لكي تتحقق له كل أحلامه، فالكثير من الحصص التي استوّعتها السلطة وجعلتها موالية لها، مثلًا حصة طالع هابط لمعدّها النوي، كان يبيّنها في قناة (BEUR TV)، وهي قناة خاصة؛ والتي تنتقد الممارسات في التنمية الاقتصادية والسياسية، فتم إغراءه بالمال وجبله إلى قناة النهار الموالية للسلطة واقتصرت فقط على الانتقاد في الجانب التموي الاقتصادي⁽¹⁾.

⁽¹⁾- انظر إلى الصفحة رقم 113.

جدول رقم (02): يمثل الأخلاقيات المهنية كافية لإعادة الاعتبار للعمل الإعلامي

النسبة (%)	نوعا ما	النسبة (%)	غير كافية	النسبة (%)	كيفية	الأخلاقيات المهنية
						المهنة
30	03	70	07	00	00	الصحفيون
20	01	80	04	00	00	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (02) أعلاه الأخلاقيات المهنية كافية لإعادة الاعتبار للعمل الإعلامي؛ حيث يرى الصحفيون أن الأخلاقية المهنية غير كافية بنسبة تقدر بـ(70%)، وأنها كافية بنسبة تقدر بـ(30%)، أما رؤساء التحرير يرون أنها غير كافية بنسبة تقدر بـ(80%)، والذين يرون أنها كافية بنسبة تقدر بـ(20%).

الجو الذي يحيط بمارسات الإعلام لا يحتاج فقط إلى قوانين تنظيمية للمهنة، فالعلاقة مع السلطة إذا كانت غير شفافة تمارس ضغطا على الإعلامي، وإذا لم يستطع التوصل إلى مصادر المعلومة فكيف يستطيع أن يحقق عملاً مهنياً احترافياً، والقطاع السمعي البصري الخاص لا يجد تفهماً من المؤسسات العمومية التي تغلق في وجهه الأبواب، لأنها تنظر إليه بريبة على أنه جاء لكي يفضح المستور، فقطاع الصحة مثلاً لا يستقبل الإعلامي التابع للمؤسسات الإعلامية الخاصة، فدوره مقتصر على الحضور في المراسم الرسمية للسلطة، وبالتالي لن يجد فرصة لكي يوصل المعلومة التي تتحقق للمواطن الإنصاف والعدل، فالحقيقة هنا تتطلب معتمدة في ظل نظام سلطي لا ينفتح على الممارسات المهنية الإعلامية ويعطي للصافي كامل الصالحيات حتى يصبح سلطة رابعة تنتقص من الديكتاتورية وتفسح المجال للشفافية والموضوعية التي تتغذى بهم المهنية الاحترافية.

جدول رقم (03): يمثل وجود لجنة رقابية لمراقبة البرامج التي تبثها القناة

المهنة (%)	لجنة رقابية			
	لا يوجد (%)	يوجد (%)	النسبة (%)	النسبة (%)
الصحفيون	20	02	08	80
رؤساء التحرير	00	00	05	100

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه وجود لجنة رقابية لمراقبة البرامج التي تبثها القناة؛ حيث يرى الصحفيون أن لا توجد لجنة رقابية داخلية بنسبة تقدر بـ(80%)، وأنه يوجد لجنة رقابية بنسبة تقدر بـ(20%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه لا توجد لجنة رقابية بنسبة تقدر بـ(100%).

عدم وجود لجنة رقابية داخلية دليل واضح أن تحرير الصحفى لأداء مهامه من جهة؛ وكذا في نفس الوقت لا يوجد ما يضبط الممارسة إلا إذا سقط الصحفي فيما يخل بالشرف المهني فتسلط عليه اللوائح التنظيمية، أو أن سلطة الضبط تتدخل كما هي في بعض الحصص التي في العادة سبق وان تدخلت فيها كالحصص السياسية او في رمضان كحصص الكاميرا المخفية.

يقول المبحوث رقم (04)⁽¹⁾: "أكيد على كل قسم ومصلحة كайн أولا رئيس التحرير المركزي يشوف العمل راه بيت، والقسم المحلي أن المادة بتثبت وقسم الروبراتاجات والقسم الاقتصادي والرياضي والملتميديا، يعني كайн رقابة لأي مادة تثبت واي مادة تصدر للمشاهد".

العمل الصارم من طرف رؤساء الأقسام يعد بمثابة رقابة للبرمجة، صحيح أن اللجنة المباشرة غير موجودة إلا أن العمل الرقابي يتم من قبل رؤساء الأقسام، وقد وقف الباحث من خلال العمل الميداني في قناة الشروق على صرامة العمل من قبل رؤساء الأقسام يوميا، ويتم اجتماع يومي برئاسة رئيس التحرير المركزي للتأكد على عمل كل قسم على حدا وعلى توزيع العمل على الصحفيين وعلى مراقبة عمل

⁽¹⁾- الجنس ذكر السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:30

المراسلين، وتشعر وكأن القناة خلية نحل تعمل بنشاط متناسق الغرض منه نجاح الممارسة الإعلامية تلبية ورضى للجمهور المستقبل.

جدول رقم (04): يمثل التعامل مع الطابوهات داخل المجتمع

النسبة (%)	تفاديه	النسبة (%)	بحرية	النسبة (%)	بحذر	التعامل مع الطابوهات المهنة
10	01	10	01	60	06	الصحفيون
20	01	00	00	80	04	رؤساء التحرير

الباحث: كيف تعامل القطاع السمعي البصري الخاص مع ازمة الطائفية بين الاباضية والمالیکة بمنطقة غرداء؟

أجاب المبحوث رقم (01)⁽²⁾: "والله نحن كفالة من القواعد الرائدة في الجزائر بحكم أن الموضوع كان حساسا جداً؛ يعني أعتقد أننا مارسنا الموضوع بحيادية؛ يعني لم نسقط في فخ الاملاعات الخارجية والحمد لله تجاوزنا هذيك المحن، ورانا لحد الساعة غرداية كباقي مناطق الجزائر، وولاية كوليات الجزائر نحاولو في كل مرة نظهر الجانب الإيجابي للولاية بين الامازيغ بنى مزاب والعرب".

(١)- الجنس ذكر السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس، تدرب ، تمت المقابلة به 25 فبراير 2016 على الساعة 13:30

(2) - السن (38) سنة، الجنس ذكر، الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، المهمة رئيس تحرير مركزي ، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على، الساعة 09:00 صباحا.

جدول رقم (05): يمثل البرامج التي تحمي الهوية

المهنة	البرامج	الثقافية	السياسية	الدينية	النسبة (%)
الصحفيون	02	20	01	10	07
رؤساء التحرير	02	40	00	00	60

يمثل الجدول رقم (05) البرامج التي تحمي الهوية؛ حيث يرى الصحفيون أن البرامج التي تحمي الهوية هي البرامج الدينية بنسبة تقدر بـ(70%)، ثم البرامج الثقافية بنسبة تقدر بـ(20%)، ثم السياسية بنسبة تقدر بـ(10%)، أما رؤساء التحرير يرون أن البرامج التي تحمي الهوية هي البرامج الدينية بنسبة تقدر بـ(60%)، ثم البرامج الثقافية بنسبة تقدر بـ(40%).

يقول الباحث رقم (10)⁽¹⁾: "البرامج التاريخية والدينية غائبة؟"
 " وقد أرجع البعض ذلك إلى عدول الدولة عن إنتاج هذه النوعية من الدراما بسبب تكلفتها العالية، خاصة أن الشركات المنتجة همها الأول والأخير الكسب المادي، فتعتمد في اختيار موضوعاتها الدرامية على التوليفة التجارية، بالإضافة إلى أن النص يحتاج إلى البحث عن الواقع التاريخية والاستعانة بالمراجع التاريخية، يحتاج إلى جهد كبير لإتمام ذلك، وللأسف ليس هناك مؤلفين في الوقت الحالي يفعلون ذلك، مما أدى إلى عدم وجود موضوعات جيدة وأصبح الاعتماد على ورش العمل في التأليف"⁽²⁾.

⁽¹⁾- السن (30) سنة، الجنس ذكر، المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، الأقدمية (04) سنوات، المهنة صحفي، تمت المقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 11:45.

⁽²⁾- <http://www.elbilad.net/article>
 المقال بعنوان: الغياب غير مسبوق للمسلسلات الدينية العربية في رمضان 2017، تم الاطلاع على الموقع يوم 19.20 على الساعة 2018/01/17

جدول رقم (06): يمثل الأساليب غير الأخلاقية التي يمارسها الغرب

النسبة (%)	تشويه الإسلام	النسبة (%)	الغزو الفكري	النسبة (%)	العنصرية	الأساليب	المهنة
							الصحفيون
50	05	40	04	10	01		
20	01	80	04	00	02		رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (06) الأساليب غير الأخلاقية التي يمارسها الغرب؛ حيث يرى الصحفيون أن الأساليب غير الأخلاقية هي تشويه الإسلام بنسبة تقدر بـ(50%)، والغزو الفكري بنسبة تقدر بـ(40%)، والعنصرية بـ(10%)، أما رؤساء التحرير يرون أن الأساليب غير الأخلاقية التي يمارسها الغرب هي الغزو الفكري بنسبة تقدر بـ(80%)، وتشويه الإسلام بنسبة تقدر بـ(20%).

يقول المبحوث رقم (15)⁽¹⁾: "تشويه الإسلام والانتقائية في معالجة المواضيع المتعلقة بالوطن العربي والإسلامي".

الممارسة الإعلامية الغربية غرضها فتح الأسواق عبر الاحتلال الفكري، لأنها تنظر إلينا مجرد أفواه تستهلك لا عقول لنا، وهذا عبر المسلسلات المدبجة؛ وكذا إغراء القنوات الخاصة على تقبل بث برامج شبابية تدعو إلى الغرائز وهذا عبر دعمها بمبادرات كبيرة تحت مسميات الإشهار، ودعم القطاع السمعي البصري الخاص، وكذا بث مسلسلات مدبجة منافية لعادات وتقالييد المجتمع.

⁽¹⁾- السن (35) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال الخبرة المهنية (08) سنوات، المهنة صحفي، تمت مقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 10 صباحا.

المحور السادس: القطاع السمعي البصري والقضايا السياسية

جدول رقم (01): يمثل رأي قناة الشروق في الربيع العربي

نسبة (%)	خريف عربي	نسبة (%)	ثورة ديمقراطية	رأي القناة في الربيع العربي	المهنة
90	09	10	01		الصحفيون
80	04	20	01		رؤساء التحرير

يتمثل الجدول رقم (01) رأي القناة في الربيع العربي؛ يرى الصحفيون أن رأي القناة في الربيع العربي على أنه خريف عربي بنسبة تقدر بـ(90%)، وأنه ثورة ديمقراطية بنسبة تقدر بـ(10%)، أما رؤساء التحرير يرون أن الربيع العربي هو خريف عربي بنسبة تقدر بـ(80%)، وأنه ثورة ديمقراطية بنسبة تقدر بـ(20%).

يقول المبحوث رقم (13)⁽¹⁾: "الربيع العربي استهدف لوحدة الأمة".

يقول المبحوث رقم (10)⁽²⁾: "هي عبارة عن أجندية سياسية تحول تطبيق سياسة عالمية وقضايا معينة ومنها إسقاط بعض الأنظمة السياسية لتغيير المرجعية السياسية للعالم العربي".

الربيع العربي في الجزائر أصبح يعد تهديداً صريحاً للأمن بشكل عام، لذا فالقنوات الفضائية ترسخ هذا المفهوم أيضاً بوازع من الوعي السياسي الذي ترسخ بعد الخروج من العشيرة السوداء نتحاور ونتناقش لكن الوطن هو الذي يجمعنا تحت سقفه، وقد أثبتت رياح التغيير في العالم العربي كلبياً وسورياً أن البقاء للوطن أما الاختلافات السياسية لم نجني منها سوى التهجير القسري وخيم اللاجئين برعاية الأمم المتحدة.

⁽¹⁾- المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، السن (29) سنة، الجنس أنثى، الأكادémie (08) سنوات، المهنة صحافية، تم إجراء المقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 16:00 مساءً

⁽²⁾- السن (30) سنة، الجنس ذكر، المستوى الدراسي ليسانس إعلام واتصال، الأكادémie (04) سنوات، المهنة صحفي، تمت المقابلة يوم 20 ماي 2017 على الساعة 11:45.

جدول رقم (02): يمثل علاقة القناة بالأحزاب السياسية

النسبة (%)	تحيز	النسبة (%)	مهنية	العلاقة مع الأحزاب السياسية	
				المهنة	الصحفيون
00	00	100	10		رؤساء التحرير
00	00	100	05		

يمثل الجدول رقم (02) علاقة القناة بالأحزاب السياسية؛ حيث يرى الصحفيون أن علاقتها بالأحزاب هي مهنية محسنة بنسبة تقدر بـ(100%)، أما رؤساء التحرير يرون أنها مهنية بنسبة تقدر بـ(100%).

يقول المبحوث رقم (02)⁽¹⁾: "لا توجد علاقة غير العلاقة الإعلامية".

يقول المبحوث رقم (09)⁽²⁾: "علاقة مهنية فقط".

يقول المبحوث رقم (01)⁽³⁾: "نحن على مسافة من جميع الأحزاب، والدليل نحن بصدده بث الخطابات السياسية، ونحن في الموعد مع كل المواجهات السياسية". أكد المبحوثين أن العلاقة هي مهنية فقط، وهذا لأن الجزائر لا تمتلك صحفة سياسية مثل مصر والدول الغربية، لذا تعتبر المؤسسات الإعلامية محايضة وليس لها انتتماءات وألوان سياسية، حيث يقتصر فقط على الحملات الانتخابية في مواجهاتها المعروفة والمعلن عنها، ويعد تخوف السلطة من تسييس الطبقة الشعبية من خلال البرامج والخصوص السياسية خطأ أحمراً ومن الطابوهات، فمن المستحيل أنها تسمح بولادة إعلام فضائي سياسي مستقل.

⁽¹⁾- الجنس ذكر، السن (29)، المستوى الدراسي ماستر، الأكاديمية سنتين ونصف، المهنة رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 12:30 .

⁽²⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 14:30 .

⁽³⁾- السن (38) سنة، الجنس ذكر، الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال المهنة رئيس تحرير مركزي، تمت مقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 09:00 صباحاً.

جدول رقم (03): يمثل متابعة الحصص السياسية الموجودة بالقناة

الحصص المهنة	الحدث	نقطة على الحرروف (%)	النسبة (%)	نقطة على الصحافة (%)	النسبة (%)	نقطة على الجزائر (%)	النسبة (%)
الصحفيون	05	01	50	10	01	10	10
رؤساء التحرير	03	01	60	00	20	01	20

يمثل الجدول رقم (03) أعلاه متابعة الحصص السياسية الموجودة بالقناة؛ حيث يرى الصحفيون أن حصة الحدث بنسبة تقدر بـ(50%)، ثم حصة نقاط على الحروف بنسبة (10%)، ثم حصة تاريخ الصحافة بنسبة (10%)، ثم حصة هنا الجزائر بنسبة (10%)، أما رؤساء لتحرير يرون أن الحصص السياسية الأكثر متابعة هي حصة الحدث بنسبة (60%)، تليها حصة نقاط على الحروف بنسبة (20%)، تليها حصة هنا الجزائر بنسبة (20%).

تعمل هذه الحصص على متابعة الأحداث السياسية الجارية في البلاد، ومناقشتها والتفاعل معها عبر جلب مختصين وباحثين، وهذا لتنوير الرأي العام بأهم الأحداث التي تهم المواطن، وفي بعض الأحيان السخرية من بعض مواقف الشخصيات الحزبية من التقارب مع السلطة أو ما يسمى بالتشييات للنظام السياسي السلطوي، لذا المواطن بحاجة إلى هذا النقد الموضوعي حتى يثق في القنوات الخاصة، ويعمل على مشاهدتها بدل مشاهدة القنوات الأجنبية قبل ظهور القنوات الخاصة المحلية، والتي كانت تعرض المشاهد إلى خطر التوجيه والإملاء، أما القنوات الأجنبية فهي تضخم الأحداث وتبث عن التغيير الرا迪كالي الذي يخدم الأجندة الأجنبية بغية التدخل في الشأن المحلي.

جدول رقم (04): يمثل تأثر القطاع السمعي البصري بالتقشف

النسبة (%)	نوعا ما	النسبة (%)	لا يوجد	النسبة (%)	هناك تأثير كبير	التأثر	المهنة
							الصحفيون
10	01	10	01	80	08		رؤساء التحرير
20	01	00	00	80	04		

يمثل الجدول رقم (04) تأثر القطاع السمعي البصري بالتقشف؛ حيث يرى الصحفيون هنالك تأثير كبير بالتقشف بنسبة (80%)، وهنالك تأثير نوعا ما بنسبة (10%)، وأنه لا يوجد تأثير بنسبة (10%)، أما رؤساء التحرير يرون أن هنالك تأثير كبير بنسبة (80%)، وهنالك تأثير نوعا ما بنسبة (20%).

يقول المبحوث رقم (09)⁽¹⁾: " تخفيض الأجر، تسريح العمال، إلغاء المشاريع الإعلامية، وقف حنص".

يقول المبحوث رقم (02)⁽²⁾: " انخفاض مداخيل الإشهار".

يقول المبحوث رقم (01)⁽³⁾: " مكانت إشهار تراجع العائدات، وكاين قنوات راهي تعيش مازق مالية في جميع الدول عندما تكون أزمة اقتصادية في الدولة، يكون الضحية التي تسقط المؤسسات الإعلامية، ليوم في فرنسا بعض الصحف راهي للبيع (L'Actualité, Le Parisien).

يقول المبحوث رقم (04)⁽⁴⁾: " مستنا سياسة التقشف أكيد؛ لأن القنوات الخاصة تخضع للوكلالة الوطنية للإشهار، وكاين اشهار الخواص، يعني التقشف لي مس الوكالة الوطنية للإشهار (ANEPE) أكيد راح يمس القنوات الخاصة ونفس الشي تاني بالنسبة للخواص اتضرو تشووف هذ الخواص كان يستورد كمية من السيارات

⁽¹⁾- الجنس ذكر السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:30.

⁽²⁾- الجنس ذكر، السن (29)، المستوى الدراسي ماستر، الacadémie سنتين ونصف، المهنة رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 12:30.

⁽³⁾- السن (38) سنة، الجنس ذكر، الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، المهنة رئيس تحرير مركزي، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 09:00 صباحا.

⁽⁴⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 13:30.

ومن بعد الدولة تتدخل وتقلص الكوطة تابعه أكد ان الاعلان نتاتع في القوات الخاصة أكد راح ينقص ويتراءع".

الثلاثية الشهيرة المال الإعلام السلطة هذه التوليفة تشكل ثابتنا في النسق العام، فالنظام السلطوي يستفيد من الأزمات الاقتصادية للمؤسسة الإعلامية، وعبر فتح رأسمالها يوجه أصحاب المال الموالين له قصد شراء حصة فيها، وكذلك العمل على تغذيتها بالإشهار العمومي والخاص حتى تصبح موالية للسلطة، وإذا رفضت هذه الإملاءات فسوف تصبح معرضة لتجفيف منابع الإشهار العمومي والخاص وبالتالي تجد نفسها معرضة لتسريح العمال والصحفيين مما يؤدي إلى انخفاض ممارستها الإعلامية، وبالتالي نقص في المشاهدة؛ الأمر الذي يعرضها للإفلاس والحبـ.

جدول رقم (05): يمثل وجود برامج خاصة بالمواعيد السياسية

النسبة (%)	لا يوجد	النسبة (%)	يوجد	برامـج خاصـة
				المهـنة
100	10	00	00	الصحفيون
00	00	100	05	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (05) وجود برامج خاصة بالمواعيد السياسية، يرى الصحفيون أنه لا يوجد برامج خاصة بالمواعيد السياسية بنسبة تقدر بـ(100%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه يوجد برامج خاصة بالمواعيد السياسية بنسبة (100%)، وهذا التناقض راجع أن رؤساء التحرير هم الإداريون وهم الأدرى بوجود هذه البرامج من عدمها، باعتبارهم من يحتكـ مع الوزارة الوصـية.

جدول رقم (06): يمثل رأـي القـناة في تحـكم المـال الفـاسـد عـلـى السـاحة السـيـاسـية

النسبة (%)	واقع مفروض	النسبة (%)	مستقبلـ بهـم	الآراء
				المهـنة
70	07	30	03	الـصـحـفـيـون
80	04	20	01	رؤـسـاء التـحرـير

يمثل الجدول رقم (06) أعلاه رأـي القـناة في تحـكم المـال الفـاسـد عـلـى السـاحة السـيـاسـية، يرى الصحفيون أنه واقـع مـفـروـض بنـسـبة تـقدـر بـ(70%)، وأنـه هـنـاك مستـقـبـلـ بهـم

بنسبة تقدر بـ(30%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه واقع مفروض بنسبة تقدر بـ(80%)، وأنه هنـاك مستقبل مبهم بنسبة تقدر بـ(20%).

يقول المبحوث رقم (04)⁽¹⁾: "طامة كبرى والشعب الجزائري يزيد يعزم على المواعيد الانتخابية".

يقول المبحوث رقم (13)⁽²⁾: "الفساد يعم المجتمع وعاث المسؤولون فسادا سياسيا". استشراء الفساد السياسي دليل على تحييد السلطة الرابعة من قبل النظام السطوي، وهذا حتى يبعد الرقابة في عمل الحكومة ويمنع مصادر المعلومة من الوصول للقطاع الإعلامي الذي لا يجد أدلة أو براهين ومعلومة موثقة يقدمها للرأي العام، وهذا يؤكد سلطوية النظام وتعتمده في تخلف المجتمع وعدم تطوره.

جدول رقم (07): يمثل قانون 2012 خدمة القطاع السمعي البصري الخاص

النسبة (%)	نوعا ما	النسبة (%)	لا	النسبة (%)	نعم	المهنة
20	02	80	08	00	00	الصحفيون
20	01	80	04	00	00	رؤساء التحرير

يمثل الجدول رقم (07) أعلاه قانون 2012 خدم القطاع السمعي البصري الخاص؛ يرى الصحفيون أن قانون 2012 لم يخدم القطاع السمعي البصري الخاص بنسبة تقدر بـ(80%)، ونوعاً ما خدم القطاع بنسبة تقدر بـ(20%)، أما رؤساء التحرير يرون أن قانون 2012 لم يخدم القطاع بنسبة (80%)، الذين يرون أنه قد خدمه بنسبة (%20).

يقول المبحوث رقم (04)⁽³⁾: "القوانين التشريعية في كل مرة تحتاج إلى تطبيق وما زال ما وصلناش إلى مرحلة يخرج القانون يطبق مازال، وهناك تماطل في تطبيق القانون".

⁽¹⁾- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات، المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال، المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على، الساعة 13:30

(2)- المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، السن 29 سنة، الجنس أنثى، الاقديمة (08) سنوات، المهنة صحافية، تم اجراء المقابلة يوم 24 مارس 2017 على، الساعة 16:00 مساءً

(3)- الجنس ذكر، السن (35)، الخبرة المهنية (10) سنوات المستوى الدراسي ماستر في الإعلام والاتصال المهنة نائب رئيس تحرير، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 13:30

يقول المبحوث رقم (13)⁽¹⁾: لا لم تخدمه، وان كانت خدمته بنسبة قليلة جداً". إن التراجع في الممارسة الإعلامية نتيجة الضغوط السلطوية التي تتخوف من تحرير سلطة الإعلام، وتمثل في التشريعات الإعلامية التي تم الالتفاف عليها عبر قوانين تحد من الممارسة الحرة.

جدول رقم (08): يمثل النقائص التي لابد أن تضاف للقطاع السمعي البصري الخاص

النقائص المهنة	لا يوجد نقابة قوية (%)	نقابة قوية (%)	سلطة (%)	الحرية (%)	النسبة (%)	التمويل (%)	النسبة (%)
الصحفيون	06	60	01	10	01	02	20
رؤساء التحرير	03	60	00	00	00	02	40

يمثل الجدول رقم (08) أعلاه النقائص التي لابد أن تضاف للقطاع السمعي البصري الخاص؛ يرى الصحفيون أنه لا توجد نقابة قوية تدافع عن مصالحهم بنسبة تقدر بـ(60%)، وأنه لا يوجد تمويل ثابت للقناة بنسبة تقدر (20%)، وأنه لا توجد سلطة ضبط فعلية بنسبة تقدر (10%)، وأنه لا توجد حرية بنسبة تقدر بـ(10%)، أما رؤساء التحرير يرون في النقائص أنه لا توجد نقابة قوية بنسبة تقدر بـ(60%)، وأنه لا يوجد تمويل ثابت للقناة بنسبة تقدر بـ(40%).

يقول المبحوث رقم (01)⁽²⁾: "المنظومة التشريعية، القوانين هذا ما يخصنا يسقمو القوانين هذا مكان، حتى الأمور الأخرى مقدور عليها لأن كلش متعلق بالقانون، في التكوين لازم قانون في التأطير لازم قانون في هامش حرية الرأي والتعبير لازم قانون، الحصول على المعلومة لازم قانون هذا مكان".

يقول المبحوث رقم (07): "من النقائص إهمال الجانب الاجتماعي والاقتصادي للصحفيين وحتى النفسي والمعنوي وخاصة فيما يتعلق بالممارسات التعسفية من قبل أصحاب القنوات الخاصة ضد الصحفيين".

⁽¹⁾- المستوى الدراسي ماستر إعلام واتصال، السن (29) سنة، الجنس أنثى، الأكاديمية (08) سنوات، المهنة صحافية، تم إجراء المقابلة يوم 24 مارس 2017 على الساعة 16:00 مساءً

⁽²⁾- السن (38) سنة، الجنس ذكر، الخبرة المهنية (15) سنة، المستوى الدراسي ليسانس في الإعلام والاتصال، المهنة رئيس تحرير مركزي، تمت المقابلة يوم 25 فبراير 2016 على الساعة 09:00 صباحاً.

يقول المبحوث رقم (02)⁽¹⁾: استكمال الإطار القانوني".

إن عدم الاهتمام بالجانب الاجتماعي والاقتصادي للصحفي يعرض الممارسة الإعلامية للخطر نتيجة تراجع أدائه المهني وهذا اتّجاه في المشكلات الاجتماعية، وعدم شعوره بالاستقرار داخل المؤسسة الإعلامية نتيجة التصادم مع السلطة والتي تعمل على افتعال الأزمات المالية، فتضطر المؤسسة الإعلامية إلى تخفيض الأجور وفي بعض الأحيان تتعرض إلى الإفلاس وتسرح العمال، لذا الممارسة الإعلامية في بلادنا عموماً تقيد الممارسة الإعلامية، وحتى الترسانة القانونية جاءت مطاطة وتقبل عدة تفسيرات حتى تخدم السلطة إذا أرادت أن تنتقم من الصحفي وبشكل فردي عبر تراكم الجزاءات المالية عليه والتي لا يستطيع دفعها.

⁽¹⁾- الجنس ذكر، السن (29)، المستوى الدراسي ماستر، الأكاديمية سنتين ونصف المهنة رئيس تحرير، تمت مقابلة يوم 25 فيفري 2016 على الساعة 12:30

المبحث الثالث: مناقشة الفروض وعرض النتائج

من خلال استعراضنا مناقشة الفروض تتم بوصف وعرض بيانات المقابلات، واستخلاص أهم الإجابات التي تخدم الفرضيات، ودعمها بالحججة عبر دراسات سابقة وكتب لمؤلفين يخدمون النظرية النقدية لوسائل الإعلام النيوماركسيّة التي تبناها الباحث.

1- مناقشة الفرضيات:

أ- مناقشة الفرضية الأولى:

نصت على ما يلي: "التدخلات السلطوية في الجزائر تقوض من الممارسة الإعلامية الفضائية الخاصة عبر فرض رقابة على عملها بهدف الهيمنة".

المحور الثالث: علاقة السلطة بالقطاع السمعي البصري الخاص

- في الجدول رقم (01) أعلاه مساحة انتقاد القناة للسلطة؛ فيرى الصحفيون أن القناة تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (30%)، ولا تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (70%)، أما رؤساء التحرير يرون أن القناة تسمح بانتقاد السلطة بنسبة (80%)، أما الذي يرون أنها لا تسمح بимثلون نسبة (20%).

- وفي الجدول رقم (02) التضييق الممارس من طرف السلطة على أداء الصحفيين؛ حيث يرى الصحفيون أنه يوجد تضييق على ممارستهم لعملهم بنسبة (90%)، أما الذي يرون أنه لا يوجد تضييق يمثلون نسبة (10%)، أما رؤساء التحرير فيرون أنه يوجد تضييق على عمل الصحفيين بنسبة تمثل نقدر بـ(80%)، أما الذين لا يرون أنه يوجد تضييق يمثلون نسبة تقدر بـ(20%).

- يمثل الجدول رقم (03) تعرض القناة لنوع من التوجيه من قبل السلطة، فيرى الصحفيون أن القناة تتعرض أحياناً للتوجيه من قبل السلطة بنسبة تقدر (70%)، وتتعرض دائماً بنسبة (10%)، وأبداً بنسبة (20%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن

القناة تتعرض للتوجيه أحياناً بنسبة (60%)، ودائماً تتعرض للتوجيه بنسبة (20%)، وأبداً لا تتعرض بنسبة (20%).

- يمثل الجدول رقم (05) السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين؛ فيرى الصحفيون أن السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين بنسبة (70%)، أحياناً هو سلاح ذو حدين بنسبة (30%)، أما رؤساء التحرير فيرون أن السلطة تستخدم الإشهار بنسبة تقدر بـ(100%).

لا تختلف الهيمنة الإعلامية في الجزائر عن باقي الدول العربية فالشكل السياسي المهيمن واحد بطرق وآليات مختلفة، "إن السلطة السياسية في الوطن العربي وعلى مختلف نماذج الحكم فيها ما زالت تسيطر على وسائل الإعلام بكل أشكالها، حتى إن وسائل الإعلام الخاصة التي يؤدي رئيس المال دوراً في توجهاتها ما زالت تخضع بشكل كبير لتوجهات السلطات السياسية"⁽¹⁾، لأن الهيمنة مبررها إبقاء واستمرارية النظام في مقابل إخضاعه لوسائل الإعلام المختلفة، فالحرية عبر القوانين المختلفة يتم التلاعب عليها وفرض هيمنة وسيطرة عبر سياسة الترهيب والترغيب، فالإغلاق وتسهيل عروض الإشهار الذي يغذي القناة الخاصة، وحتى إن الأزمات الاقتصادية مفتعلة غرضها تركيع المؤسسة الإعلامية التي يكون خطها معارض؛ مثلاً حدث مع مؤسستي الخبر والوطن، فقد تم إغلاق قناتي الخبر والوطن من قبل السلطة لأنهما كرستا الممارسة الإعلامية الحرة التي أخرجت السلطة، ناهيك بما يتعرض له الإعلامي من ضغوط وهو في صفوف المعارضة، "أزمة الإعلاميين الذين يتعرضون لشتي أنواع الضغوط والرقابة والتصفية الجسدية والأدبية فضلاً عن قصور برامج التأهيل والتدريب في مواكبة التطورات الإعلامية السريعة واضطراب علاقاتهم بمصادر المعلومات؛ بسبب عدم توفر ضمانات ممارسة المهنة"⁽²⁾، في حين تم تسجيل تراجع في التسهيلات بالمارسة الإعلامية فهل يعقل أن تصبح القنوات الخاصة الجزائرية أجنبية في نظر القانون الجزائري، وأن مكاتبها مجرد فروع لمكاتبها

⁽¹⁾ - http://www.caus.org.lb/PDF/EmagazineArticles/mustaqbal_434_ahmad_karan.pdf

تم الاطلاع على موقع مجلة المستقبل يوم 2018/03/02 على الساعة 20:00

⁽²⁾ - سعيد مراح، محمد قارش: الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات، مجلة الحقيقة، العدد 39، جامعة أدرار، ص337.

الأصلية في الخارج، " واللافت أن السلطات تُعامل جميع القنوات، إن كانت موالية أم معارضة، بوصفها قنوات أجنبية تعمل من خلال مكاتب في الجزائر، وهذا يعني أن مركزها الرئيسي يقع في أوروبا أو الأردن بينما لا تملك في بلدها الجزائر سوى مكتب فرعي، مع أن العاملين فيها جزائريون وبرامجها موجهة إلى الجمهور الجزائري، غالبية برامجها يتم إنتاجها في البلد"⁽¹⁾، وكان جمال كعوان وزير الإعلام قد فاجأ الجميع بإعلان تجميد دفتر الأعباء الخاص بإنشاء قنوات تلفزة خاصة متخصصة، وذلك بعد نحو أسبوعين من نشر إعلان في الجريدة الرسمية بخصوص الملف الواجب تقديمها للحصول على رخصة للبث، وهو الإعلان الذي جاء مفاجئاً على اعتبار أنه حدد عدد القنوات التي ستحصل على اعتماد كقنوات جزائرية خاصة بسبع قنوات في سبع تخصصات، في وقت توجد فيه أكثر من (50) قناة خاصة تعمل كلها مكاتب لقنوات خاصة لقانون دول أجنبية، خمسة فقط حاصلة على ترخيص مكاتب لقنوات أجنبية، والباقية تعمل من دون ترخيص"⁽²⁾، تعرّضت دراسة محمد سعید عبد الغی بعنوان: تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية؛ قسم الإعلام والاتصال كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة برج باجي مختار عنابة، والتي تعرّضت إلى العوائق السياسية التي حدثت من الممارسة الإعلامية الفعلية، مروراً بقانون الطوارئ في العشرية السوداء إلى العوائق الاقتصادية كالضغط على الطباعة والإشهار العمومي وعوائق قانونية كحبس الصحفيين وابتزازهم، وعوائق اجتماعية سوسية مهنية ترهن مصداقية واستقلالية عمله عن المحيط الاجتماعي المتواجد فيه، وفي كتاب بعنوان الإعلام في العالم العربي بين التحرير وإعادة إنتاج الهيمنة لصاحب عبد الكريم العبدلاوي؛ أن الدولة سمحت بديمقراطية إعلامية تنتقد وتراقب لكنها في نفس الوقت تحافظ وتدافع عن النظام السلطوي القائم. "تلوح السلطات الجزائرية بإغلاق أكثر من خمسين قناة فضائية من

⁽¹⁾ <http://ajo-ar.org>

المقال بعنوان: الجزائر: محاولة للسيطرة على وسائل الإعلام المستقلة، تم الاطلاع عليه يوم 15/08/2018، على الساعة 21:15

⁽²⁾ <http://www.alquds.co.uk/?p=817062>

تم الاطلاع على موقع القدس العربي يوم 02/03/2018 على الساعة 20:50

أصل ستين بدعوى تنظيم القطاع الإعلامي، الأمر الذي اعتبره الصحافيون والمتابعون حلقة جديدة من حلقات التضييق الحكومي على وسائل الإعلام والحريات في البلاد"⁽¹⁾، "رغم نفي الوزير كعوان أن يكون قرار اعتماد سبع قنوات فقط يستهدف إقصاء باقي القنوات التلفزيونية الخاصة في البلاد، فإن العديد من المتابعين للشأن الإعلامي في الجزائر، يرون أن القرار الجديد يهدف إلى التضييق على باقي القنوات العاملة في الجزائر، بدليل أن الوزير لم يعلن عن أي آلية لتسوية وضعية القنوات التي لن تحصل على الترخيص، وعما إذا كانت السلطات الجزائرية ستسمح لها بالاستمرار في العمل بشكل غير منظم، أو اعتمادها كمكاتب تابعة لقنوات أجنبية مسجلة في الخارج"⁽²⁾.

المقاربة النظرية النقدية التي تبناها الباحث ترى أن هيمنة السلطة عبر وسائل الإعلام وبالتحالف مع أصحاب رؤوس الأموال الذين تستعين بهم في مناسبات الانتخابات، فالثلاثية الشهيرة السلطة والمال والإعلام التي تعمل على نشر أيديولوجية الثقافة الشعبية عبر الإلهاء والتي نبه إليها غرامشي والتي تحدثنا عنها في الإطار النظري، فالتشريعات الرنانة التي تدعو إلى حرية الممارسة الإعلامية التي تبنتها الكثير من القوانين في نهاية الأمر نجد أن الواقع شيء آخر؛ فالقنوات الخاصة أغلبها وظيفتها في الترفية، ولا تستطيع انتقاد السلطة بل هي تحت رحمتها، وخاصة بعد تراجع الإشهار العمومي بالنسبة للصحف بـ(60%)، وقناة الشروق تعتمد على عائدات الإشهار العمومي الخاص بصحيفة الشروق، فالمجمع بات يعاني من ضائقه مالية، وقد أجبت العينة المبحوثة أن هنالك مراجعات لسلم الأجر عبر تخفيضها، وكذا تسريح للعمالة الزائدة، مما يترك القناة تخضع لكل إملاءات السلطة، أملا في الحصول على امتيازات مالية تبعد عنها شبح الإفلاس.

ومنه وحسب ما تم من تحليل وتقريب نظري فإن الفرضية قد تحققت.

⁽¹⁾ - <http://alarab.co.uk>

تم الاطلاع على مقال بعنوان القنوات الفضائية الجزائرية أمام مقصورة الحكومة يوم 2018/03/03 على الساعة 20:00

⁽²⁾ - <https://www.noonpost.org/content/20402>

تم الاطلاع على المقال بعنوان هل تأمم السلطات الجزائرية القنوات التلفزيونية الخاصة بقانون الإعلام الجديد؟ يوم 2018/03/03 على الساعة 21:09

بـ- مناقشة الفرضية الثانية:

والتي نصت على: "الرقابة الإعلامية عبر سلطة الضبط أغلبها يستهدف البرامج السياسية التي تعمل على إعادة إنتاج النظام القائم".

المحور الرابع: الرقابة على السمعي البصري

- يمثل الجدول رقم (01) مشروعية تدخلات السلطة في القطاع السمعي البصري؛ حيث يرى الصحفيون أن تدخلات السلطة غير مشرعة بنسبة (70%)، وأحياناً مشروعة بنسبة (30%)، أما رؤساء التحرير أن تدخلات السلطة أبداً غير مشرعة بنسبة (60%)، أحياناً مشرعة بنسبة (40%).

- يمثل الجدول رقم (02) أن سلطة الضبط جاءت لحماية السلطة أم المتفرج؟؛ حيث يرى الصحفيون أن سلطة الضبط جاءت لحماية السلطة بنسبة (100%)، أما رؤساء التحرير يرون أنه جاءت لحماية السلطة أيضاً بنسبة (100%).

- يمثل الجدول رقم (03) أن سلطة الضبط تهتم فقط بالحصص السياسية؛ حيث يرى الصحفيون أن سلطة الضبط تهتم دائماً بالحصص السياسية وهذا بنسبة (70%)، وأحياناً بنسبة (10%)، وأبداً بنسبة (20%)، أما رؤساء التحرير يرون أن السلطة تهتم فقط بالحصص السياسية دائماً بنسبة (80%)، وأحياناً بنسبة (20%).

ركزت سلطة الضبط منذ نشوئها في ظل قانون السمعي البصري المنبثق عن قانون الإعلام 2012 على مراقبة البرامج السياسية دون غيرها، وغضت الطرف عن سيطرت رجال الإعلام الموالين للنظام القائم على المؤسسات الاقتصادية الإعلامية، فقد جاء في كتاب الاتصال ونظرياته المعاصرة للدكتور حسن عماد مكاوي: "فالحكومة تسن القوانين التي تعمل على تسخير الأعمال وإنعاش الاقتصاد، ومن ناحية أخرى يعمل رجال الأعمال على مساندة الحكومة ودعم مرشحيها السياسيين الذين يحمون المصالح الاقتصادية من خلال دفع الضرائب والمنح والمساعدات التي تدعم الحكومة، وتسعى نظم الاتصال التي تعمل على أسس تجارية إلى محاولة كسب

نوعيات معينة من الجماهير التي تجذب المعلنين"⁽¹⁾، لذا نجد أن النظام وضع دائرة تجعل له متنفسا والإبقاء على استمراريته ووجده من خلال المصالح الاقتصادية المتمثلة في رجال الأعمال الذين يدعمون الحملات الانتخابية دوريًا، وتتمثل الدائرة في إعطاء الضوء للرجال الإعمال للسيطرة على المؤسسات الإعلامية الخاصة وتسويتها؛ وهو ما يخالف القوانين المعمول بها التي تمنع أن يترأس من غير الإعلاميين المؤسسات الإعلامية الخاصة، وهذا الالتفاف إنما لعلم النظام بأهمية الإعلام كجهاز مثل في المجتمع لذا ترى أنه من الواجب السيطرة والهيمنة عليه، ويرى عزام محمد جويلي في كتابه (الإعلام الدولي): "مدرسة فرانكفورت وهي جزء من النظرية الماركسية الجديدة التي تدعي أن وسائل الإعلام الجماهيري تعكس قيم مبادئ الطبقة الحاكمة، وتستخدم كأداة للتعبير عن آرائها وتستخدم بشكل كبير مصالحها، وتعرض وسائل الإعلام الجماهيري صورة ملائمة ومتناسبة مع الأيديولوجيا ومصالح الطبقة الحاكمة وتعمل بالتنسيق مع مؤسسات الدولة الأخرى التي تقع تحت السيطرة وتأثير الطبقة الحاكمة، وتهدف إلى تجذير العلاقة القائمة بين الطبقة الحاكمة وبين الجمهور الواسع والحفاظ على الوضع القائم، لذلك فإن وسائل الإعلام الجماهيري تعمل على إحباط كل محاولة للاحتجاج من قبل المعارضة وكل محاولة لتشويه صورتها ورفض الاعتراف بها"⁽²⁾، وهو ما نراه ماثلاً أمامنا من خلال سكوت الإعلام الفضائي الخاص على الفساد السياسي نتيجة السيطرة والقهر الذي تتعرض له من قبل الطبقة الحاكمة التي تهدد بقائها من عدمه إن هي تعرضت لانتقاد السياسي عبر برامجها السياسية التي تركز فقط على الفساد المالي ومتابعة قضایا الفساد الاقتصادي الذي يتعرض له المواطن كالرشاوي والمخدرات والجريمة وإهانة المرأة وازدرائهما وغيرها من القضایا التي تبتعد كلية عن انتقاد الأيديولوجيا والنظام القائم مما يزيد من فرصه الإبقاء على الوضع القائم، فالعهد الخامسة التي يروج لها النظام هي نتيجة لسكوت الإعلام الخاص وعدم قدرته على المناورة، " ومن أجل الوقوف عند أداء البعض الذي خلقته

⁽¹⁾- حسن عماد مكاوي وليلى حسين السيد: الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط6، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، 2006، ص122.

⁽²⁾- عزام محمد الجويلي: الإعلام الدولي، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص191.

السلطة السياسية لخنق القنوات الخاصة، لجأت الأخبار إلى متخصصين في مجال الإعلام.

أكَدَ أستاذ علوم الإعلام والاتصال في جامعة الجزائر نصر الدين العياضي أنّ: "هناك الكثير من المفاهيم التي تداخلت بفعل الممارسة الإعلامية تحت سلطة القانون"، مضيفاً أنه: "يجب عدم ربط أخلاقيات الممارسة الإعلامية بسلطة قانونية".

أما أستاذ العلوم السياسية والعضو السابق في مجلس أخلاقيات المهنة (المجلس الأعلى للإعلام) أحسن جاب الله، فسأل عن الدور الحقيقي للهيئات التي أنشئت لتنظيم أخلاقيات المهنة في الجزائر منذ التسعينيات، بداية بالمجلس الأعلى للإعلام وصولاً إلى هيئة ضبط السمعي البصري؟ قبل أن يجيب بأنّها: "آليات للتطبيق والرقابة"، وتتابع قائلاً إنّه لا وجود نظرياً لسلطة ضبط السمعي البصري، لأنّ: "أفرادها معينون وعملها غير قانوني".

وخلص بوجماعة إلى أنّ غياب الرقابة الذاتية والسلطة الرقابية المستقلة، أدى إلى "وجود الكثير من القضايا في مجتمع الصحافة في أروقة المحاكم"⁽¹⁾، وحتى أن المجال العام الهبرماسي لم يكتمل نضجه بعد في الجزائر؛ فالباحث عن النقاشات العقلانية التي تساهُم في مساعدة الدولة في إنجاز عملها يعد سراباً، إذا كانت الدولة أساساً تعتبر النسق الإعلامي مجرد جهاز تابع لها، وإن كانت الظروف قد تغيرت بين الاستيعاب المباشر للوسيلة الإعلامية بالجملة، إلى التحايل من طرف النظام على المنظومة القانونية التي في ظاهرها الشفافية والأخلاقيات المهنية؛ وفي باطنها التلاعب على أخلاقيات الإعلام باسم القانون نفسه، إذ الرقابة الإعلامية ليست لتنظيم العمل الإعلامي؛ وإنما جاءت لکبح جماح الممارسة الحرة للإعلام، فمصدر المعلومة الذي هو روح الممارسة الإعلامية غيب تماماً من قانون الإعلام 2012، وهو ما ركزت عليه العينة المبحوثة التي أدلت في الكثير من الحالات من فقدان مراسلتها للممارسة الميدانية بحجة أنهم لا يمتلكون الترخيص، ورغم أنهم متخصصين من قناة الشروق على البطاقة المهنية للمراسل الصحفي، وبالتالي هنالك فراغ قانوني متعمد بمقتضاه لا

⁽¹⁾ - <http://www.startimes.com/?t=35443470>

تم الاطلاع على مقال: هيئة سلطة الضبط ببعض الشاشة الجزائرية يوم 03/03/2018 على الساعة 22:08

يفرض على أي مؤسسة من مؤسسات الدولة أنها تمنح معلومات للإعلام الخاص، لذا يتوجه الإعلام الفضائي الخاص إلى طرق مجهلة تمكّنه في النهاية إلى الحصول على معلومات يستطيع من خلالها ممارسة حقه في الإعلام من جهة ومن جهة أخرى الحصول على مصادر المعلومات بطرق معروفة وقانونية وشفافة، وقد أشارت دراسة وهيبة حمودي بعنوان: انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسة الإعلامية في الجزائر؛ والتي توصلت إلى أن أغلبية الصحفيين يرون أن السلطة لا تشارك رجال الإعلام في صناعة القرار، وأن غياب الاتصال والتنسيق بين السلطة ورجال الإعلام ولد تلقائياً علاقة متواترة بين الطرفين، وأن أغلبية الصحفيين -عينة الدراسة- ترى أن الرئيس متحفظ على مبدأ حرية الصحافة⁽¹⁾، وهي دراسة تؤكد مدى الصراع ما بين السلطة كنظام سياسي وما بين الإعلام الذي يبحث عن كيفيات أداء مهامه في توصيل المعلومة بكل حرية ومن مصادرها إلى الجمهور المتنامي، لأن أهم ما يرعب الأنظمة السياسية أن الإعلام يكون متحرراً ويراقب عمل الحكومة، لذا تضع في وجهه العقبات كعدم الترخيص للصحفيين بإجراء عملهم الميداني بحجة عدم توفرهم على التراخيص من الوزارة الوصية، في حين الإذاعات المحلية والقنوات الفضائية العمومية تمكن من تغطية جميع الأحداث دون مشاكل، وهنا تتأكد أن النظام السياسي يعمل عبر الحد من الممارسة الإعلامية الحرة على إعادة إنتاج نفسه.

وهناك دراسة لـ **أسماء الجيوشي** بعنوان: تأثير تجريم النشر في التشريعات العربية على حرية الصحافة في الوطن العربي؛ وخلصت إلى النتائج التالية: أن التشريعات العربية ليست سوى قيود جنائية تحكم العمل الصحفي، ولا تؤدي بأي حال إلى ممارسة حرية الصحافة كما أرادتها الدستور، أن واقع التشريعات الصحفية العربية يعكس التناقض بينما تتضمنه التشريعات من قيود؛ وبين ما تتطلبه التعديلية الصحفية

⁽¹⁾- وهيبة حمودي: انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسة الإعلامية في الجزائر صحفة مكتوبة وقطاع التلفزيون- دراسة وصفية تحليلية لمضمون خطابات الرئيس في الفترة من 2009/04/27 إلى 2001/08/31، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم إعلام واتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2003 (محمل من الإنترن特)

من إلغاء لهذه القيود، أن الصحفي في الكويت أكثر تعرضا للرقابة على كتاباته الصحفية من الصحفي في لبنان ومصر، لكثره القيود المجتمعية والسياسية في الدولة"⁽¹⁾، والتشريعات القانونية بحد ذاتها في الأنظمة السلطوية تعد حدا لحرية الصحافة، حتى القوانين تحتاج إلى تأويلات كثيرة بعيدة كل البعد عن الضبط القانوني، وهذه التفسيرات المتعددة تعطي للقوانين والتشريعات إغفالاً عن أهميتها وكذا ضعفاً في بسط التنظيم بأخلاقيات مهنية لممارسة حقيقة.

وهنالك دراسة لـ أحلام باي بعنوان: *معوقات حرية الصحافة في الجزائر*، واهم نتائجها ما يلي: أن قانون الإعلام 1990 جاء سلبياً اتجاه حرية الصحافة، أن الصحافة تواجه ضغوطات ناتجة عن حرمانها من الإشهار العمومي والخاص، أن الصحفيين يواجهون صعوبات كبيرة في الوصول إلى مصادر المعلومات"⁽²⁾، لذا تعتبر العرائيل في الممارسات الإعلامية سلطوية بامتياز تكرس الإبقاء والاستمرارية للنظام بدل التداول على السلطة.

ومنه وحسب السياق النظري والمقاربة النظرية النقدية التي تبناها الباحث فإن الفرضية التي نحن بصدده مناقشتها قد تحققت.

ج- مناقشة الفرضية الثالثة:

والتي نصت على: "المؤسسات الإعلامية الخاصة يريد النظام السياسي حصر ممارساتها الإعلامية في الترفية لتسطيح ذهنية المشاهد والترويج للمجتمع الاستهلاكي".

في المحور الأول بعنوان: *المؤسسة الاقتصادية الإعلام* - الجدول رقم (06) بعنوان: الاهتمام بالترفيه تسطيح لذهنية المشاهد، حيث يرى الصحفيون أن هنالك مبالغة كبيرة في الترفية تصل إلى حد تسطيح ذهنية المشاهد بنسبة تمثل (80%)، و(20%) يرون أنها لا تعد مبالغة، أما رؤساء التحرير فيرون ما نسبته (80%) أنه تعد مبالغة وتسطيج، و(20%) لا يرون ذلك.

⁽¹⁾- محمد عبد العزيزي سعيد: *تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية*، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علوم إعلام واتصال، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2012، ص41.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص35.

وفي محور الثاني بعنوان: الشبكة البرامجية:

- يمثل الجدول رقم (03) أعلاه التشفير يعتبر تعدي على حق المشاهد؛ فيرى الصحفيون أن التشفير يعد احتكاراً بنسبة (80%)، و(20%) لا يرون أنه يمثل احتكاراً، أما رؤساء التحرير فيرون أنه يمثل احتكاراً وتعدي على حقوق الفرد في المشاهدة بنسبة (80%)، و(20%) لا يرون أنه يمثل احتكاراً.

- النظام السلطوي في الجزائر سمح للقطاع السمعي البصري بالانفتاح نتيجة ضغوط خارجية تتمثل في الربيع العربي آنذاك حسب إجابات العينة المدروسة، وحتى أن شكل المؤسسة الإعلامية الخاصة صار من أهم وظائفها الترفيه، وهذا بتوجيه من السلطة تارة؛ ومن فرض ذلك من قبل السلطة التي لا تتقبل الانتقادات السياسية وترى أنها مجحفة في حقها تبعث على التخلص من التسلط والاندفاع نحو التداول السلمي على السلطة، وجعل مؤسسة الحكم عقلانية تترك لباقي المؤسسات الأخرى الاستقلالية في أداء عملها، كالمؤسسة الإعلامية التي من أهم وظائفها مراقبة عمل الحكومة، وهذا بنقل المعلومات مع التمكين من النهل من مصادرها بكل يسر وشفافية، وهذا باعث على الممارسة الحرة، لكن أنظمة التسلط تفقد للعقلانية في الحكم وإلى الفعل التواصلي، فهي نظرتها شمولية من غير الممكن أن تتقبل الحوار، وهمها الأكبر الاستقرار والإبقاء على الوضع القائم، لذا تعطي السلطة الضوء الأخضر للرجال الأعمال لشراء المؤسسات الإعلامية أو إنشاء مؤسسات إعلامية خاصة، واستقطاب الجمهور المتلقى عن طريق الثقافة الشعبوية التي تعمل إلغاء العقل من التفكير الإيجابي، وهنا التسطيح الذهني للمشاهد مفتعل بطريقة تخدم النظام القائم وتجعل من الجمهور مجرد مستهلك للمنتجات، فالمؤسسات الإعلامية تتغذى من الإشهار الذي يغطي تكاليفها، ونجد في المؤسسات الترفيه والإشهار مما يخضع الجمهور إلى التخدير ويجعله في دائرة مغلقة انتاج- استهلاك، دون أن يدرك ما يجري من حوله من أحداث، "المثير أن غرامشي قد نظر قبل (100) عام لأطروحت ما زلنا نعيش تجلياتها حتى اليوم، إذ رأى أن الطبقة البرجوازية الحاكمة، أو ما سماه المجتمع السياسي، يسعى للاحتفاظ بالهيمنة الشاملة، عن

طريق إقامة بنية سياسية وأيدلوجية مطابقة لمصالحه الاقتصادية والنفعية. فنرى بأن جميع الأنظمة الرأسمالية ابتداء من الولايات المتحدة (على سبيل المثال) تربّي طبقة برجوازية تتحكم عبر سطوة المال والنفوذ بما يشاهده الناس من دراما وأخبار وترفيه، وبأنماطهم الغذائية والحياتية، وبطريقة قضائهم لعطل نهاية الأسبوع، وصولاً إلى تحديد من يستطيع الترشح للانتخابات المحلية وصولاً إلى الرئاسية، فيعجز فرد أيّاً كانت مؤهلاته وقدراته الذاتية عن اختراق دائرة الاحتكار هذه. وفي ديكاتوريات العالم الثالث، تتدخل وتتصهر طبقات رجال الأعمال والجيش والشرطة في قالب واحد يدعّم من سطوة المؤسسة الحكومية أو الرئاسية بطريقة أكثر فظاظة وقمعية".⁽¹⁾

ولقد استخدمت السلطة في الجزائر الثقافة الشعبية عبر الإعلام من أجل صناعة ثقافة تعمل على حصر الوعي العام في مواضيع تافهة وفقدان الوعي بالمواضيع الأساسية. "لقد حل هابرماس التحول من الحيز العام الليبرالي الذي نشأ في عصر التنوير، ومن الثورتين الأمريكية والفرنسية إلى الحيز العام المسيطر عليه من قبل الإعلام في المرحلة الراهنة التي يدعو إليها مرحلة دولة الرفاه الرأسمالية والديمقراطية الجماهيرية، وهذا التحول التاريخي يجد أساسه في نظرية أدنو وهوركهايم عن صناعة الثقافة؛ حيث سيطرت شركات عملاقة على الحيز العام وحولته من حقل للتحاور العقلاني إلى حقل يتحكم فيه الاستهلاك والروح السلبية، وفي هذا التحول انتقل الرأي العام من الإجماع العقلاني النابع من المجادلة والنقاش والتأمل؛ إلى رأي مصنوع من قبل استطلاعات الرأي وخبراء الإعلام"⁽²⁾،

فالظاهر أن الإشهار مسيطر بشكل كبيرة على مساحات البث الفضائي، وهذا الأمر وصل إلى غاية أن المشاهد في كثير من الأحيان لا يعرف ماذا كان يشاهد من برامج من طول البث الشهاري، وحتى أن ما يشاهده ما هو إلا ترفيه متعمد يخدم

⁽¹⁾ - <https://www.ida2at.com>

مقال بعنوان الهيمنة الثقافية وتحدي الثورة لاماني السنوار تم الاطلاع عليه يوم 20/08/2018 على الساعة 15:45.

⁽²⁾ - <http://m.ahewar.org>
المقال لعبد الحسين سلمان بعنوان: الماركسية الغربية من غرامشي إلى مدرسة فرانكفورت، تم الاطلاع عليه يوم 20/08/2018 على الساعة 16:25.

النظام السياسي بطريقة غير مباشرة، فقلة البرامج الثقافية التوعوية من قبل أصحاب القناة نابع من أن رفع نسب المشاهدة تأتي من خلال الاهتمام برغبات الجمهور في الإلهاء؛ فتجد المسلسلات والأفلام والأغاني في مقدمة البرامج التي تبث طيلة اليوم، وهو ما يفسر انتقال الجمهور من الحوارات النقاشية العقلانية إلى مجرد مستهلكين وباحثين عن اللذة والمتعة المغيبة للعقل.

"ويرى تيدور وأدورنو وماكس هوكهايم مؤسساً مدرسة فرانكفورت وسائر منظريها أن مؤسسة الإعلام الحديث ما هي إلا أداة لسيطرة الاجتماعية وإعادة إنتاج المجتمع بأنمطه السائدة، ويرون أن الإعلام الحديث يعمل على إخماد نوازع التفرقة الطبقية، وعلى ضمور الوعي الثوري لدى الطبقات المستضعفة، وعلى دمج العمل في نسيج المجتمع الرأسمالي المعاصر"⁽¹⁾.

إذن الوعي الذي كان سائداً عند الطبقة العمالية المناضلة من أجل حقوقها إبان الثورة العلمية марكسيّة تم القضاء على هذا الوعي الثوري بخطر الرأسمالية المتوجّحة حيال قبول الثورة العمالية بالمكتسبات المادية التي جعلت منها تساهُم في تدعيم لثقافة الاستهلاكية وتحوّلت الثقافية الوعائية إلى مجرد سلع ثقافية تستهلك، "أما هربرت ماركوز فيؤشر إمكانية رجوع الفكر العقلاني إبان تقدم الحضارة إلى الحالة الميثولوجية، وكما يشير: ما زالت عناصر التضليل الأسطوري تستخدم إلى اليوم، وتستعمل بصورة منتجة في الدعاية والإعلان والسياسة. فالسحر والخرز عبّلات يمارسان تأثيرهما على نحو روتيني ويومي في البيت والمخزن والمكتب، وينتشي الناس ويشهدون بالإنجازات العقلانية التي تحجب لاعقلانية النظام"⁽²⁾.

إذن تختزل الأنظمة السياسية المتسلطة الإعلام في وسيلة دعائية تضمن لها الاستمرارية، وقد طورت هذه الأنظمة من الهيمنة المباشرة إلى هيمنة غير مباشرة تcum كل مخالف لها عبر حرمانه من الإشهار وتدبير المكائد التي توصل هذه المؤسسة إلى حد الإفلاس عبر التحالف مع رجال الأعمال الموالين لها الذي يعملون على

⁽¹⁾- سامية جفال: الإعلام والثقافة وجدلية العلاقة في ظل العولمة، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 8، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013، ص339.

⁽²⁾- <http://www.ahewar.org>

المقال بعنوان: المجتمع الاستهلاكي: الأسطورة وصناعة الزائف تم الاطلاع يوم 20/08/2018 على الساعة 18:00.

إضعافها ومن ثمة الاستحواذ عليها وإخراجها من ثوب المعارضة إلى ثوب الموالاة، "وفي مقاله المشترك مع ماكس هوركهايمر المعنون بـ(صناعة الثقافة: التنوير وخدعة الجماهير)، والمتضمن في كتابهما المشترك (جدلية التنوير: 1947)، والذي تم عدّه أهم فصول الكتاب من ناحية تشخيص أزمة العقلانية الأداتية، شدد تيودور أدورنو على مخاطر المجتمع الصناعي على الثقافة، وبخاصة من ناحية الثقافة المتGANسة التي هي قرينة التسليع الذي يتحدد من خلال أسعار المنتجات التي لا تكون بالضرورة دقيقة تبعاً لتحليل ماركس. فالسلع التي تنتجها صناعة الثقافة لا تقادس بالقيمة الاستعمالية، وإنما تقاس بقيمة مجردة يحدّدها السوق. وذلك كله في إطار من الاستهلاك الذي يفترض أنماطاً جاهزة من الجماهير في سياقات هيمنة المال والسلع، وبخاصة في ظل قدرة المجتمع الصناعي على تحويل الثقافة الحقيقة إلى ثقافة جماهيرية استهلاكية. فالصناعة الثقافية، من منظور مدرسة فرانكفورت، تعكس هيمنة القيمة التبادلية ووثنية السلعة وسطوة المال والرأسمالية في احتكار السلطة. وكان كارل ماركس يكرر أن السلعة أقوى من المدفع"⁽¹⁾، إذن استخدم النظام السياسي القائم المجتمع الاستهلاكي في القضاء على العقلانية الأداتية وتبرير بقاءه.

ومن ثمة وحسب ما جاء في الإطار النظري والمقاربة النظرية؛ فإن الفرضية التي نحن بصدده مناقشتها قد تحققت.

⁽¹⁾ - <https://www.alaraby.co.uk>
المقال ليحيى بن الوليد بعنوان: الصناعة الثقافية من منظور الفيلسوف تيودور أدورنو، تم الاطلاع عليه يوم 18/02/2018 على الساعة 10:18.

2- نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة التي نحن بصدده مناقشتها إلى النتائج التالية:

- القنوات الفضائية الخاصة في الجزائر ما تزال أجنبية في نظر المشرع الجزائري، رغم ما تقول به من تغطيات للأحداث المحلية وبكونها محلية، الأمر الذي يعكس قدرة النظام السياسي على تطويق هذه القنوات عبر إحداث فراغات قانونية تجعل من وظائفها هشة في مقابل العراقيل التي تحد من ممارستها للمهنة.
- تضمن قانون الإعلام 2012 تغليب لضمان حق الإعلامي في الوصول لمصادر المعلومات والتي تمكنه من سلاسة قيامه بدور الإعلامي، والغرابة أن قانون الإعلام 1990 تضمن حق الوصول للمعلومة، مما يؤكد التراجع الرهيب في الحرية الإعلامية.
- استبدل الحبس للصحفي بالترحيم؛ وهو أسلوب تخويفي يقلل كاهل الصحفي ويجعل من الصعب ممارسة عمله الإعلامي تحت الضغوط، مما يحدد إطار عمل الإعلاميين بعيداً عن انتقاد السلطة.
- الرقابة على ممارسات الإعلام الفضائي الخاص من قبل هيئة سلطة الضبط حسب العينة المدروسة ركزت على الحصص السياسية، الأمر الذي يؤكد على أنها غير مستقلة وهي مسيّسة والدليل كذلك أنها معينة، وجاءت لخدمة النظام القائم وليس من أجل الحفاظ على أخلاقيات المهنة في القطاع السمعي البصري، يستخدمها النظام القائم لإخضاع القنوات التي تختار خط المعارضة.
- تستخدم السلطة لإرغام القطاع السمعي البصري على الخضوع أسلوب الهيمنة عن طريق ترك فراغات قانونية مطاطة قابلة لعدة تفسيرات وتؤوليات، مما يخرجها عن قوة النص القانوني، ويفرض على الصحفي الخضوع للتؤوليات التي تريدها السلطة.
- السلطة تركت القطاع السمعي البصري من دون حصولها على حصة من الإشهار العمومي تضمن لها العمل والاستمرارية، وهذا حتى تخنقه وتتركه عرضة

للأزمات الاقتصادية، ومن ثمة الإفلاس وبيع تلك المؤسسات المفلسة إلى رجال أعمال يدورون في فلك السلطة، وهو ما حصل مع مؤسستي الخبر والوطن.

- فتح القطاع السمعي البصري هو خاضع لضغوطات الخارج ولم يكن استجابة لتنمية المؤسسات الإعلامية المحلية، حيث أنه بمجرد تأكيد النظام السياسي أن الربع العربي لن يمر على الجزائر تم التنكر للقوانين والتشريعات التي وعد النظام بها، وهذا عبر تعطيلها تارة وربح الوقت تارات أخرى بمنch وعود جديدة، وهو ما يفسر خطابات الوزراء الذين تعاقبوا على القطاع.

- الممارسة الإعلامية في القطاع السمعي البصري الخاص تخضع إلى ضغوطات وافتعال عرافي كمن المراسلين والصحفيين من أداء مهامهم بحجة عدم امتلاكهم على تراخيص من المسؤولين، ورغم أن القناة تزود موظفيها بالرخصة وتجددها في الوقت المحدد، وطلب الرخصة من الوزارة هي حجة للعرقلة فمن المستحيل أن تطلب القناة لكل صحفي على حد رخصة وزارية لأداء مهامه، يكفي أنها تخضع للقانون المحلي.

- القطاع السمعي البصري في الجزائر ما يزال غير ناضج، فالطريق لا تزال طويلاً للحصول على الحقوق الكاملة للممارسة الحرة، حتى يحصل على تجربة تمكنه من وضع أسس راسخة لعمله المهني أخلاقياً.

خلاصة الفصل:

إن الممارسة العملية والمهنية للإعلام تخضع لتوجيهات ونصوص تشريعية قانونية، ولكن هذه الممارسة تعرضت لضغوطات وعقبات فلخصت من المهمة الإعلامية، وحسب العينة المدرورة فإن الميدان يعكس سلطوية النظام وتهميشه للإعلام كنسل مستقل يقوم بوظيفته ناقصة غير تامة، والتي تحد من حريته في القيام بعمله على أكمل وجه، وتبدو هذه العقبات تعمل على استمرارية وبقاء النظام الذي يخشى الرقابة ويفرضها هو الآخر على المؤسسات الإعلامية الخاصة، ولو لا الحكومات الأممية التي تعطي دوراً رياضياً للإعلام وبخاصة الدول الغربية، والتي تصنف عمل حكومات العالم الثالث، وكانت السلطة قضت بشكل نهائي على عمل المؤسسات الإعلامية الخاصة، وأخضعتها مباشرة لعمل الحكومة، فالدول الغربية تعمل على معاقبة الدول التي تصادر الكلمة وتحدد من الممارسة الإعلامية، فالشفافية مطلوبة في العمل الإعلامي، الذي صار الصحفي في الجزائر منوعاً من مصدر المعلومة، لذا تتعرض المؤسسات الإعلامية الخاصة إلى الأخطار في جلب المعلومة؛ وقد جفت الحكومة مصادرها، فقد تضطر هذه المؤسسات إلى شراء المعلومات من المباني الوزارية والحكومية، والذي يعد منافياً للعمل الإعلامي ولو كانت مضطرة لذلك، ففي هذه الحالة قد تحصل على معلومات خطيرة قد تكون أمنية أو إستراتيجية من حق الحكومة أنها لا تنشر الآن على الأقل، فالشدة والجذب الذي تتعامل به السلطة قصد تعطيل مسار العمل الإعلامي ليس في صالح سلامة الوطن الذي يتعرض إلى تقلبات مستمرة بسبب التضييق الدائم على حرية التعبير.

خاتمة

خاتمة:

إن الأخلاقيات الإعلامية جاءت نتيجة صراع طويل بين المؤسسات الإعلامية من جهة والأنظمة السلطوية من جهة أخرى، فالصحافة البرجوازية التي كان لها بالغ الأثر في التغيير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي السياسي وحتى الديني في عموم أوروبا، والتي فرضت نفسها كسلطة رابعة مؤثرة في المجتمع، والتي وظيفتها الإخبار والتوعية بشكل أساسي، أما في العالم الثالث اليوم مازال الصراع محتدما؛ فالسلطة لن تتقبل أن المؤسسة الإعلامية تقوم بمراقبة عملها، فالعقبات التي تحد من الممارسة الإعلامية ليست وليدة التشريعات القانونية فقط، بل هي تجاوز للعمل الديمقراطي وفق نظام حر يخلق بيئة عمل تحترم القوانين وتعمل على تطبيقها، وفي الجزائر الممارسة الإعلامية تخضع للوزارة الوصية، فلا يستطيع الصحفيين إنشاء سلطة الضبط بعيدا عن السلطة وتكون مستقلة في عملها لتسخير المؤسسات الإعلامية، فالتدخل السلطوي صار بقوة القانون الذي يمنح سلطة تعين أعضائها للسياسيين من رئيس الجمهورية ورئيسي البرلمان بغرفتيه، والوزارة الوصية لا تزال هي التي تنمح رخصة النشاط وممارسة العمل الإعلامي، فهي التي تمنع وتمنح في نفس الوقت، فالذى يدخل إلى عباءة السلطة يستمر عمله ويحصل على مصادر للمعلومات كونه لا يعارض خط عمل السلطة؛ أما من يعارض عملها بشكل مباشرة السلطة تتعمد سقطات هذه المؤسسة الإعلامية وبالتهويل والتهديد يتم الانتقام من هذه المؤسسة الإعلامية، وهذا بافعال الأزمات الاقتصادية كحرمانها من الإشهار العمومي وتوقف الإشهار الخاص لرجال أعمال يحومون في فلك السلطة، والتي تمنهم الضوء الأخضر لشراء هذه المؤسسة الإعلامية المفلسة، ففي ظل التعريم في حق الممارسة الإعلامية يتم التغاضي على الحق النقابي داخل هذه المؤسسات التي ترى في النقابات تشكل عبئا ماليا إذا ما تم مساعدة عملها من طرف السلطة، وهناك العديد من المؤسسات تقول بتشغيل الصحفيين في بدايات عملهم عن طريق التعاقد، وباجراء زهيدة نتيجة تخطي المؤسسة الإعلامية في الظروف والأزمات المالية الخانقة، لذا تجد خطها العمل لا يرقى للممارسة الإعلامية التي يتطلع إليها الجمهور المتلقى، فالعزوف عن المشاهدة

يشكل عائقاً للمؤسسات الإعلامية التي يتهدها الغلق نتيجة لشاشة ما تقدمه من محتوى إعلامي ذو مردودية هزيلة، والقنوات الفضائية الخاصة صارت تعتمد على البرامج الاجتماعية التي تعالج حالات تدعو للشفقة وتكسر الطابوهات بغية الرفع من نسبة المشاهدة، وهذا في غياب ل الهيئة سلطة الضبط التي تهتم فقط بالبرامج السياسية التي تنتقد سياسات النظام القائم، والتي جاءت لحماية السلطة من مراقبة المؤسسات الإعلامية الخاصة، و هناك تراجع رهيب في الحرية الإعلامية نتيجة إهمال قانون الإعلام 2012 لتمكين الإعلامي من مصادر المعلومة، وهذا التغاضي المتعمد من طرف السلطة بغية وضع عقبات وحواجز للحد من الممارسة الحرة للعمل الإعلامي، فكيف لقانون الإعلام لسنة 1990 يتضمن تأكيداً على تمكين الصحفي من مصادر المعلومة إلى قانون 2012 الذي لم يتعرض أصلاً لهذه المادة والت حذفت، وهذا التراجع الرهيب جعل من الجزائر من الدول المتاخرة في التصنيف الدولي لحرية الإعلام، وكلما تراجعت الحرية الإعلامية أكدت على سلطوية النظام السياسي، وغلقه لكل أوجه الحوار والتواصل البناء لخدمة التنمية والتي تعود على المواطن بالإيجاب، وهناك الكثير من التشريعات التي تعد مطاطة وتحمل الكثير من التفسيرات والتأويلات التي تخرج هذه النصوص القانونية من مقصودها وتضعف من أهليتها القانونية، ولحد الساعة السلطة تنظر للقنوات الفضائية الخاصة العاملة أجنبية رغم أن تغطيتها وصحفييها لمضامين داخل الجزائر بإطارات جزائرية، ولحد الآن النظام يتلاعب في منح التراخيص لهذه القوانين حتى يجعلها ضعيفة لا تستطيع مواجهة السلطة، وتبث فقط عن ضمان الاستمرارية وتمكينها من الإشهار الخاص، وهذه التبعية الغير مباشرة تضعف من أداء الممارسة الإعلامية، حيث إن أغلبية البرامج مجرد ترفيه بغية الرفع كذلك من نسبة المشاهد والذي يعتبر تخدير لعقله، وابتعاده عن الوعي الإيجابي الذي يؤدي إلى التغيير نحو الأحسن، فالشركات التي تشهر لمنتجاتها عند المؤسسات الإعلامية، همها أن يدخل المشاهد عبر ثقافة الاستهلاك في غيوبية عن وعيه، فتغيره العقل بالاستهلاك يتم عبر ثانية الإعلام ورجال المال، يساعد السلطة في الإبقاء على الوضع القائم، ومنه يطرح الباحث التساؤل التالي: كيف للمؤسسات

الإعلامية التخلص من توجيه رجال المال والسلطة والاستقلالية بغية توظيف الإعلام
في خدمة الجمهور المتلقي؟

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أ- المراجع باللغة العربية:

1. أحمد حمدي: الثورة الجزائرية والإعلام، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الروبية، الجزائر، 1995،
2. أحمد عبد العليم عطية: نيتشه وجذور ما بعد الحادثة، ط1، دار الفرابي، بيروت، لبنان، 2010،
3. إدوارد سعيد: الثقافة والإمبريالية، ترجمة: كمال أبو ديب، دار الآداب للنشر والتوزيع، ط4، بيروت، لبنان، 2014
4. أشرف فهمي خوخرة: التشريعات الإعلامية بين الرقابة وحرية التعبير، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، مصر، 2013
5. انتصار إبراهيم عبد الرزاق، د/صفد حسام السامول: الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، ط1، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، العراق، 2011،
6. أيوب أبوديمة: علماء النهضة الأوروبية، دار الفرابي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2010
7. بسام عبد الرحمن المشاقبة: الإعلام الأمني، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012،
8. تمار يوسف: الاتصال والإعلام السياسي: الثقافة السياسية بين الإعلام والجمهور، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2012،
9. جبار علاوي: الاتصال السياسي، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014،
10. جورج صدفة: الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع، مؤسسة مهارات، ط1، بيروت، لبنان، 2007،

11. حازم النعيمي: حرية الصحافة في لبنان، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1989، أمير سماح حزج عبد الفتاح وآخرون: الإعلام وتشغيل الرأي العام وصناعة القيم، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2013،
12. حسن عماد مكاوي وليلي حسين السيد: الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط6، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، 2006.
13. حسني محمد نصر: قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية المتحدة، 2010.
14. حسين عبد الحميد أحمد رشوان: الأخلاق، دراسة في علم الاجتماع الأخلاق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008.
15. حسين محمد نصر: قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، الكويت، 2010.
16. الزبير سيف الإسلام: تاريخ الصحافة في الجزائر، رواد الصحافة الجزائرية، ط1، مطبع دار الشعب، القاهرة، مصر، 1981.
17. عبد الحليم عمار غربي: العولمة الاقتصادية، رؤى استشرافية في مطلع القرن الحادي والعشرين، مجموعة دار أبي العداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، حماة، سوريا، 2013.
18. عبد الرحمن عزي: الإعلام والمجتمع، رؤية سوسنولوجية تطبيقات على المنطقة العربية والإسلامية، الوسم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
19. عبو عبد الله العسكري: منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط2، دار النمير، دمشق، سوريا، 2004.
20. عزام محمد الجوily: الإعلام الدولي، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
21. علي غربي: أبجديات المنهجية في كتابة الرسائل الجامعية، ط2، دار الطباعة والنشر والتوزيع: الفائز، قسنطينة، الجزائر، 2009.

- .22. فاطمة حسين عواد: الإعلام الفضائي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010
- .23. فريديريك نيتشه: أصل الأخلاق وفصلها، ترجمة: حسني قبيسي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، سنة النشر غير مذكورة
- .24. قاسم شعيب: فتنة الحداثة، ط1، المركز الثقافي العربي، الرباط، المغرب، 2013
- .25. قدرى على عبد المجيد: الإعلام وحقوق الإنسان، قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008
- .26. كابان عبد الكريم على: الإصلاح الديني في المسيحية، مقارنة بالإصلاح الفكري في الإسلام، ط1، دار دجلة، عمان، الأردن، 2010
- .27. محمد بن سعود البشر: مقدمة في الاتصال السياسي، مكتبة العبيكان، ط2، الرياض، 1423 هـ
- .28. محمد حمدان المصالحة: الاتصال السياسي، مقترب نظري تطبيقي، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002
- .29. محمد سبيلا وعبد السلام بن عبد العالى: ما بعد الحداثة، دار توبقال للنشر، ط1، الدار البيضاء، المغرب، 2007
- .30. محمود حسين إسماعيل: التنشئة السياسية دراسة في دور أخبار التلفزيون، دار النشر للجامعات، ط1، القاهرة، مصر، 1997
- .31. مولود زايد الطيب: التنشئة السياسية دورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، عمان، الأردن، 2001
- .32. نعوم تشومسكي: قراصنة وأباطرة الإرهاب الدولي في العالم الحقيقي، ط1، دار حوران للدراسات والطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 1996
- .33. هاني سليمان الطعيمات: حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، عمان، الأردن، 2001

34. ولاد فايز الهندي: الإعلام والقانون الدولي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2012.

بـ- المراجع المترجمة:

1. إدوارد سعيد: الثقافة والمقاومة، ترجمة: علاء الدين أبو زينة، ط1، دار الآداب، بيروت، لبنان، 2007،

2. إميل دوركايم: التربية الأخلاقية، ترجمة: السيد محمد بدوي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2015،

3. إميل دوركايم: التربية والمجتمع، ترجمة: ج/علي أسعد وطفة، ط5، دار معد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 1996،

4. أولريش بيك: السلطة والسلطة المضادة في عصر العولمة، ترجمة: جورج كتوره، د/إلهام الشعرااني، المكتبة الشرقية، ط1، بيروت، لبنان، 2010،

5. أنول باتشيرجي: بحوث العلوم الاجتماعية المبادئ والمناهج والممارسات، ترجمة: خالد بن ناصر الحيان، ط2/2، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

6. إيمون باتلر: آدم سميت، ترجمة: علي الحارس، ط1، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، مصر، 2012،

7. توم جي بالمر: أخلاقيات الرأسمالية، ترجمة: محمد فتحي خضر، ط1، مؤسسة الهنداوي، القاهرة، مصر، 2013،

8. جون لوك: في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، 1959،

9. دافيد إدواردز، دافيد كرومبل: حراس السلطة أسطورة وسائل الإعلام الليبرالية، ترجمة: أمال كيلاني، مكتبة الشروق الدولية، ط1، القاهرة، مصر، 2007،

10. فريديريك نيتشر: إرادة القوة محاولة لقبل كل القيم، ترجمة: محمد ناجي، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، 2011،

11. فيليب برو: علم الاجتماع السياسي، ترجمة: د/محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، لبنان، 1998.
12. كويتنن سكتر: أسس الفكر السياسي الحديث، عصر الإصلاح الديني، ج2، ترجمة: حيدر حاج إسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2012
13. مانويل كاسنلز: سلطة الاتصال، ترجمة: محمد حرشوف، ط1، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2014،
14. نعوم تشومسكي: السيطرة على الإعلام، ترجمة: أميمة عبد الطيف، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2003
- ج- القوانين والمراسيم:
- القانون رقم (19-08) المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008
- د- المراجع باللغة الأجنبية:

1. David SH Wab and Elimor Ostrom, the vital role of norms and rules in maintaining open public and private economic, in moral market: the critical role of values in the economy, ed. By Paul J., Zak (princeton: princeton university, press, 2008).
2. Emmanuel Drieux, droit de la communication, 4eme édition LGDJ,
3. Franklin. Marc A. and Wright, Jay b:"The first amendment and the four estate, Minneola, new York : the foundation press,inc,1985. 3rd ed.
4. Kaufmann, Jean-Claude: l'entretien compréhensif, Armand colin, imprimerie nouvelle-jouve- saint - jean de braye, 3^{ème} édition, 2011.
5. Melisande Middleton: Social Responsibility in the Media, Center for International Media Ethics CIME, Oxford University PCMLP, 2009.
6. Milton, John miller, Henry and others: "version of censorship" anchor, doubleday & company, inc garden city new York 1962 1st ed.

7. Ravault Rene-Jean, “Information flow : Which way is the wrong way?” Journal of Communication, vol. 31, N°4,
8. Robert Ravine & Jean Jaques Seuer, droit de l’homme et liberté de la personne, 2^{ème} édition, Litec, Paris, 1997.
9. Thayer Lee, Communication and Communication Systems (Homewood Illinois, Richard D. Irwin, 2000.
10. The Information Society and the Developing World: A South Africa Perspective (Draft 5, Version 5.1, April 1996

هـ الرسائل والمذكرات الجامعية:

1. تيغان بوبكر: الإعلام الأمني وعلاقته بتحسين أداء جهاز الشرطة الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر 2015،
2. حبشي لزرق: أثر سلطة التشريع على الحريات العامة وضماناتها، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013،
3. شعباني مالك: دور الإذاعة المحلية في نشر الوعي الصحي لدى الطالب الجامعي، دراسة ميدانية بجامعة قسنطينة وبسكرة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمографيا، الجزائر، 2005،
4. صوفية العيدي: واقع الممارسة المواطنية في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر، 2015،
5. قادری أحمد حافظ: العلم الثالث والقانون الدولي للإعلام، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، بن عکنون، جامعة الجزائر، 2011،
6. محمد حیدی: الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ریتشارد روتبی، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم فلسفه، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006،

7. أحلام باي: *معوقات حرية الصحافة في الجزائر*, مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، قسم الإعلام، الجزائر، 2007.
8. أشرف غالب أبو صالح: *تأثير العولمة السياسية على الوطن العربي*, (1991-2011), رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الشرق الأوسط، قسم العلوم السياسية، الدولة غير مذكورة، 2012.
9. بن صالح جعفر: *الاتصال السياسي في الجزائر المعالجة الإعلامية للملف الصحي لرئيس الجمهورية*, جريديتي الخبر والشعب نموذجا، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران، 2013.
10. بن عيسى يمينة: *الصحافة الفنية الجزائرية*, دراسة سوسيولوجية لثلاثة جرائد، مشوار الأسبوع، بانوراما، الشروق العربي، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2004.
11. رمضان بلعمري: *القطاع البصري في الجزائر إشكالات الانفتاح*, مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2012.
12. زهير بوسيلة: *الصحافة المكتوبة والديمقراطية في الجزائر*, دراسة مسحية على عينة من قراء الصحف في الجزائر العاصمة في الفترة ما بين 15 مارس و15 أبريل 2004، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005.
13. صادق بلحاج: *الصحافة العربية في الجزائر بين التيار الإصلاحي والتقليدي 1919-1939*, دراسة مقارنة، مذكرة ماجстير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم تاريخ، جامعة وهران، الجزائر، 2012.
14. طاهري لخضر: *واقع الإذاعة المحلية ومعالجتها المشكلات الاجتماعية*, إذاعة الجلفة المحلية نموذجا، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة حيضر محمد، بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية،الجزائر، 2012.

15. عبد السلام عكاش: نظرية الصحافة الاستعمارية لانتفاضة 8 ماي 1945، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم تاريخ، 2006،
16. فرحتات مهدي: دور الصحافة المكتوبة في تكوين الرأي العام في الجزائر، جريدة الشروق أنموذجا، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة وهران، الجزائر، 2010
17. فنور بسمة: الرسالة الشهارية في ظل العولمة، دراسة تحليلية للرسالة الإشهارية في الفضائيات العربية قناة الشرق الأوسط (MBC) نموذجا، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، 2008.
18. لحسن زراق: الحملة الانتخابية لرئاسيات 2009 من خلال الصحافة الجزائرية الخاصة. دراسة مقارنة في تحليل مضمون صحيفتي الخبر والشروق اليومي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، الجزائر، 2010.
19. محمد عبد الغني سعيود: تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، مذكرة ماجстير غير منشورة، كليات الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية، قي علوم إعلام واتصال، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2012.
20. مريم عروس: النظام القانوني للحرفيات العامة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 1999،
21. مشرى سلمى: الحق في الأمن السياسي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحتات عباس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سطيف، الجزائر، 2010،
22. بلعجال كوثر: الحكامة الأمنية في دول الربيع العربي - تونس نموذجا- مذكرة ماستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، ورقلة، الجزائر، 2016
- و- المجلات والملتقيات:

1. أحمد بخوش، دناقة أحمد: الإعلام الرسمي في الجزائر والكتب الإعلامي في مرحلة التحول الديمقراطي، مداخلة بجامعة ورقلة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.
2. أحمد عبد المجيد: أخلاقيات المهنة الصحفية في العراق بعد نيسان 2003، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حيزران 2006.
3. أسعيدي سلامي: إستراتيجية وسائل الإعلام والاتصال في دعم الثورة التحريرية الجزائرية... رؤية تحليلية لتأثيراتها في العمل الثوري من 1954 حتى 1962، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 5، جامعة الواد، الجزائر، جوان 2016.
4. بحري صابر، حزموش منى: النشاط السمعي البصري في الجزائر بين الواقع والمأمول – مقاربة قانونية، مجلة الصورة والاتصال، العدد 17، 18، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016.
5. بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعديلية السياسية (1990-2015)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، مارس 2016.
6. برکات عماد الدين، أكلي نعيمة: الإطار القانوني لسلطة الضبط السمعي البصري في الجزائر، مجلة الصورة والاتصال، العدد 17، 18، مكتبة الرشاد والطباعة والتوزيع الجزائر.
7. بغداد باي عبد القادر: تسويق الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، جامعة وتلة، مارس 2015.
8. حميد حامد: الإعلام والديمقراطية بين الدعاية والتحريض، مجلة الباحث الإعلامي، العدد الثاني، كلية الإعلام، جامعة بغداد، حيزران 2006.
9. سامية جفال: الإعلام والثقافة وجدلية العلاقة في ظل العولمة، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 8، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013.

10. سعيد مراح، محمد قارش: *الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات*، مجلة الحقيقة، العدد 39، جامعة أدرار.
11. سمير عبد الرحمن حسن: *النظام الاجتماعي من منظور جنائي وظيفي*، مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، العدد الأول، 2013.
12. عبد الجليل حسناوي: *أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية*- دراسة وصفية وتحليلية لعينة من القوانين-، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2016.
13. عبد الكريم بن عيشة: من تلفزيون الإعلام إلى تلفزيون الاتصال، قراءة نقدية في تعدد الفضاءات، مجلة الصورة والاتصال، العدد 17، 18، 18، مكتبة الرشاد والطباعة والتوزيع الجزائري.
14. عبد الله كبار: *النخبة الجامعية والمجتمع المدني في الجزائر - قراءة سوسيولوجية في جدلية الواقع والممارسة*، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 11، جوان 2013.
15. عبد المؤمن بن صغير: *التنظيم القانوني لنشاط القطاع السمعي البصري في ظل التشريع الإعلامي الجزائري لما بعد الاستقلال (من الخيار الاشتراكي إلى حتمية العولمة الإعلامية واقتصاد السوق)*، مجلة الصورة والاتصال، العدد 17، 18، جامعة وهران، الجزائر.
16. غربي محمد: *تحديات العولمة وآثارها على العالم العربي*، جامعة حسيبة بن بو علي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 6.
17. غضبان مبروك، أ/غربي نجاح: *قراءة تحليلية للنصوص القانونية المنظمة لحالتي الطوارئ ومدى تأثيرهما على الحقوق والحريات في الجزائر*، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.
18. فتيحة أوهابيبة: *الصحافة المكتوبة في الجزائر*، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 16، جامعة ورقلة، الجزائر، سبتمبر 2014.

19. قندوز عبد القادر: تطور الصحافة المطبوعة في الجزائر بعد الاستقلال، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 19، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، جوان 2015.
20. كاظم المقدادي: المخاطر المرتبطة بأخلاقيات العمل الإعلامي، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد الثالث، حي زران 2007.
21. محمد جمال باروت: نقد الحادثة، مجلة الآداب الـ بيروتـ ية، العدد 12/11، نوفمبر- ديسمبر، بيروت، لبنان، 1998.
22. محمد شطاح: قيم العنف في الإعلام الاستعراضي، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، نوفمبر 2010، العدد 6، جامعة سكيكدة، الجزائر،
23. محمد فوزي كنزاوي: الإطار السياسي للصحافة المكتوبة في الجزائر (1962-1997)، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 5، جامعة 20 أكتوبر 1955، سكيكدة، ماي 2010.
24. محمد قيراط: حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر، العدد 3.4، مجلة جامعة دمشق 2003.
25. مليكة خشمون: القراءة في حقوق الإنسان في الدساتير الجزائرية، مجلة معارف، العدد 13، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البويرة، الجزائر، ديسمبر 2012.
26. نبيلة بوخيرة: الاتصال السياسي نماذج الاتصال السياسي للكاتب هيوك كازينون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد جوان 2014.
27. نور الدين زمام: عولمة الثقافة (المستحيل والممكن)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الأول، نوفمبر 2001.

28. حمداوي عامر مليكة، تومي خنساء: مداخلة بعنوان: حرية الإعلام بين قانون الإعلام (90/07) وقانون الإعلام الجديد (12/05)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

ز- المواقع الإلكترونية:

1. <http://www.vitaminedz.org>

تم الاطلاع على موقع فيتامين دي زاد لقفال بعنوان: قانون الإعلام ينص على وجوب التكوين لتحسين الأداء الإعلامي التخصص والتقنيات الجديدة مطلب ملح للصحفيين وذلك على الساعة 20.50 يوم 2017/12/31

2. www.alryadh.com. 2017/8/22 يوم 21.45

<https://www.el-massa.com/dz/index.php/component/k2/item/20451> .3

تم الاطلاع على موقع جريدة المساء يوم 2018/01/03 على الساعة 21.20

<http://www.noonpost.org/content/12015> .4

تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/01/03 على الساعة 22.05

5. http://www.caus.org.lb/PDF/EmagazineArticles/mustaqlbal_434_ahmad_karan.pdf تم الاطلاع على موقع مجلة المستقبل على الساعة 20:00 يوم 2018/03/02

6. <http://www.alquds.co.uk/?p=817062>

تم الاطلاع على موقع القدس العربي يوم 2018/03/02 على الساعة 20:50

7. <https://alarab.co.uk>

تم الاطلاع على مقال بعنوان القوات الفضائية الجزائرية أمام مفصلة الحكومة يوم 2018/03/03 على الساعة 20:00

8. <https://www.noonpost.org/content/20402>

تم الاطلاع على المقال بعنوان هل تأمت السلطات الجزائرية القوات التليفزيونية الخاصة بقانون الإعلام الجديد؟ يوم 2018/03/03 على الساعة 21:09

9. <http://www.startimes.com/?t=35443470>

تم الاطلاع على مقال: هيئة سلطة الضبط ببعض الشاشة الجزائرية يوم 2018/03/03 على الساعة 22:08

10. www.radioalgerie.dz/culture.

تم الاطلاع على الموقع على الساعة 20:45، يوم 21 جويلية 2017.

11. www.entv.dz/var/dossiers.

تم الاطلاع على الموقع على الساعة 20:40، يوم 22 جويلية 2017

12. www.entv.dz/Tvar/dossiers.

تم الاطلاع على الموقع على الساعة 19:20، يوم 23 جويلية 2017

13. www.ahmedhamdi.net.

تم الاطلاع على الموقع على الساعة 21:35، يوم 24 جويلية 2017

14. www.cte.unv.dz.

موقع جامعة تطبيق تم الاطلاع عليه الساعة 20.35 يوم 31 جويلية 2017 .

15. www.sasapost.com. تم الإطلاع على الموقع على الساعة 20.35 يوم 18 أوت 2017

16. www.sasapost.com. تم الإطلاع على الموقع على الساعة 18.45 يوم 19 أوت 2017

17. www.dc4mf.org. تم الإطلاع على الموقع على الساعة 19.25 يوم 19/8/2017

18. www.montarda.echoroukonline.com.

تم الإطلاع على الموقع على الساعة 20.40 يوم 19-8-2017

19. www.sitesgoogles.com/sitesociologer1.

تم الإطلاع على الموقع على الساعة 22.00 يوم 21/8/2017

20. <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/290/1/1/10631>

مقال بعنوان رهانات القطاع السمعي البصري في ظل التعددية الإعلامية ص 156. تم الاطلاع عليه يوم 28/12/2017 على الساعة 18.00

21. https://samc.ksu.edu.sa/sites/samc.ksu.edu.sa/files/imce_images/bhth_-mhmd_shth.pdf

د/محمد شطاح: القواعد التلفزيونية المشفرة والبرامج الرياضية، دراسة ميدانية للجمهور الرياضي في الوسط الجامعي تم الاطلاع على المقال الكترونيا يوم 22.43 على الساعة 2018/01/01

22. <https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/290/1/1/10631>

مقال بعنوان رهانات القطاع السمعي البصري في ظل التعددية الإعلامية، تم الاطلاع عليه يوم 28/12/2017 على الساعة 18.00 .

23. <http://www.vitaminedz.org>

تم الاطلاع على موقع فيتامين دي زاد لمقال بعنوان: قانون الإعلام ينص على وجوب التكوين لتحسين الأداء الإعلامي التخصص والتقنيات الجديدة مطلب ملح للصحفيين وذلك يوم 20.50 2017/12/31 على الساعة

24. https://samc.ksu.edu.sa/sites/samc.ksu.edu.sa/files/imce_images/bhth_-_mhmd_shth.pdf

محمد شطاح: القنوات التلفزيونية المشفرة والبرامج الرياضية - دراسة ميدانية للجمهور الرياضي في الوسط الجامعي-، تم الاطلاع على المقال الكترونيا يوم 22:43 2018/01/01 على الساعة

25. <https://www.el-massa.com/dz/index.php/component/k2/item/20451>
تم الاطلاع على موقع جريدة المساء يوم 2018/01/03 على الساعة 21.20

26. <http://www.noonpost.org/content/12015>
تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/01/03 على الساعة 22.05

27. <http://www.elkhabar.com/press/category/45/press/article/13959>
تم الاطلاع على موقع جريدة الخبر يوم 2018/01/04 على الساعة 17:25

28. <https://www.tsa-algerie.com/ar/>
تم الاطلاع على موقع جريدة الخبر يوم 2018/01/04 على الساعة 17:30

29. <https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/faculté-des-sciences-sociales-et-sciences-humaines/>
تم الاطلاع على مداخلة الأستاذة: حمداوي جابر مليكة جامعة قاصدي مرباح ورقة يوم 10.25 2018/01/06 على الساعة

30. <http://www.alarabiya.net/north-africa/Algeria/2015/06/08>
مقال بعنوان: الجزائر تهدد 5 فضائيات بالغلق بسبب الترويج للعنف.

31. <https://www.djazairess.com/alseyassi/30543>
تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/01/07 على الساعة 11.15.

- 32.<https://al-ain.com/article/187856>
تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/01/08 على الساعة 14.20

33.<https://www.echoroukonline.com>

مقال بعنوان: ناس السطح آخر جرعة كوميدية تخترق أسوار السجن تم الاطلاع عليه يوم 26/07/2018 على الساعة 18:20

34. <https://www.facebook.com/123vivalalgeri/posts/1488590837904724>
تم الاطلاع على الموقع يوم 16/01/2018 على الساعة 21:00

35.<http://www.elbilad.net/article>

المقال بعنوان: الغياب غير مسبوق للمسلسلات الدينية العربية في رمضان 2017، تم الاطلاع على الموقع يوم 17/01/2018 على الساعة 19.20.

36. http://www.caus.org.lb/PDF/EmagazineArticles/mustaqbal_434_ahmad_karan.pdf
تم الاطلاع على موقع مجلة المستقبل يوم 02/03/2018 على الساعة 20:00

37.<http://ajo-ar.org>

المقال بعنوان: الجزائر: محاولة للسيطرة على وسائل الإعلام المستقلة، تم الاطلاع عليه يوم 15/08/2018، على الساعة 21:15.

38. <http://www.alquds.co.uk/?p=817062>
تم الاطلاع على موقع القدس العربي يوم 02/03/2018 على الساعة 20:50

39.<http://alarab.co.uk>

تم الاطلاع على مقال بعنوان القنوات الفضائية الجزائرية أمام مفصلة الحكومة يوم 03/03/2018 على الساعة 20:00

40. <https://www.noonpost.org/content/20402>

تم الاطلاع على المقال بعنوان هل تأمت السلطات الجزائرية القنوات التلفزيونية الخاصة بقانون الإعلام الجديد؟ يوم 03/03/2018 على الساعة 21:09

41.<http://www.startimes.com/?t=35443470>
تم الاطلاع على مقال: هيئة سلطة الضبط ببعض الشاشة الجزائرية يوم 03/03/2018 على الساعة 22:08

42.<https://www.ida2at.com>

مقال بعنوان الهيمنة الثقافية وتحدي الثورة لاماني السنوار تم الاطلاع عليه يوم

.15:45 2018/08/20 على الساعة

43.<http://m.ahewar.org>

المقال لعبد الحسين سلمان بعنوان: الماركسية الغربية من غرامشي إلى مدرسة

فرانكفورت، تم الاطلاع عليه يوم 2018/08/20 على الساعة 16:25.

44.<http://www.ahewar.org>

المقال بعنوان: المجتمع الاستهلاكي: الأسطورة وصناعة الزائف تم الاطلاع يوم

.18:00 2018/08/20 على الساعة

45. <https://www.alaraby.co.uk>

المقال ليحيى بن الوليد بعنوان: الصناعة الثقافية من منضور الفيلسوف تیدور أدورنو،

تم الاطلاع عليه يوم 2018/08/20 على الساعة 18:10.

46.<https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-08-ssh/73-20-1955>

تم الاطلاع على الموقع 10 أوت 201 على الساعة 18:30.

47. وهيبة حموي: انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسة

الإعلامية في الجزائر صحافة مكتوبة وقطاع التلفزيون- دراسة وصفية تحليلية

لمضمون خطابات الرئيس في الفترة من (27/04/2009 إلى 31/08/2001)،

رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم إعلام واتصال، كلية العلوم السياسية

والإعلام، جامعة الجزائر، 2003 (محمـل من الإنـترنت)

48. بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية

(1990-2015)، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة قاصدي مرباح

ورقلة، العدد 23، مارس 2016. (مـحمل من الإنـترنت)

49. محمد عبد الغني سعيود، تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة

المهنية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية،

قسم الإعلام والاتصال، جامعة برج باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2012. (مـحمل

من الإنـترنت)

الملاحق

ملحق رقم (01)

ملاحظة:

نرجو منكم الإجابة على أسئلة المقابلة والتي تخدم موضوع الأطروحة الموسومة بـ: أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي الفضائي الخاص في الجزائر- دراسة حالة قناة الشروق.-

أسئلة المقابلة:

أولاً: البيانات الأولية

الجنس: ذكر أنثى

السن:

المستوى الدراسي:

الرتبة الإدارية في القناة:

الأقدمية:

ثانياً: المحاور

أ- محور المؤسسة الاقتصادية

1. متى تأسست القناة؟

.....
.....
.....

2. ما هو سر انفتاح السلطة على القطاع السمعي البصري؟

.....
.....
.....

3. هل ساهم الربيع العربي في الانفتاح على القطاع السمعي البصري؟

.....
.....
.....

4. ما هي مصادر التمويل الخاصة بالقناة؟

إعلانات أسهم استثمار

غير ذلك أذكر:

.....
5. هل تعمل القناة على إجراء تربصات لکوادرها للرفع من كفاءاتهم؟ إن كانت

الإجابة نعم أين؟

بالخارج مراكز تدريب محلية

غير ذلك أذكر:

بـ محور الشبكة البرامجية:

1. ما هي البرامج الأكثر شعبية بالقناة؟

.....
.....
.....

2. ما هي الدول التي تستوردون منها البرامج بكثرة؟

.....
.....
.....

3. هل تفكرون في تصدير برامجكم للخارج في إطار التبادل الإعلامي؟

.....
.....
.....

4. ما هي البرامج التي تحفظون عليها وترون أنها ضد أخلاقيات المجتمع؟

.....
.....
.....

5. ألا يعد التشفير في نظركم تعدي على حق المشاهد في الفرجة؟

.....
.....
.....

6. ما رأيكم في احتكار بيبن سبورت للمناسبات الرياضية القارية والعالمية؟

.....
.....
.....

7. هل تفكرون في حماية الطفل من العنف برمز معين؟

.....
.....
.....

8. هل تهتمون بالحصص الثقافية النخبوية؟ وما هي هذه الحصص؟

.....
.....
.....

9. ألا يعد الاهتمام بالترفيه بكثرة تسطيح لذهنية المشاهد؟

.....
.....
.....

10. هل تستخدم القناة إشهار ذو فائدة عامة غير نفعي؟ إن كان نعم فما هو هذا الإشهار؟

.....
.....
.....

ج- محور علاقة السلطة بالقطاع السمعي البصري الخاص:

1. هل تسمح لكم السلطة بانتقاد الفساد بكل حرية؟

.....
.....
.....

2. هل يشعر الصحفي بنوع من التضييق من طرف السلطات في أداء مهامه؟

.....
.....
.....

3. هل لدى القناة قضايا مرفوعة عليها في أرقمة المحاكم؟ إن كان موجوداً أي جهة بالتحديد؟

.....
.....
.....

4. هل صادف و تعرضت القناة لنوع من التوجيه من طرف السلطات؟

.....
.....

5. ما رأيكم في تعرض قنوات خاصة للغلق أو التضييق كما حدث لقناتي الوطن والخبر (TV)؟

.....
.....

6. هل تعد القنوات الخاصة مجرد وكالة إشهارية؟

.....
.....

7. هل تسمح لكم السلطة بفتح قناة إخبارية؟

.....
.....

8. ما هو الممنوع الذي ترفض السلطة الاقتراب منه في المجال السمعي البصري؟

.....
.....

9. هل تستخدم السلطة الإشهار العمومي سلاح ذو حدين؟

.....
.....

د- محور الرقابة على السمعي البصري

1. هل تدخلات سلطة الضبط مشروعة دائمًا؟

.....
.....

2. هل جاءت سلطة الضبط لحماية المتفرج أم السلطة؟

.....
.....

3. هل سلطة الضبط تستهدف الحصص السياسية وتهمل بقية البرامج؟

4. ما هي أشكال التعاون مع سلطة الضبط؟

5. هل لديكم قوانين تضبط سلوكيات الممارسة الإعلامية تفرضها سلطة الضبط؟

هـ محور أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي

1. ما هي أهم الأخلاقيات التي ترونها ضرورية لإعادة غرسها في المجتمع؟

2. هل الأخلاقيات المهنية التي تتعاملون بها كافية لإعادة الاعتبار للعمل الإعلامي؟

3. هل لديكم لجنة رقابية لمراقبة مدى موائمة البرامج مع ثقافة المجتمع؟

4. كيف تتعاملون مع الطابوهات داخل المجتمع؟

5. ما هي البرامج التي ترونها تحمي الهوية الوطنية؟

6. ألا تعد المسلسلات المستوردة خرقاً للعادات والتقاليد التي تعارف عليها المجتمع؟

7. ما هي البرامج التي ترونها أنها تساهم في ممارسة أخلاقية؟

8. ما هي الأساليب غير الأخلاقية التي يمارسها الإعلام الغربي؟

9. ألا تعد الومضات الإشهارية إلغاء لعقل المشاهد؟

و- محور القطاع السمعي البصري والقضايا السياسية

1. ما رأيكم في الربيع العربي؟

2. ما مدى علاقتكم بالأحزاب الموجودة في الساحة السياسية؟

3. هل تخصصون حصة سياسية؟ إن وجدت ما هي هذه الحصة؟

4. ما مدى تأثر القطاع السمعي البصري الخاص بسياسة التقشف؟

5. هل لديكم برنامج معين للمواعيد السياسية المقبلة؟

.....
.....

6. ما رأيكم في التحكم المال السياسي الفاسد والرشوة على الساحة السياسية؟

.....
.....

7. هل ترون أن القوانين التشريعية التي مررت على البرلمان خدمت القطاع السمعي البصري؟

.....
.....

8. ما هي النقائص التي ترون أنها تضيّف للقطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر وتجعله أكثر انفتاحاً؟

.....
.....

ملحق رقم (02): يمثل جدول توزيع إجراء المقابلات

رقم المبحث	الجنس	السن	المستوى الدراسي	المهنة	الخبرة بالسنة	تاريخ إجراء المقابلة
01	ذكر	38	ليسانس	رئيس تحرير مركزي	10	25 فيفري 2016 على الساعة 09:00 صباحا.
02	ذكر	29	ماستر		2.5	25 فيفري 2016 على الساعة 12:30
03	ذكر	29	ماستر	رئيس تحرير	2.5	25 فيفري على الساعة 16:00
04	ذكر	35	ماستر	نائب رئيس تحرير	10	25 فيفري 2016 على الساعة 13:30 .
05	ذكر	40	ليسانس	رئيس تحرير	15	25 فيفري 2016 على الساعة 13:00 مساءاً
06	أنثى	38	ماستر	صحفية	12	26 جوان 2016 على الساعة 11:30
07	ذكر	40	ليسانس	صحفي	16	26 جوان 2016 على الساعة 10 صباحا.
08	أنثى	29	ماستر	صحفية	04	26 جوان 2016 على الساعة 13:30
09	ذكر	31	ليسانس	صحفي	03	25 جوان 2016 على الساعة 11:30 .
10	ذكر	35	ماستر	نائب رئيس تحرير	10	25 فيفري 2016 على الساعة 13:30
11	أنثى	28	ماستر	صحفية	03	26 جوان 2016 على الساعة 14:00 مساءاً
12	ذكر	31	ماستر	صحفي	03	24 مارس 2017 على الساعة 13:00
13	ذكر	29	ماستر	صحفي	03.5	25 فيفري على الساعة 15:30 مساءاً!
14	ذكر	34	ليسانس	صحفي	09	26 جوان 2016 على الساعة 15:00
15	أنثى	35	ليسانس	صحفية	08	20 ماي 2017 على الساعة 10 صباحا.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وتقدير

إهادء

مقدمة

أ/د
.....

الفصل الأول: نحو إطار منهجي للدراسة

06.....	1
07.....	2
08.....	3
10.....	4
19.....	5
24.....	6
25.....	7

الفصل الثاني: الأخلاق في الفكر الاجتماعي

36.....	تمهيد
37.....	المبحث الأول: الأخلاق والتواصل السياسي في الفكر الأوروبي
37.....	1- عصر النهضة
37.....	أ- الإصلاح السياسي
40.....	ب- الإصلاح الديني
42.....	2- أخلاقيات الرأسمالية
44.....	أ- نظرية المشاعر الأخلاقية عند آدم سميث
46.....	ب- الأخلاق والعلم
47.....	ج- تشبيه الإنسان
48.....	د- الحداثة والهوية
51.....	3- ما بعد الحداثة

56.....	المبحث الثاني: الأخلاق السوسيومهنية في الإعلام
56.....	1- الأخلاق الوضعية
61.....	2- الأخلاق في العمل الإعلامي
63.....	3- أخلاقيات العمل الإعلامي في ظل النظريات الإعلامية
63.....	أ- النظرية السلطوية في الإعلام
64.....	ب- النظرية الليبرالية
68.....	ج- نظرية المسؤولية الاجتماعية
71.....	د- النظرية الاشتراكية (الشيوعية)
72.....	المبحث الثالث: اقتصاديات الإعلام السياسي
72.....	1- الإعلام والسلطة والمال
73.....	أ- احتكار الإشهار
75.....	ب- التسويق السياسي
76.....	2- الاتصال السياسي في وسائل الإعلام
77.....	أ- الدعاية في وسائل الإعلام
78.....	ب- التنشئة السياسية
80.....	ج- العولمة السياسية
81.....	3- سلطة الاتصال
82.....	أ- الهيمنة على وسائل الإعلام
83.....	ب- السلطة والعلمة
85.....	ج- عولمة الاقتصاد:
86.....	د- العولمة الثقافية
88.....	4- الامبراليية العالمية
89.....	أ- الامبراليية والقضاء على الحكومات الوطنية
90.....	ب- الامبراليية والهيمنة الإعلامية العالمية
92.....	خلاصة الفصل

الفصل الثالث: الممارسات الأخلاقية للإعلام في الجزائر

94.....	تمهيد
95.....	المبحث الأول: تاريخ الإعلام في الجزائر
95.....	1- الإعلام ما قبل الاستقلال
95.....	أ- الصحافة كفن في الجزائر.....
96.....	ب- الصحافة الاستعمارية.....
97.....	ج- صحفة أحباب الأهالي.....
97.....	د- الصحافة الأهلية.....
98.....	هـ- الصحافة الوطنية.....
99.....	و- الصحافة الإصلاحية.....
100.....	2- الإعلام أثناء الثورة
101.....	3- الإعلام بعد الاستقلال
101.....	أ- الصحافة.....
106.....	ب- القطاع السمعي البصري في الجزائر.....
109.....	ج- القطاع السمعي البصري بعد الاستقلال.....
113.....	المبحث الثاني: الرقابة على الممارسة الإعلامية في ضوء القوانين والتشريعات
113.....	1- أخلاقيات المهنة الإعلامية
120.....	2- الحرية من وجهة نظر الدساتير الجزائرية.....
127.....	3- التشريع الإعلامي في الجزائر
127.....	أ- قانون الصحفي لسنة 1968
127.....	ب- قانون الإعلام لسنة 1982
128.....	ج- قانون الإعلام لسنة 1990
129.....	د- قانون الإعلام لسنة 2012
130.....	4- الرقابة على الإعلام في الجزائر

المبحث الثالث: رهانات القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر	134
1- الإعلام الفضائي المتذوق	135
2- الإعلام السياسي	138
أ- النسق السياسي لنظام الحكم في الجزائر	138
ب- السلطة والإعلام المقاولاتي	140
3- الإعلام الأمني والتنمية المستدامة	143
أ- الأمن الاجتماعي	143
ب- الأمن السياسي	145
خلاصة الفصل	147
الفصل الرابع: العمل التطبيقي دراسة حالة قناة الشروق الفضائية	
تمهيد	149
المبحث الأول: التعريف بالميدان	149
1- قناة الشروق (TV)	149
2- تحديد مجتمع البحث	151
3- المقابلة المعمقة التفهمية كأداة لجمع المعطيات	153
4- أسلوب تحليل معطيات المقابلة	156
المبحث الثاني: تحليل معطيات المقابلة	158
البيانات الأولية	158
المبحث الثالث: مناقشة الفروض وعرض النتائج	201
1- مناقشة الفرضيات	201
أ- مناقشة الفرضية الأولى	201
ب- مناقشة الفرضية الثانية	205
ج- مناقشة الفرضية الثالثة	209
2- نتائج الدراسة	214
خلاصة الفصل	216

220/218	خاتمة
239/222	قائمة المصادر والمراجع
248/241	الملحق
254/250	فهرس المحتويات
256/255	قائمة الجداول
	ملخص البحث

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
البيانات الأولية		
158	يتمثل الجنس	01
158	يتمثل السن	02
159	يتمثل المستوى الدراسي	03
159	يتمثل الأقدمية المهنية في الإعلام	04
المحور الأول: المؤسسة الإعلامية الاقتصادية		
161	يتمثل سر انفتاح السلطة على القطاع السمعي البصري	01
162	يتمثل مصادر تمويل الخاصة بالقناة	02
164	يتمثل إجراء التربصات للموظفين بالقناة	03
المحور الثاني: الشبكة البرامجية		
165	يتمثل البرامج الأكثر شعبية	01
166	يتمثل البرامج التي تحفظ عليها القناة	02
166	يتمثل التشفير يعتبر تعدي على حق المشاهد	03
167	يتمثل احتكار بين سبورت المناسبات الرياضية	04
168	يتمثل الاهتمام بالحصص الثقافية النخبوية	05
170	يتمثل الاهتمام بالترفيه تسريح ذهنية المشاهد	06
المحور الثالث: علاقة السلطة بالقطاع السمعي البصري الخاص		
172	يتمثل مساحة انتقاد السلطة	01
173	يتمثل التضييق الممارس من طرف السلطة على أداء الصحفيين	02
175	يتمثل تعرض القناة لنوع من التوجيه من قبل السلطة	03
176	يتمثل الممنوع الذي ترفض السلطة الاقتراب منه	04
177	يتمثل السلطة تستخدم الإشهار سلاح ذو حدين	05
المحور الرابع: محور الرقابة على السمعي البصري		
179	يتمثل مشروعية تدخلات السلطة في القطاع السمعي البصري	01
180	يتمثل سلطة الضبط جاءت لحماية السلطة أم المتفرج	02
182	يتمثل سلطة الضبط تهتم فقط بالحصص السياسية	03
184	يتمثل أشكال التعاون مع سلطة الضبط	04
185	يتمثل وجود قوانين تضبط سلوكيات الممارسة الإعلامية	05

المحور الخامس: أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي		
187	يتمثل الأخلاقيات الواجبة غرسها في المتدرج	01
188	يتمثل الأخلاقيات المهنية كافية لإعادة الاعتبار للعمل الإعلامي	02
189	يتمثل وجود لجنة رقابية لمراقبة البرامج التي تبثها القناة	03
190	يتمثل التعاون مع الطابوهات داخل المجتمع	04
191	يتمثل البرامج التي تحمي الهوية	05
192	يتمثل الأسلوب غير الأخلاقية التي يمارسها الغرب	06
المحور السادس: القطاع السمعي البصري والقضايا السياسية		
193	يتمثل رأي قناة الشروق في الربيع العربي	01
194	يتمثل علاقة القناة بالأحزاب السياسية	02
195	يتمثل متابعة الحصص السياسية الموجودة بالقناة	03
196	يتمثل تأثير القطاع السمعي البصري بسياسة التقشف	04
197	يتمثل وجود برامج خاصة بالمواقع السياسية	05
197	يتمثل رأي القناة في تحكم المال الفاسد على الساحة السياسية	06
198	يتمثل قانون 2012 خدم القطاع السمعي البصري الخاص	07
199	يتمثل النقائص التي لابد أن تضاف للقطاع السمعي البصري الخاص	08

ملخص:

إن فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر جاءت نتيجة ضغوط خارجية، مكنت من ظهور قانون الإعلام 2012 الذي يعمل على تنظيم العمل الإعلامي وفق ضوابط وشروط تتحدد من الرقابة التي تسلطها هيئة سلطة الضبط المتضمنة من قانون السمعي البصري، الذي ما يزال ينظر للقوى القضائية المحلية على أنها أجنبية.

ومن خلال الدراسة قمنا بإجراء أداة المقابلة المعمقة التمهيدية مع (15) مبحوثاً، (05) رؤساء تحرير و(10) صحفيين؛ حيث أظهرت الدراسة على أن الممارسة الإعلامية تتعرض إلى ضغوط نتيجة حذف المادة القانونية التي تمكن الصحفي من الوصول إلى مصادر المعلومات، كما أن هنالك قوانين عديدة لها عدة تفسيرات مما يضعفها و يجعلها تخدم النظام السلطوي، وكما أن هيئة سلطة الضبط مسيّسة بحكم التعيينات السياسية المسبقة، فهي تخدم النظام السياسي ولا تعمل على تنظيم القطاع.

الكلمات المفتاحية: أخلاقيات الإعلام، الممارسة الإعلامية، سلطة الضبط، القطاع السمعي البصري

Résumé:

L'ouverture du secteur audiovisuel en Algérie est le résultat de pressions externes, ces dernières ont permis l'émergence de la loi des médias en 2012 pour objectif d'organiser le travail médiatique selon des règles et des conditions déterminées par l'autorité du contrôle au niveau de la loi d'audiovisuel. Qui Considère les chaînes satellites locales comme étrangères.

A travers cette études, nous avons utilisé l'outil de l'entretien d'enquête approfondie compréhensive comme méthode de recherche scientifique avec (15) enquêtés dont (05) présidents de rédaction et (10) journalistes, où notre étude a montré que le travail médiatique subit des contraintes et des pressions suite à la suppression de l'article judiciaire qui permet au journaliste d'accéder aux sources d'information, aussi il existe plusieurs articles de diverses significations affaiblissent et rendent la pratique médiatique au faveur du pouvoir, et comme l'autorité du contrôle est politicisée à travers les désignations politiques, donc elle sert automatiquement le système politique et ne fonctionne plus en faveur d'organiser le secteur médiatique.

Mots-clés: éthique des médias, pratique des médias, autorité de contrôle, secteur audiovisuel.

Abstract:

The opening of the audiovisual sector in Algeria was the result of external pressures, that enabled the appearance of the Media Law 2012, which works on the organization of the media work according to terms and conditions determined by the censorship imposed by the authority of the control authority included in the audiovisual law, which are still view local satellite channels as foreign.

Through the study, we applied the in-depth interpretive tool with (15) respondents, (05) editors and (10) journalists. The study showed that the media practice is under pressure due to the deletion of the legal article that enables the journalist to access the sources of information, and there are also many laws which has several explanations so thereby weakening it and makes them serve the authoritarian system. Also, the authority of the control is politicized by virtue of prior political appointments; it serves the political system and does not organize the sector.

Keywords: Media Ethics, Media Practice, Control Authority, Audiovisual Sector